

مرآة المعاصرة

(السنة السادسة والخمسون - العدد ٣٢٢ - اكتوبر سنة ١٩٦٥)

التمن • ٤ قرشا

مطابع
شركة الاعلانات الشرفية
القاهرة ١٩٦٥

اعضاء الجمعية

اعضاء الجمعية قُتان : اعضاء عاملون يدفعون رسم اشتراك قدره مائة وخمسون قرشا صاغيا سنويا ، واعضاء مشتركون يؤدون اشتراكا سنويا لا يقل عن مائة جنيه .

ويقدم طلب العضوية مصحوبا بنزكية واحدة على الأقل من أحد أعضاء الجمعية ، ومتى وافق عليه مجلس الإدارة ، يكسب الطالب صفة العضوية ومزاياها بما في ذلك تلقي مجلة مصر المعاصرة دون مقابل .

وعدد اعضاء الجمعية في الوقت الحاضر حوالي ٤٠٠ عضو .

الاشتراك في المجلة

رسم الاشتراك السنوي في المجلة مائة وخمسون قرشا صاغيا في الجمهورية العربية المتحدة ، وأربعون شلنا أو خمسة دولارات للبلاد الأخرى المنضمة الى اتحاد البريد العالمي .

ولا يحق للعضو أو المشترك الذي لا يتسلم عددا من المجلة ولا يطالب به قبل ظهور العدد اللاحق ، أن يتلقى العدد المتأخر الا مقابل أداء ثمنه .

ثمن العدد لغير الاعضاء المشتركين أربعون قرشا صاغيا في الجمهورية العربية المتحدة وعشرة شلنات في البلاد الأخرى المنضمة الى اتحاد البريد العالمي .

لا تسال الجمعية عن الآراء التي تنشرها مجلتها « مصر المعاصرة » .

ولا يباح نقل أو ترجمة شيء مما ينشر في هذه المجلة بغير اذن سابق من الجمعية .

وكل ما يرسل الى المجلة للنشر يصبح ملكا للجمعية .

ترسل طلبات الانضمام والاشتراكات والاستعلامات الى سكرتيرية الجمعية صندوق بريد رقم ٧٣٢ .

مقر الجمعية - ١٦ شارع رمسيس بالقاهرة - ت ٥٢٧٩٧

الفهرس

« عبد الحميد بدوى » بقلم الاستاذ الدكتور عبد الحكيم الرفاعى نائب
رئيس الجمعية

المقالات

- خليل حسن خليل : مهمة البنك المركزى فى الاقتصاد المصرى الاشتراكى ٥
محمود الدرويش : دين مصر العام ١٨٦٠-١٩٢٩ ٥٣
سلامة عبد الله سلامة : نظرية الخطر والتأمين فى ظل النظام
الاشتراكى ١١٣
محمد محى الدين نصرت وصفية محمود الهلباوى : الطلب على اللبن
الحليب فى منطقة القاهرة ١٣٥
١٠١. واتكن : مشكلات الصناعات المؤممة فى المملكة المتحدة (بالانجليزية) ٥
كورت زالك : الاجور والحافز المادى فى الصناعة الاشتراكية (بالانجليزية) ٢٣
هـ. لنزل : الائتمان والفائدة كحواجز اقتصادية (بالانجليزية) ٤١
زكريا نصر : روزا لوكسمبرج ونظرية التصريف (بالفرنسية) ٥٧
احمد صادق القشيري : افول ام تحول سلطان الارادة ؟ (بالفرنسية) ٩٧

المكتبة

- كتب حديثة ١٣٥
مجلات محلية ١٣٩
مجلات اجنبية ١٤٣

عبد الحميد بدوى

من الناس من يستمر آثارهم بعد وفاتهم ، خالدة على صفحات التاريخ ، لما قدموه لامتهم من خدمات : تبنى الدهور ، ويبقى ذكركم . تفنى أشخاصهم ، وتعيش التقاليد التى وضعوها ، وكرسوا حياتهم من أجلها . ذلك هو شأن فقيدنا الكبير المغفور له الدكتور عبد الحميد بدوى ، فقد لحقت الأمة العربية بوفاته خسارة لا تعوض ، ولكن مجتوداته ستظل على الدوام عملا يحتذى ، يعمل الناشئون على اقتفاء آثارها ، والنسج على منوالها ، والسير على نهجها .

والدكتور عبد الحميد بدوى ، شخصية فذة ، تتميز بالنشاط المتواصل ، واتساع الأفق ، والتعمق فى الدراسة ، وسلامة المنطق ، ووضوح التفكير ، وقوة الحجّة ، والاستقلال فى الرأى . وقد ظهر ذلك بجلء فى جميع المناصب والأعمال التى تولّاها ، سواء كان أستاذا بمدرسة الحقوق ، أو رئيسا لإدارة قضايا الحكومة أو وزيرا للمالية . أو وزيرا للخارجية ، أو قاضيا بمحكمة العدل الدولية . كما يتضح أيضا من أعماله فى الجمعيات العلمية ، التى كان يديرها ، أو كان عضوا بها ، مثل الجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتسريح ، والجمعية المصرية للقانون الدولى ، والجمعية المصرية للعلوم الإدارية . والمجمع العلمى المصرى . واللجان المتعددة التى ساهم فى أعمالها .

كل هذه الصفات كان يزنها تواضع العلماء ، ورحابة الصدر ، والخلق الكريم . كما يجب ألا يغوتنا عند تحليل شخصية الفقيد أن نشير الى الجانب الإنسانى الخيبرى ، فقد كان شديد الاهتمام بالجمعيات الخيرية التى تقوم بخدمات إنسانية جليلة للمجتمع .

وكان المغفور له عبد الحميد بدوى ، يقدس حرية الرأى العلمى ، ويرى ضرورة تمحيص كل الآراء العلمية التى تعرض على بساط البحث ، وإطلاق الحرية للمناقشة فيها ، فلم يكن متحيزا لرأى ، أو متعصبا لفكرة ، بل كان يعنى بدراسة كل رأى ، للحكم على قيمته . ففى مقال له نشر بمجلة مصر المعاصرة سنة ١٩٤٥ ، وقت أن كان وزيرا للخارجية ، عن « حرية القول فى مصر » دافع عن حرية الرأى العلمى وأشار الى أنها نافعة للمجتمع . « وأن مصالح الإنسان الدائمة ، بوصفه أنه مخلوق متدفع المتقدم ، تنفعنا توفير الحرية ، ليستطاع الآراء وتقبلها » .

وأيد ما ذهب إليه استيوارت ميل فى قوله « أو أن الناس قاطبة اجمعوا على رأى واحد ، وحلّهم فى ذلك فرد . لما كان لهم الحق فى إسكاته » أكثر مما له الحق فى إسكاتهم ، ان استطاع الى ذلك سبيلا » .

وعلى ذلك بأنه إذا كان الرأى المراد إخماده مخالفا للصواب ، فقد يكون مشتملا على جزء من الحقيقة ، وهو ما يقع بالفعل فى أكثر الأحيان . ولما كان الرأى السائد فى أى شأن قلما يشتمل على كل الحقيقة ، فلا سبيل الى احراز بقيتها إلا اذا عورضت الآراء السائدة بالمخالفة .

والقول بغير ذلك ، حتى ولو كان الرأى السائد صحيحا ، يؤدي الى أن ينزل هذا الرأى منزلة العقيدة ، فلا تفهم أسبابها أو الحكمة منها ، ويقول الدكتور عبد الحميد بدوى : « ليس أدل على صواب رأى من اطلاق الحرية فى نقده ، وعجز الناقدين عن نقضه أو توهين أساسه » .

وكان لفقدنا العالم الكبير اثر واضح فى الميدان الدولى ، فقد كان عضوا فى وفد مصر فى مؤتمر مونترية سنة ١٩٣٧ ، الذى عقد لالغاء الامتيازات الأجنبية ، ذلك النظام العتيق البغيض ، الذى ورثه مصر عن تركيا ، واستمر فى بلادنا رغم الفائه فيها ، وساهم بقسط كبير فى أعمال هذا المؤتمر ، وأبلى بلاء حسنا ، أسفر عن الفاء الامتيازات الأجنبية - التى كانت قيذا لا مبرر له على سيادة الدولة - وترتب على ذلك الفاء المحاكم المختلطة ، واسترداد مصر سيادتها التشريعية والمالية .

ولعل من أهم أعمال فقيدنا الراحل ، مواقفه المشهورة فى مؤتمر الأمم المتحدة للتنظيم الدولى ، الذى عقد فى سان فرانسيسكو سنة ١٩٤٥ ، إذ كان رئيس وفد مصر فى هذا المؤتمر ، واشترك اشتراكا فعليا فى وضع « ميثاق الأمم المتحدة » ودافع عن قضية الأمم الصغيرة دفاعا بليغا ، وكان لمقترحاته أكبر الأثر فى أعمال المؤتمر ، وعهد اليه برئاسة اللجنة القانونية ، وكانت آراؤه تنير الطريق الى الحل السليم . ومن ثم فقد كانت لوفاته رنة أسي فى المحافل الدولية ، فأبته مجلس الأمن ، ومحكمة العدل الدولية ، تقديرا لعلمه ، واعترافا بفضله .

وهكذا جاوزت شهرته حدود وطنه ، وكان حجة تعز بها الأمة العربية ، إذ كان مستشارا للدولة فى الداخل ، وسفيرا علميا فى الخارج .

وعلاوة على ذلك كان يؤمن إيمانا عميقا بالعدالة الاجتماعية ، ولذا عمل خلال الحرب العالمية الثانية ، وقت أن كان وزيرا للمالية ، على إصدار قانون الضريبة على الأرباح الاستثنائية فى سنة ١٩٤١ ، لأن هذه الأرباح ليست نتيجة العمل والإدخار ، بل هى وليدة الظروف القاسية التى يعانىها العالم ، وينبغى أن تساهم بنسبة أكبر من الدخول الأخرى .

وبذل التقيد مجهودات كبيرة فى النهوض بالجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع ورفع شأنها ، فقد تولى رئاسة الجمعية منذ سنة ١٩٣٨ ، وعمل على أن يثبت فيها روحا جديدة ، وأن يرسى دعائمها على

مواعد متينة ، وأن يجعل منها مركزا وجيازا للأبحاث العلمية . وظهر ذلك في عدة أمور منها توثيق الصلة بينها وبين الهيئات العلمية الاقتصادية والقانونية في الخارج ، فنظمت دراسات عن الدحل القومي بالاشتراك مع إدارة المعونة الفنية ، والمكتب الإحصائي في هيئة الأمم المتحدة في سنة ١٩٥٣ ، وانضمت إلى الجمعية الدولية للعلوم الاقتصادية وهي تنتظم عددا كبيرا من الجمعيات الاقتصادية في العالم .

وحرص المنفور له عبد الحميد بدوى على أن يؤدى الجمعية رسالتها على أكمل وجه ، جاعلة تصب عينها القيام بالدراسات العلمية والعملية للمسائل القومية والدولية ، وأن تكون منبرا حرا لتبادل الآراء فيها ، وأن تضع سنويا برنامجا لموسمها الثقافي لبحث المسكلات الاقتصادية والقانونية ، وخاصة ما تعلق منها بتطور البلاد وتقديمها ، مثل التنمية الاقتصادية ، والتخطيط ، والسكان ، والاشتراكية العربية ، وتطور التشريعات فى ظل الاشتراكية .

ولاقت مجلة مصر المعاصرة التى تصدرها الجمعية ، منذ سنة ١٩١٠ ، عناية كبرى من الدكتور عبد الحميد بدوى ذلك أنها عنوان لجهودها ، وسجل لنشاطها ، وقد تطورت المجلة تطورا كبيرا فى السنوات الأخيرة سواء من حيث لفة البحث ، أو جنسية الباحثين ، فبعد أن كانت معظم أبحاثها تكتب باللغة الفرنسية أو الانجليزية ، أخذت الأبحاث الموضوعية باللغة العربية فى الزيادة باستمرار . على أنه حرصا على إيجاد الصلة بين المجلة والهيئات العلمية فى الخارج كان يوضع للبحوث العربية فى أغلب الأحوال ، موجز باحدى اللغتين الأجنبية ، وذلك حتى يقف العلماء الأجانب على مدى تقدمنا فى الدراسات الاقتصادية والقانونية .

وقد أصبح أغلب الباحثين فى المجلة من أبناء الجمهورية العربية المتحدة ، بعد أن كانت تكاد تكون وفقا على الأجانب ، وعلى ذلك فقيدنا العالم الكبير بأن هذه زيادة طبيعية ، فى عدد الباحثين المصريين ، وأشار الى أنه « لا يزال صدر المجلة متسعا لكل الأقلام ما دام البحث ذا قيمة وقدر يعنى القارئ العربى سواء كان موضوعه محليا أو أجنبيا » .

ولخص الدكتور عبد الحميد بدوى رسالة الجمعية فى الخطاب القيم الذى القاه فى ٨ فبراير سنة ١٩٦٠ ، فى الحفل الافتتاحى لعيد الجمعية الخمسينى بقوله : « وقد حرصت الجمعية على أن تكون مجلة مصر المعاصرة مجالا لمختلف الآراء ، شعارها حرية الرأى ، وجدية البحث ، وصدق المنهج . وهى معروفة فى البلاد الأجنبية ، ومقدرة فى المؤسسات العلمية منذ سنين ، ومن

هذه المؤسسات ما يزيد على عشر جامعات امريكية ، وأربع من حوز العلم في الاتحاد السوفيتى . وعدد من الجامعات البريطانية والفرنسية والألمانية والإيطالية والبلجيكية والإسكندنافية والكندية واليابانية والهندية والباكستانية ... هذا عدا لأقطار العربية » .

بدا عمل عبد الحميد بدوى على ان يسير بالجمعية قدما ، وأن يسر للباحثين وسائل البحث بتزويد مكتبتها بالمؤلفات والمراجع ، وأن يسكن للعلماء من معالجة الموضوعات التى تهتم البلاد سواء عن طريق المحاضرات او الندوات ، او نشر البحوث .

وقد قرر مجلس ادارة الجمعية المصرية ثلاثين مائة السياسى والاحصاء والتشريع ، تخليدا لذكرى الفقيد واعترافا بفضل :
 أولا - ان يطلق اسم عبد الحميد بدوى على قاعة المحاضرات الكبرى بالجمعية .

ثانيا - نشر بحوث عن آثاره القانونية ، وخاصة ما يتعلق منها بالنقطة الدولية .
 هذه لبدة قصيرة عن مجهودات فقيدنا العالم الكبير ، فقد تفانى في تأدية رسالته ، وكان مصدر فخر لأمته فى الداخل والخارج . والله أسأل ان يتغمده برحمته الواسعة ، وأن ينزله منزلة الأبرار الصادقين .

عبد الحكيم الرفاعى

مهمة البنك المركزي في الاقتصاد المصري الاشتراكي (١)

تسلم

دكتور شاذل حسن شاذل

استاذ الاقتصاد السياسي المساعد بجامعة أسيوط

تلقى محبة

سوف نفترض في هذه الدراسة أن البنك المركزي يحتل في الاقتصاد المصري الاشتراكي مكانة مماثلة لبنوك الدولة في الاقتصاديات الاشتراكية . وليس معنى ذلك أن على البنك المركزي أن يقوم بجميع الوظائف التي تقوم بها بنوك الدولة في تلك الاقتصاديات . فقد تتطلب ظروف الاقتصاد المصري الاهتمام ببعض الوظائف المصرفية أو الاقتصادية دون الأخرى ؛ كذلك قد تتطلب مراحل التنمية التي يجتازها الاقتصاد القومي عندنا من البنك المركزي ومن البنوك الخاضعة له . وظائف مغايرة لبعض التجارب الاشتراكية الأخرى

ويؤكد هذه الفكرة أن الدول الاشتراكية في شرق أوروبا تضطلع بنوكها بوظائف تختلف بعض الشيء من بلد لآخر . فمثلا نجد بنك الدولة في تشيكوسلوفاكيا يقوم بوظائف أكبر مما تقوم به بنوك الدولة في الدول الاشتراكية الأخرى . فبنوك الدولة في هذه الدول تقوم بمنح ائتمان قصير الاجل للمشروعات في الوقت الذي توجد فيه بنوك متخصصة في تمويل الاستثمار في القطاعات الاقتصادية المختلفة . وكانت توجد في الاتحاد السوفيتي بنوك متخصصة للتعامل مع القطاعات المختلفة فقد كانت هناك بنوك تخصص في تمويل الصناعة ، وأخرى للزراعة ، وثالثة للتجارة الداخلية ، ورابعة للتجارة الخارجية ؛ وهكذا . وقد أدمجت هذه البنوك جميعا في الاتحاد السوفيتي ، ولم يبق منها إلا بنك للاستثمار في القطاعات جميعا ، وبنك آخر لتمويل عمليات التجارة الخارجية ، وذلك إلى جانب بنك الدولة .

(١) من الملاحظ أن نقرا المقالة التي كتبها الكاتب في مجلة معهد المصارعة عن تنظيم الجهاز المصرفي المصري ، وكذلك دور الجهاز المصرفي في الرقابة المالية التي نشرها معهد الدراسات المصرفية ، مع هذه المقالة ؛ لأن هذه الأخيرة تفترض أن الجهاز المصرفي قد نظم للقيام بمهامه الجديدة .

وبنك الدولة في تشيكوسلوفاكيا يقوم بهذه العمليات جميعا ؛ أى يقوم بمنح الائتمان قصير الأجل وطويل الأجل لكل فروع الاقتصاد القومى وقطاعاته ومشروعاته المختلفة . وتوزع فروعه توزيعا جغرافيا فحسب ، ولكن فروع البنك في الأقاليم . وكذلك مركزه الرئيسى . تنقسم داخليا الى أقسام نوعية لمنح الائتمان للمشروعات المختلفة حسب نوع النشاط الاقتصادى فى المنطقة وللمراقبة عليها . وهناك خبراء متخصصون للائتمان فى الصناعة والزراعة وهكذا . . وبصفة خاصة فى المناطق التى تستلزم هذا النوع من التخصص . أما فى المناطق التى يغلب فيها نشاط معين ، فإن خبير الائتمان فى هذا النشاط قد يقوم أيضا بعمليات الائتمان للنشاطات المحدودة الأخرى والمراقبة عليها . على أنه قد انشأ فى تشيكوسلوفاكيا الآن بنك لعمليات التجارة الخارجية ، حيث أنها ذات طبيعة خاصة . .

وحتى نشين دور البنك المركزى فى الاقتصاد المصرى الاشتراكى سوف نفترض كذلك أن البنوك « التجارية » كبنك مصر وبنك اسكندرية والبنك الاهلى وبنك بورسعيد وبنك القاهرة ، وقد ضمت الى البنك المركزى للإشراف عليها بعد إلغاء مؤسسة البنوك ، سوف نفترض أن هذه البنوك هى عبارة عن فروع للبنك المركزى تنفذ الوظائف التى يجب على البنك المركزى أن يضطلع بأدائها فى الاقتصاد الاشتراكى .

وعلى ذلك سوف نتعرض هنا وظائف البنك المركزى فى الاقتصاد المصرى الاشتراكى ، وسوف نمر سريعا على الوظائف التقليدية ثم نبسط الخطى حينما نتعرض لبعض الوظائف الرئيسية الوثيقة الصلة بالاقتصاد الاشتراكى المخطط . وسوف تشير كذلك الى مهمة أساسية من مهام البنك ، وهى الرقابة المالية على المشروعات والمنظمات العامة ، كنا قد عرضنا لها فى بحث آخر (١)

ويقوم البنك المركزى فى الاقتصاد الاشتراكى المخطط بوظائف معينة تختلف فى طابعها ومداهما عما يقوم به البنك المركزى فى الاقتصاديات الرأسمالية وسوف تعرض هذه الوظائف عرضا سريعا ، حيث تعرضنا لها فى بحث سابق وتعرضت لها أيضا الكتابات المصرفية كثيرا ، ثم نتأنى بعض الشيء فى عرض بعض الوظائف الأخرى التى تعتبر وثيقة الصلة بمهمة البنك المركزى فى الاقتصاد الاشتراكى . وحيث لم يتعرض الأدب المصرفى لها إلا قليلا .

(١) انظر بحثا للكاتب فى مجلة مصر المعاصرة عدد ٢١٨ صفحة ٦٩ تنظيم الجهاز المصرفى المصرى وواقبته على المشروعات العامة ، وانظر كذلك « دور الجهاز المصرفى فى الرقابة المالية » بحث للكاتب نشره معهد الدراسات المصرفية تحت رقم ٢٠ لسنة ١٩٦٤ .

وعلى ذلك سوف تقسم هذه الدراسة الى المباحث التالية :

- ١ - بعض وظائف البنك المركزي
- ٢ - الرقابة المالية
- ٣ - تخطيط تداول النقود
- ٤ - دور البنك في سياسة الائتمان وتخطيطه
- ٥ - تمويل الاستثمار الرأسمالي

المبحث الاول

بعض وظائف البنك المركزي (١)

نعرض هنا لبعض الوظائف التي يقوم بها البنك المركزي :

١ - الائتمان قصير الاجل :

يقوم البنك المركزي ، خلال البنوك التابعة له ، بمنح المشروعات العامة والخاصة (٢) الائتمان قصير الاجل ، والمعروف أن هذه القروض القصيرة الاجل تكون لمدة غايتها سنة ، وتمنح لتغطية النفقات الجارية الخاصة بالانتاج سواء كان هذا الانتاج زراعيا أو صناعيا . والقروض أن سياسة الائتمان ، أو بعبارة أدق تخطيط الائتمان ، من أبرز الأعمال التي يضطلع بها البنك المركزي كما سنرى بالتفصيل فيما بعد ، وهذا يتطلب أن يراقب البنك المركزي سياسة البنوك جميعا فيما يتعلق بتنفيذ خطة الائتمان التي تستهدف تسهيل مهمة المشروعات في تحقيق نصيبها من الخطة القومية . وهذا الامر يقتضى أن يكون بنك التسليف الزراعى والتعاونى تابعا للبنك المركزي ، ويعتبر فرعا متخصصا من قروعه يتعامل مع القطاع الزراعى ، فيمنحه الائتمان القصير الاجل والطويل الاجل .

ونفس الوضع ينطبق على البنوك العقارية الاخرى سواء منها ما يباشر عملياته في الاراضى الزراعية ، أو اراضى المباني ، أو العقارات المبنية . فهذه تعتبر بنوكا متخصصة تمنح ائتمانا قد يكون قصير الاجل أو طويله لهذا

(١) لا تتعارض الوظائف التي نعرض لها في هذا البحث ، بطبيعة الحال ، مع الوظائف التقليدية التي تضطلع بها البنوك الرأسمالية التي تلخص كذلك في أن البنك المركزي هو جهة الإصدار للبيكنوت ، وهو مصرف الحكومة ومستشارها المالى ، والمقرض الاخير للنظام الائتماني ، وهو بنك البنوك ، والرقب على الائتمان والتصرف على عمليات المقاصة . فالبنك المركزي في الاقتصاد الاشتراكي يقوم بطريق أو بآخر بهذه الوظائف ، على أن هذه الوظائف تأخذ طابعا مغايرا بعض الشيء في الاقتصاد الاشتراكي المخطط ، هذا بالإضافة الى أن تخطيط الانسان والنقد والرقابة المالية ، وتمويل الاستثمار الرأسمالى تعتبر وظائف لصيقة بالنظام الاشتراكي المخطط ، وليست من الوظائف التي تقوم بها البنوك المركزية في الدول الرأسمالية .

(٢) اقترحنا في البحث السابق تخصيص قسم في البنوك لمثلج الائتمان للمشروعات الخاصة .

اللون من النشاط الاقتصادى . وتعتبر قروعا للبنك المركزى فى أداء هذه المهمة وقد كانت هذه البنوك تابعة للمؤسسة العامة للبنوك . ثم اتبعت الى البنك المركزى .

٢ - الائتمان طويل الاجل :

كان الفكر المصرفى التقليدى يخرج من ان تنفصس البنوك التجارية فى منح ائتمان طويل الاجل للمشروعات الصناعية وغيرها من المشروعات الاساسية التى تحتاج الى قروض طويلة تزيد مدتها كثيرا عن سنة . وقد كانت هذه السياسة ترجع الى الدفاع عن سيولة البنوك التجارية . وبطبيعة الحال فان هذا الوضع لا يستقيم فى اقتصاد اشتراكى مخطط . تملك فيه الدولة ، أو الشعب ، القطاع المصرفى كله . ويخطط الائتمان بتوجيه الطويل الاجل والتقصير الاجل . والدولة هى الضامنة هنا لسيولة بنوكها . فليس من المتصور أن ينضب معين البنوك . فلا تستطيع أن تستجيب للطلب الذى قد يلجأ اليه جمع كبير من المؤدعين ودائع جارية فى بنوكها اسحب هذه الدائع أو لجزء منها .

هذا بالانضافة الى أن اشتراك البنوك التابعة للبنك المركزى فى تمويل عمليات الاستثمار طويلة الاجل . امر بالغ الاهمية فى اقتصاد يرنو الى النمو الاقتصادى كالاقتصاد المصرى .

على أن البنك المركزى والبنوك التابعة له . لا تستطيع ان تمويل الاستثمار طويل الاجل كله فى المشروعات جميعها . فميزانية الدولة هى المصدر الاول لهذا الاستثمار طبقا للخطة الاقتصادية القومية وتوزيعها للاستثمارات على القطاعات الاقتصادية المختلفة . والبنك المركزى هنا يعتبر أداة الدولة فى هذا النوع من تمويل الاستثمار . فهو الذى يتولى عمليات تمويل الاستثمار الطويلة الاجل . والتي تنساب اليه باسم المشروعات من ميزانية الدولة .

واذا اردنا أن نسوق مثلا من بعض الاشتراكيات الاقتصادية . نجد أن بنك الدولة فى تشيكوسلوفاكيا لا يعطى لمشروعات الدولة ائتمانا طويل الاجل لتمويل الاستثمار من موارده الخاصة . ولكنه وسيط يتولى هذه العمليات نيابة عن الخزانة على أن البنك يمنح ائتمانا طويل الاجل للتعاونيات الزراعية وكذلك لبناء المساكن التعاونية .

على أن البنك المركزى . عن طريق البنوك التابعة له . يجب ألا يمول الاستثمارات المتعلقة بمشروع ما اذا كان هذا المشروع ليست لديه خطة استثمار واضحة . كذلك يجب أن يكون المشروع قد قام بإبرام العقود الخاصة بالآلات والمعدات المختلفة اللازمة لعملياته .

وتمويل الاستثمارات طويلة الأجل عملية هامة وتثير مشكلات كثيرة ، وسوف نعرض لها بشيء من التفصيل في هذه الدراسة .

والقاعدة أن البنك لا يتقاضى فوائد فيما يتعلق بالاستثمارات طويلة الأجل التي تخصص في الميزانية للمشروعات العامة الجديدة ، أو للتوسع في المشروعات العامة القائمة (١) ذلك أن جميع الاستثمارات في الاقتصاد الاشتراكي مخططة ، وتعتبر جزءا من الخطة القومية . وهي من أهم الأعمال التي تضطلع بها وزارة التخطيط . فهذه الاستثمارات بالغة الأهمية بالنسبة لإنتاجية العمل في المستقبل . وبالنسبة لزيادة معدل التنمية الاقتصادية . وهي تخطط حسب الحاجة إليها وحسب موارد ميزانية الدولة .

وسوف تبحث خطة الائتمان التي يجب أن يقوم البنك المركزي بأعدادها وتنفيذها بشيء من التفصيل فيما بعد .

٣ - عمليات التجارة الخارجية :

من المعروف أن مشروعات التجارة الخارجية المملوكة للدولة هي التي تقوم بعمليات التصدير والاستيراد ، والبنك المركزي عندنا يستطيع عن طريق البنوك أن يمول عمليات التجارة الخارجية ، وتسوية جميع المدفوعات والأيرادات الأخرى التي تسبب عن العمليات الخارجية (٢) .

المبحث الثاني

الرقابة المالية

لقد تحدثنا في بحث سابق عن دور الجهاز المصرفي في الرقابة المالية ، وخلاصة هذا الدور أن البنوك التابعة للبنك المركزي يجب أن تملك بحسابات المشروعات والمنظمات العامة لديها . وأن تقوم بمدفوعات المشروعات تجاه المشروعات الأخرى . ثم هي تتولى منح تلك المشروعات الائتمان قصير الأجل وطويل الأجل . وهي كذلك القناة التي تنساب خلالها الموارد المالية التي تستفيد منها ميزانية الدولة وخططها للاستثمارات في المشروعات العامة . كذلك يجب أن تقدم المشروعات ميزانياتها شهريا للبنك الذي تتعامل معه ، الأمر الذي يوجب أن يتعامل المشروع مع بنك واحد . حتى تظهر صورة كاملة لدى البنك عن وضع المشروع المالي .

١ - هذا لا يطبق بطريقة الحال على القطاع الخاص ، فليجوز أن يملكه البنك المركزي . فلا يملك بطريقة الحال أن يتوسع أنواع من الاستثمارات تمنح المال لسيوتيا بسعر فائدة منخفضة . على أن الفوائد يمكن استخدامها كعائد على استخدام الاقتصاد لتقريب كما سترى .
(٢) يوجد بنك خاص لعمليات التجارة الخارجية في حقن الدول للاشتراك كما سبق القول .

هذه العمليات جميعا تجعل البنك المركزى والبنوك التابعة له تراقب تلك المشروعات من الناحية المالية ، فهى لا تمنح الائتمان اذا كان وضع المشروع ضعيفا ، أو مقصرا فى تنفيذ الخطة . سواء أكان ذلك اتمانا طويل الاجل أم قصيره ، للاتفاق الجارى أو للاتفاق الاستثمارى . من موارد البنك أم من موارد الخزانة العامة .

والاتفاق الجارى يتضمن بندا من أهم البنود ، هو المبلغ المخصص للاجور أو للمرتبات ، ومن مهام البنك المركزى والبنوك التابعة له . والمسكبة بحسابات المشروعات . أن تباشر دورا رقائيا فى هذا المجال .

ومن المعروف أن كل مشروع له خطة للاجور ، حيث تخصص لها المبالغ اللازمة . والبنك بطبيعة الحال يقدم المبالغ اللازمة لدفع الاجور الى المشروعات وهى تعطى بطبيعة الحال دون فائدة أو عمولة . على أن البنك يباشر رقابة عليها ، فهى المبالغ تعطى للمشروع بسهولة اذا كان قد نفذ الخطة وزاد من انتاجيته . واذا كان المشروع لم يحقق النصيب المطلوب منه فى الخطة . أو أن انتاجية العمل لم تزداد ، فإن البنك يتساءل عن أسباب ذلك . ويخطر السلطات المختصة لعلاج الموقف . ويمكن استدعاء مدير المشروع للبنك ليقدم توضيحا عما اذا كانت هذه الانتاجية متمشية مع الخطة أم لا ، وأسباب قصور المشروع عن تحقيق ذلك .

وبهذه الوسيلة . أى وسيلة دفع الاجور ، يراقب البنك عن هذا الطريق المالى عمل المشروعات . أن جميع حركات التقود تتم عن طريق البنك والبنوك التابعة له . وهذه الحركات تظهر فى حسابات المشروعات ، فاذا لم يكن المشروع ناجحا ، فإن فسله يظهر فى حسابه فى شكل خسارة . فالمشروع هنا لا يستطيع أن يسدد التزاماته الى مورديه ، وليس فى امكانه أن يدفع المبالغ المطلوبة منه للميزانية العامة للدولة . وبهذا يمكن للبنك عن طريق رقبته على حسابات المشروع ، أن يبحث مع الهيئات المسئولة أسباب هذا العجز .

ويمكن للبنك المركزى وخبرائه أن يسهموا فى اعداد خطط المشروعات ، ويشاركوا معها فى مناقشة تلك الخطط ، ويجب على كل مشروع أن يقدم للبنك خطته المالية ، ويعتبر الائتمان أو القروض المخططة جزءا من هذه الخطة . والجزء الاكبر من هذه الخطة يوضح ايرادات ومصروفات المشروع . وبهذا فهو يوضح الموارد المالية للمشروع وكيفية استخدامها . ومن موارد هذه الميزانية بطبيعة الحال ربح المشروع وزيادة الائتمان .

وتعتبر خطة المخزون جزءا من الخطة المالية (يشمل تعبير المخزون هنا، السلع المخزونة غير المباعة ، والبالغ نصف المصنوعة ، والمواد الاولية . الخ) ويغطى المخزون من موارد المشروع ومن الائتمان الذى يقدمه البنك . ويراقب

البنك متى ما اذا كانت الخطة سليمة ووضعت بدقة ، ونفذت بواسطة المشروعات . ويقرر ما اذا كان المخزون قد استخدم اقتصاديا كفايا وفى بداية كل سنة تعد المشروعات بيانا يتضمن مدى تحقيقها للخطة ، وللأعمال التى تتضمنها ، فاذا كانت الخطة قد نفذت ، فإن البنك يمنح الائتمان للمشروع ، واذا كانت المشروعات لم تنفذ نصيبها من الخطة ، فإن البنك لا يعتبر مرتبطا او ملتزما بمنحها الائتمان .

وعندما يسعى المشروع للحصول على ائتمان يفوق خطته فإن البنك يمنع عن اقرضه . على انه فى بعض الحالات ، التى يحقق فيها المشروع نتائج اكبر من المخصص له فى الخطة ، اى أن المشروع قد زادت انتاجيته ، وهو واضح يتطلب تشجيعا ، ويترتب عليه أن المشروع يحتاج الى موارد اكبر سواء اكانت هذه الموارد محلية ام اجنبية . فإن البنك يمنحه الائتمان الذى يسهل مواصلة انتاجه الكفاء .

ومن الطبيعي أن تكون كل هذه الرقابات متعلقة بالخطط المالية للمشروعات . على أن هذه الرقابة المالية تتصل اتصالا وثيقا بالخطط الأخرى للمشروعات ، وهذا يجعلنا نتعرف على العلاقة بين الخطة المالية والخطة العينية او المادية .

العلاقة بين الخطة المالية والخطة العينية :

تتطلب الرقابة المالية من البنك المركزى أن يباشر الرقابة على الرابطة بين الخطة المالية والخطة العينية للمشروع مقاسة بالامتار او الاطنان من المواد الى غير ذلك : كم سيسترى المشروع من هذه الاشياء ليضمن تنفيذ خطة الانتاج .

وعندما تكون الخطة فى دور الاعداد ، فإن المشروع يجب أن يناقش مع عملائه مامى المنتجات التى يحتاجون اليها ، وعلى ضوء هذه المناقشات تحدد المشروعات نوع الانتاج . واذا ما كانت خطة الانتاج قد اصبحت واضحة ، فإن المشروع يجرى مناقشات مع الموردين للمواد الأولية وغيرها من المواد والسلع اللازمة لانتاجه ، ذلك لأنه يعرف ما يحتاج اليه من مواد لتحقيق خطته الانتاجية .

وكل مشروع فى الاقتصاد الاشتراكي يعتبر متسلما لمواد أو سلع ، ثم موردا لمواد أو سلع ، ولذلك فإن خطة الامداد للمواد الفنية اللازمة لانتاجه تتضمن جميع المواد اللازمة لانتاجه . ويجب ألا تقرر الخطة المالية للمشروعات بواسطة البنك آليا ، ولكن يجب عليه اقرارها بالترابط مع الخطط المادية الأخرى .

ولتوضيح هذه النقطة ، نجد في الخطة المالية جزءا خاصا بخطة المخزون وهو يتضمن فى مدة معينة : قيمة المخزون فى أول المدة + شراء المخزون - استهلاك المخزون = حالة المخزون فى هذه المدة . وهذا الجزء المتعلق بشراء المواد أو السلع التى تعتبر بندا فى خطة المخزون يجب أن يتمشى مع خطة الامداد بالمواد الفنية Technical material supply وكذلك فإن البند الخاص باستهلاك المخزون من مواد و سلع يجب أن يتمشى مع خطة النفقات فى المشروع ، وهكذا .

فجميع هذه الخطط تعتبر مرتبطة مع خطة الانتاج . ذلك لأن زيادة الانتاج ، أو التغيير فى نوعه لها تأثير على شراء المواد أو استهلاكها . فيستطيع المرء ان يراها فى خطة الانتاج وفى خطة النفقات وكذلك فى خطة الامدادات . ناذا غير المشروع من نوع انتاجه . فان تخصيص المواد يتغير . وبالتالي تتغير المواد التى يشتريها المشروع وهكذا .

دور البنك فى مناقشة الخطط الأخرى للمشروعات :

هذه عجالة توضح دور البنك المركزى فى فحص الخطط المادية للمشروعات الى جانب مناقشة الخطط المالية ، فالرابطة وثيقة بين هذين النوعين من الخطط . والاقتصار فى الرقابة على الخطط المالية فحسب لا يحقق الفائدة المرجوة فى اقتصاد التراكمى مخطط يهمل ان الاتفاق المالى لابد وان يحقق نتائج مادية معينة اقتصادية واجتماعية تحددتها الخطة القومية .

على ان مناقشة الخطط المادية والرقابة على الترابط بين الوجه المالى للخطة والوجه العينى لها بواسطة بنك الدولة ليس مطبقا فى بعض الاقتصاديات الاشتراكية . ففى المانيا الديمقراطية تؤخذ الخطة المالية كما هى ، ثم يبدأ بنك الدولة هناك فى تنفيذ خطة الائتمان .

فالبنك لا يرغب فى فحص النواحي المادية فى الخطة ، ويهتمون بالناحية المالية فقط . ومرجع ذلك عندهم أن كل مشروع مسئول عن عمله ، والوزارة التى يتبعها المشروع مسئولة عن عملها ، وبنك الدولة لا تقلقه هذه الناحية المادية .

اما فى تشيكوسلوفاكيا فانهم يتفكرون الى الموضوع نظرية مخالفة ، فالموضوع عندهم ، هو ما عمق العمل الذى يقوم به بنك الدولة . فالبنك فى تشيكوسلوفاكيا يعتبر عضوا موضوعيا . من مهمته أن يتحقق من أن الاتفاق المالى قد حقق النتائج المادية التى يجب على هذا لاتفاق أن يحققها ، وليس معنى ذلك أن البنك يتدخل فى الانتاج فالمشروع مستقل عن هذا المجال . فلجنة التخطيط تضع الخطة وتعمل المشروعات على تحقيق النتائج المطلوبة فى تلك الخطة ، وتحقق الارباح المطلوبة أو تتجاوزها وبنك الدولة هنا محايد فى هذا

النشأ ، ولكنه على صلة بالمشروعات ، وهو يعمل على استخدام المعلومات التي لديه . لم يعاون على تحسين الانتاج وتحقيق الخطة .

وعلى ذلك فخبير الائتمان أو المفتش الائتماني يقوم بمهمته في عدة مشروعات . ولهذا فهو يعرف امكانيات مشروعاته من وجهة النظر المالية بطبيعة الحال . وارتباطها بالخطة المادية . ويمكن ان يقرر ما اذا كان المشروع يصل بغيره اقتصادا ام لا .

كذلك يمكنه ان يستخدم المعلومات التي حصل عليها من المشروعات في تحضير الخطط المقبلة . فهذا المفتش الائتماني يعرف الكثير عن هذه المشروعات وقبل ان يحضر المشروع خطته فانه يكتب الى مدير المشروع بالمقترحات التي يمكن للبنك ان يقدمها . والتي يمكن للمشروع ان يفيد منها باستخدامها ، وهذا العمل مفيد من ناحية اخرى لخبير الائتمان . ذلك انه كلما كانت مقترحاته مفيدة كلما كانت مهمته في السنة القادمة اسهل .

والبنك المركزي يمكنه . على ضوء ما سبق ، ان يعطى معلومات للسلطات الاقتصادية اعلى بالنسبة لما سوف تكون عليه ضرورة الخطة في السنة القادمة ، اذ ان لديه صورة كاملة عن وضع المشروعات . وهذه المشروعات لديها وسائل متعددة ومختلفة لعملها . ولها احتياجات متباينة . وعلى ضوء هذه الاحتياجات يخطط بخزونها وهاردمها . وكذلك الوضع بالنسبة للمؤسسات ، او المشروعات المركبة . ويمكن للبنك هنا ان يرى ما اذا كانت الخطة متكاملة ، فهو يعطى معلومات عن الخطة ووضعها في الفروع المختلفة من الاقتصاد القومي ويقدم الى الجهات العليا ما يراه من علاجات او مقترحات ، او يقدم للوزارة مثلا البيانات او المعلومات الخاصة بالصعوبات او المشكلات التي يرى ضرورة علاجها .

ويمكن تصور هذا من الناحية العملية اذا ما افترضنا ان المشروعات قد تلست الخطة الكلية للانتاج ، وان بعض هذه المشروعات قد قبل زيادة الانتاج عما هو محدد في الخطة في ظل ظروف خاصة . وقد تكون هناك بعض المشروعات لم تنفذ الا ٩٠ ٪ من الخطة مثلا ، والجزء الباقي لا يمكنها ان تنتجه . هذا الوضع يعرض على الجهات الاقتصادية الاعلى ، وبين البنك في هذا التقرير الاسباب التي جعلت هذه المشروعات لا تنفذ الجزء الباقي من الخطة . فليس هناك عمال او مواد بدرجة كافية مثلا .

وبخلاصة القول ان البنك يمكنه ان يوضح ماعى الصعوبات التي تعوق الانتاج ، ولهذا يمكن حل هذه المشكلات بالالتجاء الى مشروعات اخرى لتنفيذ الجزء الباقي ، او ايجاد المواد والعمال اللازمين لتنفيذ خطط المشروعات الاولى

والبنك هنا يعتبر أداة هامة لهذا العمل ، وذلك عن طريق الرقابة اليومية أو المستمرة التي تتيح من خلال عمله ، وهو المنظمة التي تضع كل هذه الاجزاء من الصورة العامة معا في اطار واحد ، وذلك يرجع الى ارتباط البنوك التابعة للبنك مع المشروعات ، واتصال الادارة المركزية للبنك بالجهات الاقتصادية العليا .

والبنك هنا يقوم بمهمته على مستوى قومى . ذلك لأن الامر ليس مجرد علاقة بين البنك والمشروعات ولكنها علاقة اجتماعية قومىة . فللبنك فروع في كل الاقتصاد ، ولذلك فان الائتمان ليس مسألة تتم فقط بين فروع البنك والمشروعات ، ولكن البنك يقوم بمهمة منح الائتمان للاقتصاد القومى كله . ولهذا فان الائتمان يجب ألا يعطى طبقا لوعود أو تقديرات خبراء الائتمان في البنوك المختلفة فحسب ، ولكن يجب أن تكون الصورة واضحة في الإدارة العامة للبنك المركزى بالنسبة للاقتصاد القومى ككل . وعلى البنك أن يؤازر في البنوك التابعة له بالنسبة لحجم الائتمان . ذلك لأن حجم الائتمان مرتبط بإمكانيات الاقتصاد القومى .

خطط أخرى :

على أنه الى جانب خطة الائتمان . توجد في الاقتصاديات الاشتراكية خطة أخرى ليرادات ونفقات السكان ، وفي هذه الخطة توجد بعض البنود غير النقدية كالكهرباء ، والإيجار لا تدفع نقدا .

وهناك خطة أخرى للنقد السائل : وتشمل الإيرادات النقدية والائتاق النقدى للسكان والمشروعات والمنظمات المختلفة . أو تلك العمليات التي تتم بالنقود فعلا . ويعتبر السكان هم الأساس في خطة النقد السائل حيث يحتلون الجزء الأكبر من عملياتها . أما المشروعات فالجانب الأكبر من معاملاتها يتم دون استخدام فعلى للنقود ، بل عن طريق التغير في حساباتها الدائنة والمدينة في البنوك ولا تستخدم الا جزءا صغيرا من النقود السائلة . وطبقا لخطة النقد يصدر البنك نقودا جديدة ، أو يسحب نقودا من التعامل . فإذا كان الهدف من الخطة هو زيادة الاصدار فان النقود المصدرة الجديدة تعتبر موردا من موارد خطة الائتمان .

ويعتبر اصدار النقود في البلاد الرأسمالية بندا من بنود ميزانية الدولة . وهذا الوضع يجب ألا يحدث في النظام الاشتراكي ، وذلك أن اصدار النقود ليس موردا حقيقيا من موارد الاقتصاد القومى . فيجب ألا يكون جزءا من إيراداته ، والا كانت إيرادات صورية . وهو يظهر فقط في خطة النقد ، حيث يعتبر موردا جديدا مباشرا من موارد خطة الائتمان ، ويجب ألا يظهر في

ميزانية الدولة (١) . والفائض كذلك بين إيرادات الدولة ونفقاتها ، والذي توضحه الميزانية هو مورد آخر من موارد الائتمان ؛ سواء أكان هذا الفائض متعلقا بالسنة الجارية أم بالسنوات السابقة .

العلاقة بين الميزانيات المختلفة :

ميزانية الدولة يجب أن تنظم فقط الإيرادات من وجهة نظر الدخل القومي ، أما الائتمان فلا يدخل في ميزانية الدولة .

وتعتمد ميزانية الائتمان على موارد معينة :

فالائتمان قصير الأجل الذي يمنحه البنك لمدة سنة واحدة ، قد تكون المصادر التي تغطيه حرة لمدة سنة واحدة فقط . ويمكن أن نشاهد موارد مالية حرة في الاقتصاد القومي ؛ ومثال ذلك : البنك المركزي له موارده الخاصة ، هذه الموارد يمكن أن تكون جزءا من موارد الائتمان ، ولكنها قد تحتل جانبا صغيرا من حجم الائتمان الكلي ، لأنها قد تكون صغيرة . ولكن فيما يتعلق بالمشروعات والمنظمات فإنه يوجد لديها وسائل مالية حرة أو فائض (يوضع في البنك بطبيعة الحال) ، وهو يعتبر أحد الموارد الرئيسية للائتمان حتى ولو كان موردا وقتيا . وميزانية الدولة توجد فيها موارد فائضة ، فإذا حدث فيها عجز فإنه يجب تمويلها لسداد هذا العجز . وفي الاقتصاد الاشتراكي يجب أن يكون هناك فائض ، وهو يعد مصدرا من مصادر الائتمان .

وإذا كانت انتاجية الاقتصاد تزداد باستمرار ، وتزداد معها الأجور الحقيقية ، فإنه يصبح واضحا أن السكان لا يستهلكون كل دخولهم ، وطبقا ل اتجاه الاقتصاد القومي يمكن أن نخطط قانض الودائع في بنوك الادخار، وكل الفائض لدى السكان ومدخراتهم . وإذا حدث تطور مضاد في هذا الصدد لا يتفق مع الخطة ؛ كان زادت الاجور مثلا عما خطط ، أو عن زيادة الانتاجية ، فإن ذلك سوف يضر بالخطة وبالاقتصاد القومي . فإذا لم يضمن الاقتصاد تحقيق انتاج سلع كافية ، أي كان هنا نقص ، وزادت الاجور فإنه لا يكون هناك توازن بين الاجور والسلع ، وهذا سوف يؤدي الى التضخم ، وعلى ذلك يجب أن تتمشى خطة العمل وخطة الاجور مع السلع الموجودة في السوق سواء انتجت محليا أو كانت مستوردة ويجب أن يكون مبلغ الاجور ودخول التملك في القطاع الخاص متمشية مع خطة اتفاق السكان على السلع . هذه الخطط يجب أن تكون متمشية ومتوازنة مع الخطط الأخرى .

(١) هذا المبدأ يتعارض مع السياسة التي أخذت بها بعض الدول النامية ، في تمويل التنمية الاقتصادية عن طريق أحداث عجز في الميزانية باسداد نفود جديدة ، وهو ما يعرف بالتمويل النقضي للتنمية . وهذا يعتبر موردا استثنائيا من موارد الميزانية في تلك البلاد ، واعترض عليه كثير من كتاب الاقتصاد .

وفي الدول الاشتراكية تتولى لجنة التخطيط عمل خطة إيرادات ومصروفات السكان ذلك لأنها مرتبطة مع الخطط الأخرى ، بينما نجد خطتي الائتمان والتقد في يد بنك الدولة ، ويتولى وزير المالية بطبيعة الحال وضع الميزانية . ويخطط الفائض في الميزانية بالتعاون بين وزارة المالية وبنك الدولة . وكذلك فالخطة النقدية مرتبطة بخطة إيرادات ونفقات السكان ، لذلك فهي تتم بالتعاون مع لجنة التخطيط ، بينما خطة الائتمان توضع في بنك الدولة .

وخلاصة القول أنه يجب أن تكون هناك رابطة بين البنك المركزي ووزارة الخزانة ووزارة التخطيط فيما يتعلق بإعداد الخطة المالية وربطها بالخطة المادية ، سواء فيما يتعلق بالخطة العامة أو بالخطط التفصيلية كخطة المخزون (١) مثلا .

(١) هناك علاقة وثيقة بين بنك الدولة ووزارة المالية في الدول الاشتراكية . فوزارة المالية مسؤولة عن السياسة المالية في الاقتصاد القومي . ولذلك فإن التقارير الأساسية تقدم من البنك إلى وزارة المالية ، فلي تسيكوسلافيا مثلا مارال المدير العام للبنك يخضع لوزير المالية شخصيا ، ومسلوا أمامه مباشرة . وهو عضو في المجلس الأعلى لوزارة المالية الذي يكون من الوزير ووكلاؤه ومدير عام البنك .

على أنه في الأيام الأخيرة أعطيت أهمية أكبر لعمل البنك ، ولهذا فالعلاقة بين البنك ووزارة المالية أصبحت كالتالي : لم يعد مدير البنك عضوا في المجلس الأعلى لوزارة المالية ، وأصبح وكيل عام البنك هو الذي يشغل هذه العضوية . ولم يعد مدير البنك خاضعا لوزير شخصيا ، فهو يناقش المسائل الهامة مع الوزير فقط .

وسوف يقدم البنك خطة الائتمان والتقد إلى الحكومة مباشرة بواسطة المدير لا عن طريق الوزير . ولكن إلى جانب ذلك فإن هذه الخطة تقدم إلى المجلس الأعلى لوزارة المالية . وبينما أوزير المالية أن يجري بعض التعديلات أو يقدم بعض الملاحظات عن هذه الخطة . وعندما تناقش هذه الخطة بواسطة مجلس الوزراء ، فإن وزير المالية والمدير العام يعرضان الأجسام التي تناقش فيه .

والشيء الجديد في السياسة الحالية للبنك . هو عمل الخطة السنوية للمخزون في الاقتصاد القومي . وتناقش وزارة المالية مشكلات هذه الخطة مع الوزارات الأخرى . وبنك الدولة يساعد الخطة ومسؤول عن مراقبة تنفيذها . وكانت وزارة المالية مسؤولة عن التخطيط المالي وكان الجبر الاساسي في التخطيط المالي هو تخطيط المخزون . المارد الأولية وأصلها المصنوعة والسلع غير المباعة . الخ والبنك الآن هو الذي يمد الخطط المالية . ولهذا فمن مهمته الآن وتصبح خطة المخزون Stocks . ومن ناحية أخرى فإن الوزارات تعد الخطة المادية لهذه البنوك . والخطة المالية للمخزون وهذه الخطة المادية الفنية تعدان معا بواسطة التخطيط . وذلك فإن هناك قسم خاص فيها لأعداد الخطة المادية . وإلى جانب ذلك هناك إدارة مالية في لجنة التخطيط . التخطيط الجانبي المالي وسبب ذلك أن ميزانية الدولة لا يمكن أن تمنح نقودا حرة دون غمرش مادي محدد . أي يجب أن تكون هناك إدارة مالية وأخرى مادية تعلم كيف تستخدم المارد المالية .

وتتور هنا مسألة استخدام المخزون استخدامها كاملا وكفائا . ذلك أن المنظمات المالية لا تستطيع أن تعطي نقودا لا يمكن استخدامها في الاقتصاد القومي ، وهذه المخزون هذه صاد بواسطة المنظمات المالية ، ولهذا فالبنك عن طريق فروعه يمكنه أن يبيع هذه القطعة . وإلى ذلك فاجنة التخطيط تعد المشروع فقط ، ولكن البنك هو الذي يراقب تنفيذ هذه الخطة . لأن اجنة التخطيط ليس لديها الإمكانيات اللازمة لذلك ، في الوقت الذي تتوفر هذه الإمكانيات لدى البنك . ولذلك فالبنك يقوم بدوره في تخطيط المخزون ، لأن لديه معلومات كثيرة نظرا لطبيعة نشاطه مع المشروعات .

وبنك الدولة لا يمكنه إلا أن يعنى بهذه الخطة المصلة اتصالا وثيقا بخطة الائتمان ، ذلك لأن الفصل بينهما قد يكون شائرا فيجب أن تكون الخطتان على اتصال وثيق في المجال المعنى

كانت هذه بعض المهام الرئيسية للبنك المركزي التي يجب عليه الاضطلاع بها في الاقتصاد المصري الاشتراكي ، على أن تخطيط النقد ، وتخطيط الائتمان ، وتمويل الاستثمار الرأسمالي تعتبر من الأعمال التي تضطلع بها البنوك المركزية أو بنوك الدولة في الاقتصاديات الاشتراكية وسوف نتناول هذه الموضوعات في المباحث الثلاثة الآتية على التوالي :

المبحث الثالث

تخطيط تداول النقود

يعتبر إصدار النقود ، وتنظيم تداولها في الاقتصاد القومي من المهام الأساسية للبنك المركزي ، ولهذا يجب عليه أن يعد خطة النقد المتداول cashplan التي يجب أن تقرها الحكومة بطبيعة الحال ففي استطاعة البنك المركزي ، وقد أصبح المسيطر على البنوك التجارية وغيرها ، أن يسحب جزءا من النقود من التداول ، أو يهذى التداول بالكميات المناسبة من النقود .

ويجب على البنك المركزي أن ينظم المدفوعات النقدية وغير النقدية جميعها في الاقتصاد القومي عن طريق البنوك التي تتبعه . وواجه هنا أن يقلل ما استطاع من المدفوعات النقدية ، وأن تتم المدفوعات بين المشروعات العامة بصفة خاصة من غير استخدام للنقود ، وذلك بعمل مقاصة بين المشروعات عن طريق حساباتهم الدائنة والمدينة المسوكة بواسطة البنوك التابعة له . وبذلك يستطيع البنك أن يسيطر على حجم الكمية المتداولة من النقود ، ويجنب الاقتصاد القومي متاعب التضخم .

= حيث يمكن للبنك أن يرى ما إذا كانت هناك غليات ، ثم يخطر الخيارات عليها ويستند تقريرها شعوريا إلى السلطات الاقتصادية العليا عن تطوير خطة الخزون .

ولجنة التخطيط تعد الخطوط الرئيسية لهذه الخطة « في سنة مثلا » والوزارات الأخرى تعرض كل منها مشروعها . والبنك كذلك يحضر مشروعها بالتنسيق مع المشروعات والوزارات . ثم تناقش هذه المنظمات مع الخلافات بين الخطط ، ويعرض البنك وجهة نظره ، فإذا اقتنع هذه اللجنة مع البنك والوزراء ، تقدم هذه الخطة بواسطة لجنة التخطيط إلى مجلس الوزراء حتى لا كان بعض الوزراء غير موافقين ، فمجلس الوزراء هو الذي يحسم هذه الخلافات إذا وجدت ، على أن العمل يجري على الاتفاق قبل عرض المشروع على مجلس الوزراء .

الجنة الاقتصادية للحزب : إلى جانب هذا كون الحزب لجنة اقتصادية له ، تتكون من قادة الحزب والأعضاء والأبحاث من كبار زعماء الحزب ، وكذلك الاقتصاديين والوزراء ومدبري المشروعات الهامة ، ومدبر بنك الدولة ، وهذه اللجنة تحل الخلافات التي قد تبرز بين المنظمات ، وتناقش المسائل الرئيسية ، والأعمال والأهداف الخاصة بالاقتصاد القومي . ومن أبرز أهداف هذه اللجنة تحضير الخطة الاقتصادية العامة والاقتراحات الخاصة بالخطة القوية ، أو الخمسية ، مثلا ، مسألة تطور صناعة أو تطور قطاع الزراعة ، هل يسير الاقتصاد القومي في الاتجاه الصحيح ، إلى غير ذلك وهذه اللجنة منتظمة من منظمات الحزب تابعة للجنة المركزية ، ذلك لأن الحزب يجب أن يرم في هذه المسائل الرئيسية وعادة عن المنظمة التي تؤدي هذه المهمة . ويرأس هذه اللجنة أحد سكرتيري الحزب .

ومن الطبيعي أن يكون الجزء الأكبر من المدفوعات النقدية ، هو ذلك الجزء المتعلق بالأجور أو المرتبات ، وكذلك المصروفات الجارية البسيطة للمشروعات العامة (١) . وسوف نتكلم بشئ من التفصيل عن خطة النقد التى يجب أن يعدها البنك المركزى وبرايق تنفيذها ، وكذلك سوف نرى كيف يمكن أن تستخدم خطة النقد فى الرقابة على الاقتصاد القومى .

خطة النقد

يعتبر اصدار النقود وتنظيم تداولها وإدارتها من المهام الرئيسية التى يقوم بها البنك المركزى ، فهو الاداة الوحيدة للدولة فى هذا المجال الحيوى . الذى يجب أن تعد له خطة تتسق مع الخطة القومية العامة ، وتعاون على تحقيق اهدافها .

وخطة النقد لها دور رئيسى فى الخطة القومية ، بل تعتبر جزءا من هذه الخطة . وتنعكس فيها العلاقة بين السكان والمشروعات والمنظمات الاقتصادية والاجتماعية . وهذا يرجع الى أن الجزء الأكبر من السكان فى المجتمع الاشتراكى يعملون فى المؤسسات والمشروعات العامة . ولكى يواجه هؤلاء حاجاتهم فانهم يعطون مرتبات او اجورا لدفع ثمن المشتريات والخدمات اللازمة لهم . وتنعكس فى خطة النقد (أو خطة الخزانة (٢) دخول السكان ، فالسكان يتسلمون هذه الهدايا والأجور نقدا ، ثم ينفقون دخولهم فى محلات البيع بالتجزئة وفى الخدمات ، وهذه تودعها فى البنك مرة أخرى . ولهذا فخطة الخزانة تشير الى مبلغ النقود الذى يتساب الى التداول ثم يعود الى البنك . ومن الطبيعي أن النقود ينفقها السكان على حاجاتهم ، ولهذا فان خطة النقد « أو الخزانة » تعكس مستوى معيشة السكان .

وتوضح خطة الخزانة مبالغ النقود التى يتسلمها السكان ، والمبالغ التى ينفقونها . ومن الممكن عمل خطة الخزانة فى البنك المركزى ، لأن البنك هو جهة الاصدار الوحيدة ، حتى يكون التخطيط للنقود دقيقا .

(١) يملك بنك الدولة فى بعض الدول الاشتراكية كما هو الحال فى تشيكوسلوفاكيا حسابات الدولة كلها . ويقوم بتشغيل عمليات ميزانية الدولة ، كالإيرادات والمصروفات تجرى بواسطة البنك ، فهو إذن يقوم بجميع العمليات المالية للدولة . والرقابة على الميزانية تباشرها وزارة المالية .

وفى ألمانيا الشرقية ، يقوم البنك بالرقابة على ميزانية الدولة ، وبعد تقريرها شهريا عن هذه الرقابة يقدمه الى وزير المالية لم يقرر وزير المالية كيف يرايق البنك تنفيذ وتخطيط الخطة المالية للدولة ، وذلك حسب التعليمات التى يعطيها الوزير .

ولكى يؤدي البنك المركزي دوره في الاقتصاد المصري الاشتراكي ، كنا قد اقترحنا في بحث سابق ، أنه من الضروري أن يمسك كل مشروع أو منظمة حسابه بواسطة بنك من البنوك التابعة للبنك المركزي ، وأن يودع أمواله كلها في هذا الحساب ، وأن يسحب منه حسب احتياجاته . وبذلك يمكن أن تظهر صورة للحسابات القومية كلها في البنك المركزي ، سواء كانت هذه حسابات مباشرة أم غير مباشرة .

وتشمل الحسابات غير المباشرة تلك الحسابات الخاصة ببعض المنظمات غير الاقتصادية التي يمكن أن تودع مبالغها في صناديق التوفير وغيرها من هيئات الادخار التي يجب أن تخضع جميعها لمؤسسة الادخار ، وهذه الأخيرة يجب أن تملك بحساباتها أيضا في البنك المركزي . والمقصود بالمنظمات غير الاقتصادية : الهيئات الاجتماعية ، ونقابات العمال ، والمنظمات الرياضية . الخ وتشمل هذه الحسابات كذلك حسابات القطاع الخاص . وكنا قد اقترحنا في البحث المشار اليه سابقا ان تخصص ادارة في البنوك « التجارية » وغيرها للتعامل مع القطاع الخاص ، ويقابل هذه الادارات ، ادارة مركزية في البنك المركزي ، وذلك لكي يمكن تنظيم هذا القطاع الذي ما زال يحتل جزءا في الاقتصاد المصري المخطط . ذاك التخطيط الذي يتطلب ان تنظم حسابات هذا القطاع . ويراقب ادارة الاقتصاد ذلك للتأكد من أنه يقوم بتنفيذ نصيبه من الخطة القومية .

ولما كان البنك المركزي هو الجهة الوحيدة التي تصدر النقود لذلك فهو الذي يستطيع ادارة النقد المتداول وتخطيطه . على أنه يجب الإشارة الى أنه ليست جميع العلاقات بين السكان والمنظمات تجري بالنقود ، فهناك مدفوعات كثيرة غير نقدية ، وهما : دخول السكان مثلا من الاجور والمرتببات ، الجزء الصافي من المرتب بعد خصم الضرائب وغيرها ، يدفع نقدا ، أما الجزء الباقي ليس نقودا ، ومعنى ذلك أن دخول السكان لا تعتبر كلها نقدية . وفي القطاع العام الاستهلاكى مثلا ، بل وفي مشروعات القطاع الخاص التي تملك بحساباتها في البنوك ، يمكن ان تتم عمليات لا تتطلب استخداما للنقود ، كمشتريات السكان بالتقسيط ، التي تخصصها المنظمات التي يتبعها هؤلاء السكان من اجورهم وتحاولها الى حسابات المشروعات البائعة . وكذلك يمكن القول بأنه اذا تطور نظام الادخار عندنا ، بحيث تمنح بنوك الادخار أو صناديق التوفير ائتمانا استهلاكيًا للأفراد ، فالشخص الذي يريد أن يشتري ساعة معمرة بالتقسيط يحصل على ائتمان من بنك الادخار ، ولكنه لا يتسلم نقودا ، ولا يدفع بالنقود ، فهذه علاقة بين بنك الادخار والمشروع البائع .

وعلى ذلك فخطة النقد لا تتناول اتفاق السكان كله ، ولكن تتناول جزءا منه فحسب ، هو ذلك الجزء الذي يدفع نقدا .

ومن ناحية أخرى : نجد أن المنظمات والمشروعات العامة تسوى معظم عملياتها بينها وبين بعضها عن طريق المقاصة التي تجرى بواسطة البنوك ، وكذلك الحال فيما يتعلق بالخدمات الصغيرة والمستشفيات الضخمة . ولذلك فالمقدّم المتداول يذهب إلى فرقتين : السكان والمشروعات العامة ، وخاصة ، على أن الجانب الأكبر للعمليات النقدية يتم بواسطة السكان .

وخطة الخزائنة لا تعكس جميع دخول السكان وانفاقاتهم . فإذا ما أريد التعرف على انفاقات السكان ودخلهم جميعاً ، وجب القيام ببحث خاص في هذا المجال .

وفي الاقتصاديات الاشتراكية توجد ميزانية لدخول السكان وانفاقاتهم ، وهي تعتبر أداة في يد لجنة التخطيط ، بينما خطة النقد تعتبر أداة في يد البنك المركزي . على أنه يجب التوفيق بين هاتين الخطتين بطبيعة الحال ، ذلك أن الاقتصاد القومي يجب أن يخدم مصالح السكان جميعاً . ومن الناحية العملية يجب أن تعد الخطة السنوية على أساس مقابلة احتياجات السكان جميعاً . وبين ميزان دخول السكان وانفاقاتهم ما إذا كانت خطة الدولة تتفق هذه الاحتياجات . فالمعروف أن الخطة تبين أهداف الإنتاج . وتحدد مقدار النقود التي تدفع للسكان العاملين الذين يحققون الخطة التي يجب أن تدخل في اعتبارها أولئك الذين لم يعودوا يعملون لكبر السن أو العجز أو البطالة أو غيرها . وعن الطبيعي أن تقوم علاقة بين النقود التي تدفع للسكان وما يمكن للنقود أن تشتريه من سلع وخدمات والتي يجب أن تتماشى مع حجم النقود ، هذه السلع والخدمات التي تنتج محلياً أو تعتمد على الاستيراد من الخارج . ويمكن استخدام ميزان المدخول والانفاق في أغراض الرقابة للتعرف على ما إذا كانت المدخول يمكن أن تشبع بواسطة مقادير السلع والخدمات المتاحة . ويجرى هذا الميزان سنوياً على مستوى الدولة ، وعلى مستوى الإقليم .

إجراءات وضع الخطة :

والخطة النقدية السنوية التي يجب أن تقوم بها الإدارة العامة للبنك المركزي ، وكذلك البنوك التابعة له وفروعها في الإقليم والمراكز ، يمكن إداها من ناحيتين :

خطة تجرى بواسطة الإدارة العامة للبنك المركزي ، وخطة أخرى تجرى بواسطة البنوك . والخطة الأولى يعدها البنك المركزي على ضوء ميزان دخول السكان وانفاقاتهم الذي يعد بواسطة لجنة التخطيط . والخطة الثانية تعمل بواسطة البنوك وفروعها على أساس البيانات التي تقدمها المشروعات والمنظمات ، توجد فروق بين هاتين الخطتين ، وممة البنك المركزي هنا هي العمل على استبعاد هذه الفروق والتوفيق بينهما .

والفرض من ميزان الدخل والاتفاق للسكان هو التأكد من أن تطور الدخل والاتفاق سيتم بشكل منتظم . ولكن الخطة النقدية التي تجريها البنوك على أساس بيانات المشروعات قد توضح أن أهداف الخطة القومية قد لا تنفذ نظرا بوجود صعوبات معينة مثلا . ولكن من ناحية أخرى فإنها قد توضح أن هذه المشروعات يمكن أن تنتج أكثر مما توقعته الخطة . فتتجاوز الأهداف التي رسمتها الخطة ابتداء .

ولذلك فإن البنك بإعداد الخطة النقدية يساعد في تحقيق وتنقية الخطة القومية . ففي الخطة النقدية السنوية يبين البنك ما إذا كانت الخطة القومية ستنفذ ، أو ما إذا كانت هناك احتياطات في الاقتصاد القومي تؤدي إلى إنتاج أكبر يتجاوز تنفيذ الخطة .

هذا هو دور الخطة النقدية في مرحلة إعداد الخطة العامة للدولة . على أن للخطة النقدية دورا آخر ، هو دور رقابي :

الدور الرقابي لخطة النقد :

يراجع البنك يوميا مجرى تنفيذ الخطة النقدية ، التي يمكن بواسطتها ملاحظة جميع العمليات في الاقتصاد القومي . ومثال ذلك أنه في حالات التوربات الدوائية . التي قد يتوقع السكن معها حربا ، أو في حالات الطوارئ المختلفة ، فإن السكان عادة يلجأون إلى زيادة مشترياتهم ، وهذه الظاهرة تساعد الحكومة على أن تتخذ الإجراءات الاقتصادية المناسبة لمقابلة احتياجات السكان (١) .

على أن خطة النقد تقوم بدور هام في حالة ما إذا كانت هناك تطورات غير سارة فهي تعكس هذه الظروف غير المواتية . فإذا كان الوضع مثلا أن الأجور عالية جدا ، أو أن سياسة الأجور ليست سائمة ، أو أن السوق لا توجد بها السلع الكافية لمقابلة حاجات السكان ، في مثل هذه الحالات ، فإن خطة النقد تشير إلى أن السكان لديهم مبالغ كبيرة من النقود ، وليس أمامهم فرص لانفاقها .

والخطة النقدية تبشر هذه الوظيفة الرقابية كالآتي :

لاتجرى الخطة النقدية سنويا فحسب ، بل تجري أيضا كل ثلاثة أشهر ، وعن طريق هذه الخطط القصيرة يضمن البنك تنفيذ الخطة السنوية . ويقدم البنك خطة الثلاثة أشهر إلى مجلس الوزراء للموافقة عليها . والحكومة تبحثها

(١) أدى التوتر الدولي الذي صاحبه الاعتداء الثلاثي على مصر عام ١٩٥٦ ، وكذلك أزمة كندا وكوبا ، وخفض الدولة الليرة للروبل عام ١٩٦٠ ، إلى زيادة مشتريات السكان من السلع الاستهلاكية في الدول الاشتراكية وذلك لوفهم تسوق حرب أو أزمات معينة .

للخطة تتمكن من معرفة مستوى معيشة السكان خلال السنة موضع البحث
تعرف ما إذا كان هذا المستوى قد تحسن أو ساء ، ومن الطبيعي أن يحاط
المجلس بالخطوات التي تتخذ لتحسين ذلك المستوى .

وتستخدم الخطة النقدية كوسيلة غير مباشرة للرقابة على الأجور ولا
يقتصر دورها على الإشارة فقط الى أن هناك أخطاء في خطة الأجور :
والمعروف أن الرقابة على الأجور من الوظائف التي يقوم بها بنك الدولة خلال
رقابته المالية على المشروعات العامة .

والبنك يمنح الائتمان للمشروعات سواء كان طويل الأجل أم قصيره .
فاذا أظهرت الخطة النقدية بعض الأخطاء أو الثغرات في فروع الاقتصاد القومي
المختلفة فإن البنك يجب أن يوائم خطته في الائتمان ويقدم ملاحظاته الى مجلس
الوزراء .

البيانات التي تتضمنها الخطة : هناك نوعان من البيانات : جانب
الإنفاقات ، وجانب الإيرادات :

جانب الإنفاقات :

يجب على المنظمات والمشروعات أن تقدم للبنوك التي تتعامل معها وثيقة
تخبر البنوك فيها بالقيمة المتوقعة للأجور ، وليس فقط بالنسبة للسنة المعينة
كلها ، ولكن فيها بالنسبة لأرباع السنة . ويجب ألا تبين الأجور والمكافآت
العادية فقط بل تبين كذلك المكافآت غير العادية . ومنظمات الشراء التي
تحصل على المحصولات الزراعية من الفلاحين تتوقع في هذه الوثيقة بياناً بصبلغ
النقد الذي سوف يدفع الى الزراع نظير الحاصلات التي ستورد إليها . وكذلك
المؤسسات الاجتماعية المختلفة يجب أن تخبر البنك بمبالغ المعاشات التي سمدفع .
ومؤسسات التأمين أيضاً تتوقع في الوثيقة كم سمدفع للمشتريين في عمليات
التأمين . ونفس الوضع ينطبق على مؤسسة ومؤسسات الادخار فيجب أن تكتب
ما تتوقعه من سحب المدخرين من ودائعهم في بنوك الادخار . وهذا هو الجانب
الخاص بدخول السكان (١) .

ومن ناحية أخرى يمكن أن تؤخذ هذه البيانات من ميزان الدخل
والإنفاقات للسكان . ولكن البيانات في هذه الحساب ليست كلها نقدية كما
سبق القول ، والخطة النقدية تحتاج فقط الى الجانب النقدي . ومن ناحية
أخرى فإن هذا الميزان لا يشمل المدفوعات النقدية بين المنظمات ، ولذلك
فيجب متابعة دخول السكان موزعة في مجموعات معينة . وبهذه الطريقة يمكن
التعرف على القنوات التي تنساب النقود خلالها الى أيدي السكان .

(١) ونفس الوضع يجرى بالنسبة للقطاع الخاص حسب توزيعه بين النشاطات الاقتصادية
المختلفة .

وهذه القنوات كما سبق القول ، هي الأجرور والمعاشات والاعانات ، وكل قناة فيها يمكن اعطاؤها رقما في الميزانية النقدية .

وعندما تسحب هذه النقود من البنوك أو من صناديق الادخار أو التوفير فإن كل وثيقة تمثل هذا السحب يجب ان تأخذ نفس الرقم ، وذلك لتسهيل عمل الخطة النقدية وللرقابة على هذه العمليات .

وعلى أساس هذه البيانات التي ترد من المنظمات تجمع الأرقام التي تصل البنوك المختلفة للميزانية النقدية . وعندما تنفذ الخطة النقدية ، أي عندما تسحب المشروعات النقود ، يمكن عن طريق هذه الأرقام معرفة ما إذا كانت الخطة النقدية قد نفذت . هذا هو جانب المصروفات في الخطة .

جانب الإيرادات :

عندما تدفع البنوك هذه المبالغ ، فإنها تسحب إلى التداول . ومن هنا يجب على البنك ان يعالج الجانب الآخر للخطة . وهو كيف ترد النقود ثانية للبنك . والمصادر أو القنوات التي ترد النقود عن طريقها إلى البنك يشار إليها أيضا بأرقام في خطة النقد وهذه الموارد هي :

إيرادات البيع بواسطة محلات بيع التجزئة

مشروعات المواصلات .

الإيجارات .

الضرائب والرسوم التي تجمع من المنظمات الاجتماعية والشركات والأفراد في القطاع الخاص (١) .

بنوك الادخار

والخطة النقدية ما هي إلا حساب له جانبان : الانفاقات ، والإيرادات . والفرق بينهما يمثل الزيادة أو النقص في النقود المتداولة ، فإذا تجاوزت الانفاقات الإيرادات مثلا ، معنى هذا زيادة النقود المتداولة .

المبحث الرابع

دور البنك في سياسة الائتمان وتخطيطه

يبدو ان من اهم وظائف البنك المركزي أو بنك الدولة في الاقتصاد الاشتراكي هو حق اعطاء الائتمان للمشروعات والمؤسسات في الاقتصاد القومي كله . وإذا تصورنا ان البنك المركزي في الجمهورية العربية المتحدة أصبح يضم « البنوك التجارية » التي تعتبر المصادر الرئيسية للجزء الأكبر من حجم الائتمان

الذى يمنح للمشروعات العامة والخاصة ، وإذا تصورنا كذلك أن بنك التسليف الزراعى والتعاونى يخضع ، أو لا بد أن يخضع ، لإشراف البنك المركزى ، بل يجب أن يعتبر فرعاً من فروعہ يستخصص فى منح الائتمان لقطاع الزراعة ، وإذا أدخلنا فى اعتبارنا أن البنك الصناعى والبنوك العقارية ، أصبحت تابعة للبنك المركزى كذلك ، وتعتبر فروعاً منه فى منح ألوان معينة من الائتمان ، لقدنا أن البنك المركزى هو المنظمة التى أصبح من مهيمنها وضع خطة الائتمان بشكليها العام للدولة كليها وبصورها الجزئية للقطاعات المختلفة ، بل هى المنظمة التى تصبح فى يدها الرقابة على الائتمان فحسب . كما كان الوضع فى الماضى ، بل التنفيذ الفعلى ، عن طريق البنوك التابعة له ، لخطة الائتمان جميعاً . ولا يقلل من هذا التعميم ، أن تقوم صناديق التوفير أو الادخار بمنح الأفراد ائتماناً ، كما هو الحال فى البلاد الاشتراكية الأخرى ، حيث يمكن للبنك الرقابة عليها كذلك وعمل حسابها فى الخطة . بل أن منظمات الادخار يجب تنظيمها تحت إدارة جهة واحدة ، ويشرف البنك المركزى على هذه الجهة أيضاً .

ويجب أن يكون منح الائتمان بواسطة البنك والبنوك التابعة له مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالنظام الاقتصادى كله من حيث التخطيط والإدارة والنظام المالى . فمنح الائتمان ليس عملية تتعلق بإرادة البنك وإدارته ، وبعبارة أخرى يجب ألا يكون منح الائتمان مسألة شخصية يقررها البنك ، ولكن يجب أن تعتبر وسيلة موضوعية تدار بواسطة البنك لتحقيق قوانين وأهداف اقتصادية تدخل فى حسابها النظام الاقتصادى كله والإدارة فى الدولة كلها .

وعلى ذلك يجب أن تنسق سياسة البنك فى تخطيط الائتمان مع نظام الإدارة المالية والتخطيط فى الدولة كلها . وقد كان نظام التخطيط فى بعض الدول الاشتراكية مبنياً على أرقام أساسية ، واتجاهات إجبارية تعطى للمشروعات أهدافاً إجبارية ، ولا يترك المشروعات إلا قدرًا ضئيلاً جداً من الحرية . وعلى المشروعات أن تنفذ هذه الأعمال والأرقام الإنتاجية indices طبقاً للتفصيلات التى توزع بين المشروعات بواسطة اللجنة التخطيطية .

على أن تلك الدول قد لاحظت أن هذا النظام الذى اتبعته حتى الآن لا يعمل حساباً للمبادرة من جانب المشروعات ، فلا تملك إلا التنفيذ الحرفى للخطة ، ولكنها لا تبحث هى نفسها عن القيام بالمبادرة فى العمليات الإنتاجية .

١١١ فى البلاد الاشتراكية الأخرى يقوم بنوك الادخار بمنح السكان قروضاً للاستثمار والمباني ، ويمنح بنك الدولة الائتمان لكافة المشروعات والمنظمات الاقتصادية والتجارية وغيرها . أما التعاونيات ، فلا تعتمد كلية على البنك ، فالتعاونيات الإنتاجية لها أموالها الخاصة والائتمان من البنك يعتبر مصدراً إضافياً .

في مسائل التوفير أو الاقتصاد . واستبدال المواد ببعضها ، وكيف توفر مثلا في العمل أو استبدالهم بالآلات الى غير ذلك . . فلم يكن أحسن يتوقع من المشروعات القيام بهذا ، حيث وضع النظام على أساس أن المشروعات مجبرة على أن تنفذ الاهداف الموضوعه بواسطة لجنة التخطيط ، وما على المشروعات الا التنفيذ . وبهذا لا يوجد حافز لدى ادارة المشروعات لاثارة روح المبادرة فيها .

وفي مثل هذا النوع من التخطيط كان على بنك الدولة أن ينفذ السياسة التي تضعها لجنة التخطيط . فالصناعة الثقيلة مثلا يجب أن تمنح الائتمان . ولا يستطيع البنك أن يشجع بعض الصناعات الأخرى أو يزيد من إنتاج معين أو يشجع مشروعا معينا . وكل دوره هو أن يوائم بين سياسته والخطة التي وضعتها لجنة التخطيط .

فإذا حددت الخطة تسببا مادية معينة . فعلى السياسة المالية أن توائم نفسها أيضا العمل ولكن النظام المصرفي ليست لديه المرونة الكافية لتشجيع فرع معين من قروض الاقتصاد . ولا يستطيع أن يؤثر في نشاط المشروعات .

وكان الائتمان في هذه الاقتصاديات يحل مكانا ثانويا . فقد كان خادما للتخطيط المادي الذي قامت به الهيئة المركزية للتخطيط . ومثال ذلك : أنه لم يكن هناك ائتمان طويل الأجل للاستثمارات الرأسمالية . إذ كان دور البنك يقتصر على منح الائتمان قصير الأجل . فكان يفترض أن الاستثمارات تغطي لبعض المشروعات لتحقيق اهداف الخطة . والبنك لا يمكنه أن يتبع خطة مستقلة في منح الائتمان للاستثمار وإلا حرم المشروعات المعينة بواسطة الخطة من هذه الاستثمارات .

وعلى ذلك كانت المخاوف من تلك المشروعات ضئيلة ، ولا توجد لديها روح المبادرة . وفي مثل هذه الحالة لا يوجد أحد له مصلحة في أخذ الائتمان لإنتاج ناتج اضافي . لأن المكافآت ، ستكون ضئيلة .

وفي عام ١٩٥٨ أدخل نظام المشاركة في الأرباح . وتحسن الوضع حينئذ . وقد كانت هناك حسرية نظرية للمشروع للتصرف في زيادة الإنتاج والقيام بالتوسع في عماله . ولكن هناك خداع في هذه الفكرة ، ذلك أنه كان هناك نقص كبير في مجال الاستثمار الرأسمالي ، ولم تشبع حاجات انشروعات ان الاستثمار الرأسمالي بسهولة . وكانت نتيجة ذلك أن المشروعات المستمرة الاستثمارات الرأسمالية لم تكن تجد حاجاتها من الأموال اللازمة للاستثمار .

فمدير المشروع الذي حقق نجاحا . وأضاف الى الخطة لا يستطيع أن يستمرى هذه الاستثمارات الرأسمالية اللازمة لتوسيع في مشروعه . ذلك لأن لجنة التخطيط قد وزعت الاستثمارات الرأسمالية على مشروعات معينة . وقد تلجأ بعض المشروعات المحتاجة الى الاستثمارات الرأسمالية الى القيام

بتقديم رشوة للحصول على حاجتها . فى هذه الحالة يمكن توجيه الاستثمار الرأسمالى وجهة أخرى غير المخططة ، ويصبح المشروع الذى خطط الاستثمار له فعلا لا يجده ، وبذلك يحدث خطأ فى الخطة ، ذلك لأن المشروعات تنظر الى مصلحتها الشخصية .

وهناك احتمال آخر هو أن مدير المشروع قد يقول لماذا أحول هذه الاموال المكتسبة الى الاستثمارات الرأسمالية الطويلة الأجل ، بينما هذه الاموال سوف تكون كسولة ، أى لا تستخدم حالا ، لأنه ليس هناك سلع رأسمالية فى السوق . ولماذا لا يحتفظ بهذه الاموال فى مجال العمليات الجارية ولماذا لا يشتري مخزونا او امدادات للعمليات الجارية بدلا من الاستثمارات طويلة الأجل ؟ .

ولقد قررت بعض المشروعات ذلك فعلا ، وبدلا من ان تضاعف اموالها الاضافية فى الاستثمارات الرأسمالية ، وضعتها فى مجالات العمليات الجارية . واشترت امدادات اضافية . وهذا ليس مطلوبا بطبيعة الحال ، لأنه ليس من المرغوب فيه ان تنتج بعض المشروعات هذه الامدادات لكى تخزنها مشروعات أخرى بكميات كبيرة .

ويفترض النظام المخطط ان كل قرش يجب ان يدخلى الاستثمار الرأسمالى . على انه اذا كان من العسير ان يحصل المشروع على السلع الرأسمالية ، فهو لا يدخر للاستثمار الرأسمالى ، ولكن يدخر للعمليات الجارية : ويشترى المواد للمخزون ، والتي توضع حرة فى متناوله كنصيب من الربح . وهذه الطريقة ضارة اذ يترتب عليها أن يحصل مشروع على المواد او السلع المخصصة لمشروع آخر يحتاج اليها أكثر من المشروع الأول ، ذلك لأن هذا الأخير يريد أن يحتفظ بمخزون كبير .

وقد ترتب على هذا الوضع ان انخفضت الحاجة الى الائتمان قصير الأجل ، وبالتالي قل دور البنك فى عمليات الاقراض قصير الأجل ، فالمشروعات لديها اموال كافية ، ولا تريد من البنك شيئا ، وينبنى على ذلك أن تتعبد مراقبة البنك على مالية هذه المشروعات واقتصادها ، فليس له ان يتدخل ، حيث لا دور له .

النقص فى الاحتياطيات :

وقد أصبح كل شئ موزعا بواسطة الخطة ، دون أن تترك هذه الائتمان دورا فى حرية التوزيع ، وقد يكون هراك دور مفيد للاحتياطيات التى يمكن أن توزع بواسطة الائتمان فى عملية تنفيذ الخطة ، فمن الممكن ان يستخدم الائتمان على أساس « سياسة تجارية ومالية مرنة » كأداة لاعادة تشكيل النسب المادية فى عملية تنفيذ الخطة طبقا للامكانيات التى استجدت . واذا كانت هناك

احتياطات قد اكتشفت في عملية تنفيذ الخطة الأصلية ، فإن هذه الاحتياطات يمكن استخدامها بطريقة أكبر بواسطة الائتمان .

ونخلص من ذلك الى القول بأنه اذا كان الاقتصاد القومي يدار بواسطة اهداف واعمال محددة تحديدا صارما ، فإن دور الائتمان هنا ثانوي ثم يثور هنا موقف جديد مؤداه ان ادارة الاقتصاد القومي في هذه الحالة تعطى حرية صورية للمشروعات . واذا كان من المرغوب فيه اعطاء حقوق اكبر للمشروعات ، فإن النظام يجب أن يحل وسيلة الادارة غير المباشرة بواسطة جهاز التخطيط محل الادارة المباشرة ، عن طريق استخدام اكثر للجوانب المادية الدافعة . وفي هذه الحالة فإن دور الائتمان يجب ان يتغير ، بحيث لا يستخدم هنا كوسيلة ادارية ولكن كأداة اقتصادية حقيقية .

ان النظام الائتماني في بعض البلاد الاشتراكية (١) في الوقت الحاضر يعنى بـ ينظر بدقة في كمية المبالغ التي تريد المشروعات أن تقرضها . ثم يراقب البنك ما اذا كان المشروع قد أخذ بمبالغ كبيرة من خزائنه ، ذلك لأن المشروعات تميل الى أن تحصل على أموال كبيرة ، وتنفذ أقل مما يمكن من الأعمال . وفي هذه الحالة يراقب البنك ما اذا كان المشروع يضع في مئذونه أموالا كبيرة في شكل ائتمان .

ولذلك يضعون نظام رقابة معقد من الحساب والتفتيش . على انهم يفكرون في تنفيذ نظام جديد في المستقبل القريب ، وضع على أساس افتراض ان المشروع سوف تكون له مصلحة في زيادة كفاءته الانتاجية أو ربحيته ، سواء في مجال العمليات الجارية أو في زيادة الكفاءة الانتاجية الاستثمار الرأسمالي . وفي هذا النظام الجديد سوف لا يراقبون كل وحدة نقدية تخرج من خزانة البنك . فسوف تمنح المشروعات ائتمانا اذا أرادت نظير فائدة ، هذه الفائدة سيسددها المشروع الى البنك . وسوف ينتقص من ربح المشروع ومن الفائض الذي ينفذ على الأعمال الاجتماعية والثقافية للعمال ، ولذلك فعلى المشروعات ان تتأكد قبل حصولها على الائتمان من انه سيكون منتجا وسوف يسدد الفائدة . وعلى ذلك فسياسة الائتمان سوف تكون مؤسسة على ثقة أكبر في المشروع ، ذلك لأن هذا الأخير سوف يقدر بعناية كيفية استخدام الائتمان الذي يطلبه ، وقد يرى بطبيعة الحال ان من المفيد له ان يستخدم ما لديه من مخزون من الأدوات والمواد بدلا من طلب قروض جديدة .

على ان الفائدة التي تدفع حاليا تعتبر جزءا من نفقات المشروع ، وهي لا تؤثر في مصلحته ، فهي لا تخصم من حقوق العمال . ولا تؤثر في مخصص الأجور ، ولا في كفاءة المشروع للاستثمار ، ذلك لأن الأجور والاستثمار محددين

بدقة في الخطة ، فيما مسألتان لا تفلقان بال المشروعات . وفي النظام الجديد بدأوا يربطون بين الفائدة على القروض وبين صندوق الاجور الذي يوضع تحت يد المديرين .

ويمكن ربط الفائدة بالجزء المخصص من الارباح لتوزيع على العمال . وكذلك بالجزء الخاص بعلاواتهم أو المكافآت التي تمنح للعاملين في المشروع : فالعامل يأخذ أجره العادي نظير قيامه بالعمل المطلوب منه . ثم يأخذ زيادة في الأجر تتفق مع الزيادة في كمية ونوعية العمل الذي يؤديه (١) ، وكذلك يحصل العمال لدينا على جزء من الارباح حيثما يحقق المشروع ارباحا . ويمكن ان تعتمد مكافأة العاملين لا على الاداء الفردي فقط . ولكن تعتمد كذلك على النتائج المالية للمشروع ككل . وبهذا تكون للعمال فرادى وكمجموعة مصلحة مادية في اداء المشروع . وسعر الفائدة على القروض التي تطالب يعتبر عبئا على المبلغ الباقي للمكافآت . ولذلك فمن مصلحة العمال أن يزيدوا من كفاءة هذه المبالغ التي يطلبونها للمشروع كائتمان .

ويجب أن يكون هدف سياسة الائتمان تسهيل اعطاء القروض التي تمويل ترشيد الانتاج ، هذا الترشيح يمكن المشروع مثلا من انتاج معدات رخيصة لا تحتاج الى مواد نادرة او عمل كثير ، او لا تعوق العمل المخطط للمشروع . فاذا رأى المشروع امامه فرصة لاتخاذ مثل هذه الاجراءات الترشيحية ، وإذا احتاج الى ائتمان لتمويلها ، فإنه يمكنه ان يذهب الى البنك ، ويحصل على ائتمان لتمويل هذا الاستثمار الراسمالي ، والذي سوف يعطى ارباحا كبيرة في مدة صغيرة نسبيا .

سياسة سعر الفائدة

يمكن ان تخضع سياسة سعر الفائدة للأسس التالية :

١ - يجب ألا يكون سعر الفائدة محددا بدقة ، أو ان يكون هناك سعر واحد مفرد للاقتصاد القومي كله ، وفي جميع الأوقات . ولكن يجب ترك أسعار الفائدة لتتقلب في حدود معينة بين حد أدنى وحد أقصى . فسعر الفائدة يوضع حده الأقصى والأدنى مثلا بالاتفاق بين وزارة الاقتصاد والخزانة والبنك المركزي ، وفي داخل هذا المجال فإن البنوك والادارات المختصة في البنك المركزي يمكنها أن تحدد سعر الفائدة عن القروض التي تمنحها (٢) .

(١) انظر بحثنا للعقاب موضوعه : « الجوائز وزيادة الانتاجية في القطاع العام » معمد للنشر في مجلة مصر المعاصرة .
(٢) في نيكولسوفاكيا مثلا ، سعر الفائدة على الائتمان المخطط يتراوح بين ١٨٪ و ٢٠٪ / وحسب تعليمات وزير المالية وقرع بنك الدولة في الاقليم أو المركز حر في تحديد سعر الفائدة داخل هذه الحدود .

٢ - من الطبيعي أن يكون سعر الفائدة على الائتمان المخطط أقل من السعر على الائتمان غير المخطط ، فيجب مثلا أن يكون سعر القروض التي تمنح للمخزون أو الامدادات من المواد والسلع التي تقدرها ادارة المشروع لتنفيذ الأعمال المخططة وأهداف المشروع أقل من المخزون غير الضروري الذي إذا كان عاما من مقرر في الخطة ، والسدى تريد المشروعات والبنك أن تتخلص منه وتصفية بسرعة ، فسعر الفائدة هنا يجب أن يكون مرتفعا على هذا النوع من المخزون . وذلك حتى يضغط سعر الفائدة المرتفع على المشروعات للتخلص منه ، وتسديد هذا المبلغ بسرعة بقدر الامكان (١) .

٣ - سعر الفائدة على الائتمان الذي لا يسدد طبقا للنظام الذي يضعه البنك يجب أن يكون أعلى من الائتمان الذي يسدد في الموعد المحدد وطبقا لذلك النظام (٢) .

٤ - يمكن أن يرخص للبنك الذي يتعامل مع المشروع بتخفيض سعر الفائدة خلال السنة الى المشروع الذي تحسن مستوى أدائه اذا ما قورن ذلك المستوى بالمستوى الذي حدد خلاله سعر الفائدة . فمثلا في مناقشة المخطط مع المشروعات . فإن المشروعات تخطط البتوك أو النشروع التي تتعامل معها عن احتماجاتها من الائتمان ، ويحدد البنك سعر ٥٪ مثلا لهذه القروض . وتضع المشروعات خططها على هذا الأساس ، أي ٥٪ مصروفات فائدة ، وخلال الثلاثة أشهر الأولى من ١٩٦٥ مثلا خفض المشروع من مخزونه Locks أو حقق نوعا من التحسين في الانتاج ، وتخلص من خسائره ، وهنا يكون لمدير البنك تخفيض السعر من ٥٪ الى ٣٪ مثلا وبهذا يفيد المشروع من هذا التخفيض ، ويعتبر هذا حافزا له على تحسين وضعه .

٥ - كذلك يمكن أن يرخص للبنك الذي يمنح الائتمان من ناحية أخرى زيادة سعر الفائدة ٣ مرات مثلا عن المستوى الذي حدد ابتداء . نفترض مثلا أن المشروع أخذ قرضا بسعر فائدة قدره ٣٥٪ واما بعد الشهر ثم يعمل بكفاءة كما كان عند أخذه المقرض ، فيمكن الترخيص للبنك المتعامل معه هنا أن يرفع سعر الفائدة الى ثلاث مرات مثلا ، وذلك اذا كان المشروع لا يعمل بكفاءة ، او اذا زاد من مخزونه أكثر من المقدّر له في الخطة ، او اذا قدم للبنك احصاءات غير دقيقة .

(١) اقروض على المخزون المخطط في تشيكوسلوفاكيا ١٩٦٦ ، وعلى غير المخطط أو الزائد

١٩٦٤

(٢) هذا السعر يتقلب في تشيكوسلوفاكيا (أي على الائتمان غير المسدد في موعده) بين

٧٪ و ١٠٠٪ .

٦ - قد يكون من المفيد ربط سعر الفائدة التى تدفع بواسطة المشروع مع المصلحة المادية للشخص الذى يعتبر مسئولاً عن تحسين أو تسوية وضع المشروع فعندما يزيد البنك سعر الفائدة كمقوبة على المشروع ، فإن عليه أن يطلب من مدير المشروع أن يحدد الموظفين الذين سيعاقبون عن هذا العمل ، فتتخفى علاواتهم بمقدار مبلغ معين ، وكذلك فى حالة نجاح المشروع يمكن ربط سعر الفائدة بنجاح الموظفين فى أعمالهم بتخفيض سعر الفائدة ، ودفع علاوات لهم .

٧ - ليست المشروعات وحدها هى التى تدفع فائدة على المبالغ التى تقتربها ، ولكن البنك بطبيعة الحال يدفع أيضا فائدة على المبالغ التى تودعها المشروعات فيه . والقاعدة هنا أن جميع المشروعات يجب ان تودع أموالها كلها فى البنوك التابعة للبنك المركزى ولايسمح لها بالاحتفاظ بمبالغ نقدية الا للمشتريات الجارية الصغيرة ، وفى حدود ضيقة . على أن تعطى للمشروعات فائدة على المبالغ التى تودعها فى قروع البنك ، وذلك لتشجيعها على هذه العملية (١) . وهذا الايداع للنقود فى البنك وفروعه يقلل من النقد المتداول ، ويمكن البنك من عملية التصفية أو المقاصة بين المشروعات دون استخدام للنقد السائل ، وهذا الحد من استخدام النقود المتداولة يمنع من الاضطراب فى العملة وأمن الاتجاهات التضخمية التى تؤثر فى قيمة القوة الشرائية للنقود .

العلاقة بين الائتمان وموارد المشروع الخاصة :

يمكن تغطية الاحتياجات المالية للمشروع بطريقتين : الأولى ، ان كل الاحتياجات المالية للمشروع تغطى جزئيا من موارده الخاصة ، التى تخصص للمشروع بواسطة المجتمع ، أو من الموارد التى اكتسبها المشروع نفسه . وتغطى كذلك بواسطة الاقتراض من الأموال المركزية التى توضع فى متناول المشروع عن طريق الائتمان الذى يمنح له من البنك المركزى أو فروعه والثانية : أن تمويل كل الاحتياجات المالية للمشروع عن طريق البنك ، يفرض أن المشروع لا يملك مبالغ خاصة ، وأنه يمول كلية من البنك (أو من الميزانية العامة عن طريق البنك)

والوضع الأول هو السائد فى الدول الاشتراكية ، فالمشروع توجده لديه أمواله الخاصة ، يضاف إليها المبالغ التى يحصل عليه كائتمان من بنك الدولة ، وكذلك تخصص له أموال من ميزانية الدولة . هذه المبالغ الخاصة

(١) سعر الفائدة الذى يمنح للمشروعات نظير أموالها المودعة لدى فروع بنك الدولة فى بنك سافاكيا ١٩٨٨ ٪ ستويا .

تغطى الاحتياجات الدائمة للمشروع خلال السنة كلها . هذه الاحتياجات النموجية standardized requirements يعبر عنها بواسطة معايير norms ، وفى حدود هذا المبلغ تغطى الحاجات الى هذه الأموال بواسطة الموارد الخاصة للمشروع . أما الائتمان الذى يمتحه البنك فيستخدم كمورد اضافى لأعمال التمويل الوقتية اذا ما حدثت زيادة مؤقتة فى حاجات المشروع .

وتميل المشروعات الى المبالغة فى حجم حاجاتها من الموارد الخاصة ، ولذلك تطالب بمبالغ كبيرة من الميزانية دون فائدة ، وتستخدم اقل مايمكن من الائتمان الذى تدفع عليه فائدة . ولذلك فبينك مناقشات تدور فى الدول الاشتراكية الآن ، وبصفة خاصة فى تشيكوسلوفاكيا لعلاج هذا الوضع ، ويميل الرأى الغالب فى هذه المناقشات الى ان تمويل كل حاجات المشروع من الائتمان الذى يقدمه البنك ، وليس من الموارد الدائمة المخصصة له ، فسوف يكون على المشروع ان يدفع فائدة على المبالغ اللازمة لتمويله جميعها سواء اقترضها من البنك أم كانت من الموارد الأخرى التى تاتى من الميزانية .

وهذا يعتبر ربطا لسياسة الفائدة بالحوافز المادية للمشروع والتى تتصل بإدارته وعماله كما سبق القول ، فمبلغ الفائدة الذى يدفع نظير هذه القروض سوف يخفض المبالغ اللازمة للأجور والمكافآت ، الأمر الذى يحث الإدارة والعمال على استخدام هذه المبالغ استخداما اقتصاديا ، حتى لاتنقص المبالغ المخصصة للمكافآت ، بل يجب أن تعمل المبالغ التى تؤخذ للتمويل على زيادة كفاية المشروع الانتاجية ، ومن ثم زيادة ايراده الكلى الذى يعتمد عليه صندوق الأجور والمكافآت .

خطة الائتمان

ترتبط خطة الائتمان ارتباطا وثيقا بالخطة الكبرى فى الاقتصاد الاشتراكى ، فهى مرتبطة بخطة ميزانية الدولة ، وبالخطة المالية ، وبخطة النقد (٢) (خطة الخزنة) ، وهى بذلك تكون مرتبطة بالخطة العاملة للدولة والخطة الأخرى . ولهذا فان خطة الائتمان ليست خطة مستقلة ، ولكنها تعتبر رابطة بين هذه الخطط وتعتبر نتيجة لها .

ويمكن أن نرى فى خطة الائتمان صورة كاملة لعمليات الحياة المالية فى الاقتصاد القومى . فاعطاء الائتمان للمشروعات ، مثلا يمكن معه متابعة ما

(١) financing (٢)

(٢) يوجد فى الدول الاشتراكية ميزانية أخرى أو حساب يطلق عليها ميزانية إيرادات وانقذات السكان كما سبق أن اشترنا .

يترتب على منحه من نتائج أو آثار • ويمكن القبول بصفة تقريبية ان خطة الائتمان تعر فى شكل ميزانية أو حساب : له جانب سلبى ، وفيه توجد موارد خطة الائتمان ، أى المصادر التى يأتى منها الائتمان • والجانب الإيجابى ، وفيه توضع القروض الممنوحة • وهذه الموارد حرة ومخططة بالنسبة للاقتصاد القومى لفترة معينة • فمثلا الفائض فى ميزانية الدولة ، أى زيادة الإيرادات • والاشروعات توزعه خطة الائتمان فى شكل قروض للمشروعات •
وقد يكون من المفيد ان تعرض ميكلا تقريبا لخطة الائتمان :

ميزانية الائتمان أو خطة الائتمان

الأصول (الجانب الإيجابى)	التخصوم (الجانب السلبى)
(مصارف الائتمان)	(موارد الائتمان)
الائتمان الممنوح للمخزون والانفاقات الجارية	أصول بنك الدولة
الائتمان الحسابى (١) •	الحساب الجارى وحساب العمليات
ائتمان آخر	للمشروعات والتعاونيات
ائتمان مستحق	بعض أصول المنظمات الأخرى
احتياطي البنك للائتمان التشفيعلى	ودائع بنوك الادخار
الائتمان الاستثمارى لقطاع الدولة	النقد الموجود فى يد السكان
احتياطي البنك للائتمان للاستثمار	ميزان المدفوعات مع الدول الأجنبية
احتياطي البنك للائتمان للتعاونيات	(الجانب السلبى)
الائتمان الممنوح للسكان	أصول ميزانية الدولة
الائتمانات أخرى	

على أنه ليس حتميا ان يكون هذا هو التركيب الضرورى لخطة الائتمان فقد لا تكون هناك بعض البنود ، وذلك يعتمد على الفترة الزمنية التى توضع فيها خطة الائتمان •

ويمكن تقسيم خطة الائتمان الى انواع مختلفة من الائتمان : الائتمان طويل الأجل ، وهذا يكون متفقا مع الخطة الاقتصادية العامة ، أى خطة الخمس سنوات • وائتمان قصير الأجل لمدة سنة ، ونوع ثالث أقصر أجلا بمنح لمدة ثلاثة اشهر •

(١) اشهر قروضا للمعاملات الى لم يتم بعد • كضمان فى الطريق لم يدفع عليها بعد •

والجزء الخاص بالائتمان طويل الأجل يتضمن بندا للائتمان الخاص بالمخزون ، وذلك لأن له ارتباطا وثيقا بالخطة الاقتصادية العامة ، بينما الائتمان الخاص بالاتفاق الجارى لا يوجد فى خطة الائتمان طويل الأجل . ففى الخطة العامة تخطط زيادة معينة فى الناتج الصناعى مثلا ، فإذا كان حجم الانداج اكبر فان المشروع يجب ان يعد حجما اكبر من المخزون من السلع أو المواد اللازمة للنتاج الجارى .

وفى هذه الخطوة الأولى فى اعداد الخطة المستقبلية يجب أن يكون لدى البنك تحديد تقريبي للزيادة فى الانتاج ، أى أن تكون لديه ارقام أو مؤشرات عن زيادة الانتاج . ويجب أن تزداد المواد والسلع (المخزون) طبقا لزيادة الانتاج . ومن الطبيعى أن يزداد حجم الائتمان اللازم لتمويل هذه الزيادة فى الاتفاق على هذه المواد أو السلع .

الائتمان الاستثمارى :

وهذا البند يوجد أيضا فى الخطة الطويلة الأجل (الخطة الخمسية للائتمان) وهذان البندان أى الائتمان الخاص بالرصيد من المواد أو السلع ، والائتمان الاستثمارى يعتبران بندين من أهم بنود خطة الائتمان .

موارد الائتمان :

حين يضع البنك البنود الخاصة بموارد الائتمان يجب عليه أن يراعى تطور ميزانية الدولة ، وكذلك ودائع الجمهور فى بنوك الادخار ، ويجب أن يدخل فى اعتباره أيضا تطور التجارة الخارجية وميزان المدفوعات . ولذلك لا يمكن للبنك أن يضع هذه البنود وحده ، إذ يجب عليه أن يتعاون مع هيئات أخرى كوزارة التخطيط ، التى تضع خطة الاقتصاد القومى كله ، وكوزارة الخزانة التى تعد فيها ميزانية الدولة وكذلك وزارة الاقتصاد ، مع هذه الجهات تصاغ الخطوط العريضة للخطة الخمسية للائتمان .

ويجب على البنك كذلك أن يتعاون مع الوزارات ، وعلى ضوء هذه الخطوط العريضة تحضر الوزارات خططها . وتصاغ هذه الخطوط بدقة ، وتوزع على القطاعات والفروع المختلفة للاقتصاد القومى . وهذه الخطة يجب أن يصدق عليها بواسطة مجلس الوزراء .

وتنقسم خطة الخمس سنوات الى خطط سنوية . وتوضع لكل سنة مستقبلية خطة خاصة بها تتماشى مع الخطة الخمسية . على انه قد لا يكون من الممكن دائما المحافظة على الأرقام الموجودة فى الخطة ، فيجب ان يترك مكان لبعض الظروف الخاصة بالسنة التى توضع الخطة من أجلها ، وبعبارة

أخرى يجب أن تكون هناك مرونة . ومن المعروف أن وزارة التخطيط تضع لهذه السنة حجم الإنتاج ، وحجم الاستثمار . . وهذه الخطوط الرئيسية تعطى للوزارات ، وهذه ترسلها للمشروعات . وتحضر المشروعات الخطط الخاصة بها على ضوء هذه الخطوط العامة ، وفي هذا يجب أن تتعاون البنوك مع المشروعات .

ويجب أن يناقش البنك المركزي ، عن طريق البنوك التابعة له ، مع المشروعات خطة الائتمان ، وهذا التعاون يجب أن يتم بين المشروعات وبين البنوك وفروعها في المناطق المختلفة . ويجب على البنوك أن تقدم تقارير إلى الإدارة العامة للبنك المركزي . وتناقش هذه التقارير المتعلقة بالخطط ، إذا لم تكن متسقة مع الخطة العامة ، مع المستويات الاقتصادية الأعلى كالوزارات ووزارة التخطيط ووزارتا الخزانة والاقتصاد وغيرها .

وعندما توضع الخطة ويوافق عليها تحدد في الوقت نفسه موارد الائتمان في هذه السنة . والائتمان يقوم بدور إيجابي في الاقتصاد القومي . ذلك أن له تأثيرا كبيرا على تطور الإنتاج ، وفي الخطة الائتمانية يحدد نوع الإنتاج أو الرصيد السلعي أو الموارد التي يجب تشجيعها بواسطة الائتمان وتبين الأنواع الأخرى التي يجب عدم تشجيعها .

والخطة السنوية مفيدة إذ أن مدة السنة تجعل الخطة واقعية تمشي مع تطور هذه السنة ، بل أن السنة مقسمة إلى أرباع مدد كل منها ثلاثة أشهر ، وذلك لتصحيح الأخطاء في بعض الفترات في هذه السنة . معنى هذا أن الخطة الربع سنوية ، يجب أن تكون حساسة ، وتستجيب للفروق التي حدثت في ربع السنة الماضي . ويجب أن يكون في الإمكان تصحيح هذه النسب بالنسبة للماضي ، ومراعاتها بالنسبة للمستقبل . ومثال ذلك : أنه في الربع سنة الماضي ، كان هناك رصيد سلعي أو مواد لا لزوم لها أو للمدة اللاحقة عليها ، وعلى ذلك ففي الربع سنة التالي يراعى عدم لها أو للمدة اللاحقة عليها ، وعلى ذلك ففي الربع سنة التالي يراعى عدم زيادة هذه الأرصدة .

والائتمان دور إيجابي آخر ، ففي الخطة السنوية تستورد سلعة هامة كالآلات مثلا (أو القمح) ، ويجب أن تقسم خطة الاستيراد السنوية بطبيعة الحال ، شأنها شأن أية خطة أخرى ، إلى فترات ، كل فترة ثلاثة أشهر . ولنفرض أن الآلات (أو القمح) قد أتت من الخارج قبل حلول الفترة المخصصة لها ، ولذلك يجب أن يوضع في خطة الائتمان بند لمنع هذه السلعة التي تأتي قبل موعدها قرضا . وعلى ذلك ففي خطة الثلاثة أشهر توجد جميع البنود الموجودة في الخطة السنوية ، على أنها قد تشمل بنودا أكثر لمجابهة الحالات الاستثنائية .

كيفية عمل خطة الثلاثة أشهر :

تقوم البنوك بوضع الخطة بعد تلقي اقتراحات المؤسسات التي تتبعها المشروعات المختلفة ، وفي حالة عدم وجود مؤسسة تجري الخطة بين المشروع والبنك العامة للبنك المركزي . ثم تقسم حسب فروع النشاط الاقتصادي . وبعد مزاولة هذه الأرقام بالأرقام العامة تناقض الخطط لأقرارها أو تعديلها . ومن المعروف أنه يجب أن توجد إدارات كبيرة في البنك المركزي مقسمة حسب فروع الاقتصاد القومي . وبعد أن تلخص هذه الإدارات المقترحات ، تعطينا الاقتصاد والتخطيط وهي مقسمة بدورها إلى أقسام حسب أهميتها منها قسم للائتمان (١) . وهذا يتلقى كل المقترحات ، وبعد سياسة الائتمان والمقترحات الأساسية والقواعد الفنية التي تمنح بمقتضاها . وفي خطة الائتمان يقارن حجم الاحتياجات للائتمان بالموارد . وهذا كما سبق القول يجب أن يجري في الإدارة العامة للبنك المركزي .

خطة الموارد :

تضم خطة الموارد بعض البنود نذكر منها :

١ - أصول البنك المركزي : وهذه تعطى للبنك من الدولة كأساس لعملياته وهذا القدر قد يكون ثابتا لا يتغير ، ويضاف إليه مبلغ للاحتياطي تغطية الدولة أيضا ضد الخسائر .

حساب العمليات والحسابات الجارية للمشروعات : هذا المصدر يأتي من المشروعات ، وفي آخر الثلاثة أشهر يكون موجودا في حساب هذه المشروعات . وإذا زادت كمية الناتج يجب أن تكون هناك زيادة في النقود في الفترة اللاحقة (أجور مثلا ٠٠) وهذا يتطلب ائتمانا .

٣ - حساب المنظمات الأخرى : وهذه تشمل التعاونيات وغيرها .

٤ - مؤسسة الادخار وهيئات الادخار : يجب على مؤسسة الادخار أن تعد خطة للائتمان الخاص بالأفراد . والمبالغ الفائضة بين ودائع الافرأاد والائتمان الممنوح لهم يجب أن يودع في البنوك التابعة للبنك المركزي وتوضع القروض التي تمنح للسكان تحت بند ائتمان إلى السكان .

(١) يجب تنظيم البنك إلى إدارات حسب قطاعات الاقتصاد القومي ، وأن تملك إدارة للاقتصاد والتخطيط يمكن أن تضم أقساما مثل : قسم لخطة الائتمان ، وقسم لخطة الائتمانية ، أو خطة النقد ، وقسم الحسابات ، وقسم إحصائي .

(٢) يحسن أن يسمي هذا الحساب حسابات التوفير في أقسام التوفير في البنوك « التوفيرية » المصارف للبنك المركزي . وقد اقترحنا أن تنقل هذه الأقسام إلى « المؤسسة العامة لبيوت الادخار » التي اقترحنا أن تخلق المؤسسة العامة للبنك ، ويخضع لها كل الإدارات والقطاعات العاملة في قطاع الادخار . « انظر تنظيم الجهاز المصرفي : البحث السابق الإشارة إليه »

وهذا بند فى خطة الائتمان التى يضعها البنك المركزى . وهذه الخطة تعكس اتجاهين : الأول ودائع مؤسسات الادخار فى البنوك ، والثانى ائتمان استهلاك للسكان . ويجب أن يناقش هذا البند مع مؤسسة الادخار بمعاونة وزارتي الخزانة والاقتصاد .

وهناك قاعدة تقرر انه يجب أن تزداد الأصول فى صناديق الادخار ، لأن هذه الزيادة تعكس الزيادة فى مستوى معيشة السكان . . على أن زيادتها بسرعة قد يعنى عدم وجود كميات كافية من السلع الاستهلاكية ، أو أن السكان لا يستطيعون الشراء ، وهم ينتظرون فرصة مواتية للشراء .

٥ - النقود فى يد السكان : هذا البند يوضع فى خطة الائتمان كحجم محدد من النقود يتداول فى يد السكان . وهناك ترابط وثيق بين خطة الائتمان وخطة النقد . وإذا كانت هناك زيادة أو نقص فى خطة الاصدار فيجب أن يؤخذ ذلك فى الحساب فى خطة الائتمان . ويلاحظ أن حجم النقود فى يد السكان له رابطة وثيقة مع السلع الموجودة فى السوق . ولهذا يجب أن تتعاون ادارة تخطيط الائتمان مع ادارة الائتمان للتجارة الداخلية الموجودة فى البنك . ويجب أن تعطى منظمات التجارة البنك علما بما اذا كانت هناك كميات كافية من السلع وهل هى من النوع الذى يطلبه السكان أم لا . ويعطى الائتمان بالنسبة للسلع المطلوبة بشروط أسهل ، والبنك يمنح ائتمانا للمحال التجارية التى تباع للسكان وتأخذ النقود المتداولة من أيديهم .

٦ - موارد الميزانية المتاحة للائتمان :

يمثل الفائض فى ميزانية الدولة موردا هاما من موارد الائتمان . وهذا الفائض يشمل الفائض فى الميزانية فى السنوات السابقة ومن السنة الحالية . ويمكن للبنك المركزى أن يقوم بدور أساسى فى اعداد ميزانية الدولة وتحليل الإيرادات والانفاقات وتطوير تلك الإيرادات ذلك أن حسابات المشروعات جميعها موجودة لدى البنوك التى تتبع البنك المركزى ، وكذلك جميع الحسابات التى تكون بنود الميزانية ، وعلى أسس هذه الحسابات يستطيع البنك أن يجرى تحليلا هاديا للوضع المالى ، ويقدم تقريراً به الى وزارة الخزانة أو الاقتصاد . وهذا التقرير يصاغ على أساس التطور الحقيقى للإيرادات (الضرائب والأرباح التى سلمتها المشروعات الاشتراكية الى ميزانية الدولة ، وكذلك القطاع الخاص)

ومن ناحية أخرى ، يتولى البنك تحليل بنود الانفاق : كالاتفاق الاستثماري ، أو الاتفاق المخصص للمشروعات . وعندما يقارن البنك هذا التطور الحقيقي للايرادات والمصروفات مع ماعو مخطط بالنسبة للمدة موضع البحث ، فإن البنك يجد الفائض الخاص بالمدة المخططة .

ان تطور ميزانية الدولة يعتبر مقياسا حساسا لتطور الاقتصاد القومي كله . دعنا نفترض أن المؤشرات تدل على زيادة الأصول المودعة في حسابات الميزانية ، ان هذا يشير الى تطور الاقتصاد القومي ، ويشير الى قوة الاحتياطيات وزيادتها ، وكذلك الى الاقتصاد أو التوفير . على انه يجب أن ندخل في اعتبارنا ان زيادة كبيرة في أصول الميزانية ، يمكن أن تشير الى بعض الاضطراب في الاقتصاد القومي . وهذه قد تكون ملامح سلبية للاداء الاقتصادي . ومثال ذلك : انه اذا وجدت زيادة في أصول الميزانية فقد يكون ذلك ناتجا عن ان الانفاق المخطط على الاستثمار الرأسمالي لم يتحقق ، لذلك قد تحدث الزيادة في أصول الميزانية لهذا السبب السلبي ، وكذلك الحال عندما لا تنفذ الخطة فيما يتعلق بالتقدم الفني مثلا .

ولهذا فان فائض الميزانية يجب أن يزداد في حدود معينة ، ويتمشى مع الزيادة في الانتاج ومع الزيادة في طلب السكان . ومن ناحية أخرى ، توجد خصيصة سلبية ، هي انخفاض أصول الميزانية الى مستوى لا يمكن معه تغطية الانحراف أو الخسارة غير المتوقعة في الاقتصاد القومي .

شروط يجب توافرها في خطة الائتمان :

يجب ان تكون خطة الائتمان مرتبطة بتحقيق عدة شروط نعرض لبعضها :

- ١ - الائتمان المخطط يجب أن يكون متوازنا مع موارد الائتمان المخططة
- ٢ - يجب أن يوضع الائتمان المخطط لتحقيق الاهداف المخططة للمشروعات ، وان يهدف البنك الى تحقيق أهداف خطة الدولة ، وان يؤثر في اكتشاف الاحتياطيات في المشروعات نفسها .
- ٣ - الاهداف المرتبطة بالائتمان يجب أن توضح بشكل دقيق ، وبذلك يمكن ان يعطى عمل توجيهي للبنوك التابعة للبنك المركزي لتنفيذ سياسة الائتمان بحيث تتمشى مع هذه الاهداف .

وقد لا يكون من الممكن أن يوضح البنك جميع الأعمال في التطور المخطط للائتمان بشكل رقمي ، ذلك لأن هناك اعمالا أخرى تهدف الى

تحقيق أهداف خطة الائتمان • ويمكن تحديد هذه الأعمال فى تقرير محافظ البنك ، ويجب أن توضع فى هذا التقرير إجراءات إعطاء الائتمان فى المدة المخططة المستقبلية •

٤ - الائتمان المخطط يجب أن يرتبط بالأعمال المادية المخططة فى عمليات الإنتاج وتداول السلع •

٥ - يجب أن يستجيب الائتمان الممنوح بواسطة البنوك التابعة للبنك المركزى بسرعة للملامح السلبية والاييجابية التى تبدو فى الاقتصاد القومى • ومثال ذلك فان القروض يجب أن تساعد على تحقيق وتنفيذ الأعمال الجديدة التى تظهر فى الاقتصاد القومى •

تخطيط الأنواع المختلفة من الائتمان :

يجب على البنك المركزى أن يلاحظ أنه عند تخطيط الائتمان الذى تمنحه البنوك التابعة له فى الخطط القصيرة ، أى الربع سنوية ، أن يأخذ فى اعتباره التداول الموسمى للنقد فى الاقتصاد القومى ، ففي الزراعة مثلاً يزداد الانفاق فى مواسم أو فترات معينة على المحصولات المختلفة ، ويقل فى بعض الفترات الأخرى • ومن ناحية أخرى فإنه فى بعض فترات السنة تزداد الأرصدة من السلع لدى بعض منظمات الشراء مثلاً ، كما فى حالة القطن مثلاً •

وكذلك فإن زيادة الكفاية الانتاجية لصناعة من الصناعات تسبب فى تخفيض الأرصدة السلعية (أو المواد stocks فى المشروعات التى تعمل فى تلك الصناعة ، ومن ثم تخفيض الائتمان المتعلق بهذه الأرصدة • ومن ناحية أخرى فإن الائتمان الخاص بعمليات التصفية يزداد clearing documents وسوف نعرض لبعض الأنواع الأساسية من الائتمان :

١ - الائتمان الخاص بالمخزون :

تتخذ الأرقام الموجبة التى تضعها خطة الدولة أساساً لتخطيط الائتمان فيما يتعلق بالمخزون مع السلع والمواد ، وهذه هى أمثلة من الأرقام الموجبة أو المؤشرات

أ - خطة الزيادة فى الإنتاج الصناعى •

ب - خطط وسائل التداول أو الأصول غير الثابتة floating assets الخاصة بالمشروعات والوزارات ، وهذه الخطة تتناول : التطور المخطط للأرصدة السلعية أو المخزون ، وتغطية هذه الأرصدة بواسطة الأصول المالية التى تعطى للمشروعات بواسطة الدولة ،

وتستخدم في هذا المجال قواعد معيارية معينة norms وهذا التخطيط للدوائيل النقدية أو وسائل التداول يشمل بيانات عن دوران وسائل التداول turnover وكذلك يشمل وثائق البنك وتقاريره أو بياناته عن التخطيط .

وعلى أساس هذه الخطط والبيانات توضع خطة حركة الارصدة السلبية والمواد « المخزون » ، وكذلك توضع خطة تغطيتها بواسطة المصادر المالية . وهذه المصادر هي ، كما سبق القول ، المبالغ التي ترد من ميزانية الدولة طبقا لقواعد معيارية معينة ، والائتمان الذي يمنح على هذه الارصدة أو المخزون .

وعندما يخطط البنك الائتمان على المخزون فإنه يجب أن يدخل في اعتباره أنواع المخزون الذي يمنحه الائتمان . فالبنوك التابعة للبنك المركزي تعطي ائتمانا لتمويل الانتاج المخطط للمشروعات . ويجب أن يستبعد البنك المانع للائتمان من خطة الائتمان على المخزون تلك القروض التي لا تعتبر ضرورية للانتاج المخطط للمشروعات . وبهذا يؤثر البنك بطريقة معينة على تصفية المخزون ، أي يؤثر في المشروعات لتعمل على تصفيته . ويجب أن يراعى كذلك "ائتمان على المخزون الموسمي" ، ويميز تلك الارصدة التي تحمل خصيصة موسمية عن غيرها .

ولسنا في حاجة الى القول بأن البنك المركزي هو المسئول عن تخطيط الائتمان بالنسبة للمخزون في قطاعات الاقتصاد القومي كله . ويجب أن تنظم البنوك « التجارية » وغيرها ، لتكون فروعا للبنك المركزي . وذلك اما على أساس نوعي ، أو على أساس جغرافي أو على كلا الاساسين .

٢ - ائتمان التصفية :

عمليات التصفية تتم بطبيعة الحال بين المشروعات بسبب العمليات أو الصفقات التي تتم بينها وبين بعضها . وهذه العمليات تتطلب ائتمانا يمنح لبعض المشروعات في مثل هذه العمليات . ويخطط هذا النوع من الائتمان على أساس بيانات لمدد طويلة خاصة بعمليات الدفع بين المشروعات .

٣ - ائتمان الاستثمار :

هناك نوعان من ائتمان الاستثمار : ائتمان طويل الاجل وآخر قصير الاجل ، ويعطى الائتمان القصير الاجل لمدة سنة ، وذلك لتغطية الانحصراف المؤقت بين تكوين الموارد الخاصة بالمشروع وبين التطور الحقيقي للانشاء . اما الائتمان طويل الاجل فيعطى لمدد اطول لمقابلة التوسع والانشاءات التي يقوم بها المشروع . وبطبيعة الحال فميزانية الدولة هي التي تمويل جزءا هاما من

التوسع وهى التى تمول انشاء المشروعات الجديدة بطبيعة الحال . والبنك فى هذا النوع من الائتمان يدخل فى اعتباره تطور الائتمان ونشاط المشروعات فى المدة الماضية .

ولما كان الاستثمار الرأسمالى او تمويل تكوين راس المال . يعتبر اهم لون من ألوان الاستثمار يطلع به الاقتصاد الاشتراكى المخطط الذى يرنو الى تحقيق معدل عال من التنمية الاقتصادية كالاقتصاد الحرة . ولذلك فسنخصص مبحثنا مستقلا هو المبحث الخامس .

بعض اجراءات وضع خطة الائتمان :

تلك هى الاسس التى توضع خطة الائتمان طبقا لها . ثم تقدم الى لجنة البنك ، التى يجب تأليفها للتظرفى السياسة العامة للبنك ، وتتكون من محافظ البنك ، ورؤساء الادارات فى البنك . ومديرى البنوك التابعة للبنك . ثم ترسل بعد ذلك الى وزارتى الاقتصاد والخزانة .

وفى الوقت نفسه يناقش البنك المركزى مع الوزارات ا طبقا للمشروعات التى تتبع هذه الوزارات (الاجزاء المختلفة لخطة الائتمان ، وبصفة خاصة خطة « المخزون » التى تتعلق بتسيب كل وزارة فى خطة الائتمان ويناقش معها الحاجة الى الائتمان فيما يتعلق بالمخزون ، وبذلك تكون الوزارة قد احيطت علما بالنسبة للخطة التى وافق عليها مجلس الوزراء .

وبعد موافقة مجلس الوزراء على خطة الائتمان ، توزع الادارة العامة للبنك المركزى الخطة وتقسمها على البنوك التابعة لها . فالائتمان مثلا على المخزون وعلى الاستثمار وغيره من أنواع الائتمان يوزع اولا بواسطة الادارة العامة للبنك المركزى على الوزارات ، وفى داخل كل وزارة يوزع الائتمان على المشروعات او المؤسسات .

والانواع الاخرى من الائتمان ، كائتمان التصفية او الائتمان على الإنفاق الجارى ، او الائتمان الذى لا يسدد فى الوقت المحدد ، يوزع على اساس ارقام كلية ، على البنوك التابعة للبنك المركزى وفروعها فى الاقاليم .

ويجب عدم تغيير الاعمال الهامة فى خطة الائتمان العامة وذلك فى الخطط الربع سنوية . فاذا ظهر ان هناك منحا للائتمان اكبر فى خطة الربع سنة فان ذلك يعد تجاوزا لخطة الائتمان ، واذا كان هناك نقص فى منح الائتمان ، فان هذا يعد قصورا فى تنفيذ الخطة . وعلى مديرى المشروعات فى الاقاليم او المراكز ان يبينوا لماذا تجاوزوا الخطة ، او لماذا لم ينفذوها . ويلاحظ انه من المحتمل ان يحدث تجاوز لخطة الائتمان ، لانه عندما يجرى توزيع الاعمال الخاصة بخطة الائتمان تستخدم ارقام موجهة control figures وهذا التوزيع

قد يختلف مع الائتمان الذي يوزع على أساس محدد طبقا للاحتياجات الفعلية للمشروع . فإذا كانت هناك حاجة للائتمان ، فإنها تشبع داخل هذه الحدود . فإذا احتاج المشروع الى مبلغ اكبر من الائتمان فإن مدير البنك في المنطقة يجب أن يسأل الادارة العامة للبنك المركزي عما تراه فيما يتعلق بزيادة الائتمان . وهذه الاحتياجات للائتمان الزائدة عن الخطة يجب أن تناقش بين الادارة المركزية للبنك والوزارات المختصة . ولتغطية هذه الاحتياجات الزائدة للائتمان فإنه يجب أن يخصص في البنك المركزي (أو في البنوك التابعة له) احتياطي للائتمان يكون في متناول محافظ البنك المركزي أو مديري البنوك التابعة له . وقد يكون من المفيد أن تنشأ ادارة للتخطيط والاقتصاد في البنك المركزي كما سبق القول ، وأن يخصص قسم فيها لتخطيط الائتمان . وهذا القسم يعد الأرقام الضرورية لخطة الائتمان على أساس خطة الدولة ، وعلى أساس خطط وسائل التداول (الخطط المالية) للوزارات . وفي نفس الوقت يعد بحثا عن تطور جميع أنواع الائتمان حتى وضع الخطة . وبالتعاون مع أقسام الائتمان (١) في الادارة العامة للبنك يمكن تحديد الخطوط العامة الموجبة بالنسبة لخطة الائتمان سواء كانت سنوية أو ربع سنوية . وهذه المبادئ الرئيسية الموجبة في الخطة الرشح سنوية تعمل على تحقيق خطة حقيقية في مدة قادمة على أساس البيانات التي لدى البنك عن الفترات الماضية .

ويجب أن تناقش هذه المبادئ الرئيسية الموجبة بعد ذلك في اجتماع يعقد بين الادارة العامة للبنك المركزي وبين البنوك التابعة له . وعندما يحدد البنك المركزي الأرقام الموجبة النهائية ، فإنه لا بد أن يأخذ في اعتباره الملاحظات التي تبديها البنوك التابعة له ، وعلى أساس هذه الخطوط الرئيسية فإن البنوك وفروعها توائم اقتراحاتها الخاصة باحتياجاتها من الائتمان مع خطط الائتمان التي وضعت بواسطة فروع النشاط الاقتصادي مؤسسات كانت أم مشروعات .

وفي الوقت نفسه ، فإن الإدارات المختصة في الادارة العامة للبنك المركزي تعد خططها فيما يتعلق باحتياجاتها من الائتمان بالنسبة لكل وزارة . ثم تقدم إدارات الائتمان خططها الى ادارة التخطيط والاقتصاد ، وهذه الادارة الأخيرة تراقب ما اذا كانت هذه الاقتراحات التي قدمت بواسطة الإدارات تتمشى مع الأرقام التي أخذتها من خطة الدولة . وعلى أساس الأرقام الأخرى التي أشرنا اليها والبيانات المختلفة ، وعلى الأخص أرقام تطور الإنتاج وتطور التجارة وكذلك على أساس خطط وسائل التداول للوزارات وبصفة خاصة خطة المخزون ، وتغطية هذه الخطط على أساس القواعد المييارية norms التي تعطى بواسطة الدولة ، وكذلك على أساس البيانات الخاصة بالائتمان في الماضي .

(١) هذا يتطلب تنظيم الادارة العامة للبنك المركزي حسب القطاعات في الاقتصاد القومي : قطاع الصناعة مثلا ، التجارة ، الواصلات ، الزراعة وغيرها ، وأن تتولى هذه الأقسام بحث الائتمان الممنوح لكل قطاع ويخصص قسم لكل قطاع ، كما سبق أن بينا .

والوسائل الاحصائية الخاصة بالبنك سواء اكانت خاصة باحصائيات الائتمان او باحصائيات تطور المخزون ، وايضا على ضوء موارد خطة الائتمان وانفاقاتها فان ادارة التخطيط والاقتصاد بالبنك تضع خطة الائتمان بالنسبة للاقتصاد القومى كله .

وكما سبق القول - فان ميزانية الدولة تخطط فى البنك بالتعاون مع وزارة الخزانة ، ويخطط تطور مدخرات الافراد بالتعاون مع منظمات الادخار، وتداول النقود يخططه البنك طبقا للخطة النقدية السائلة . وعلى ضوء هذه البيانات والمعلومات جميعا تضع ادارة التخطيط خطة الائتمان فى شكلها الاول أى المشروع الاول للخطة .

وتتلقى ادارة التخطيط فى الوقت نفسه اقتراحات ومشروعات الاحتياجات للائتمان من البنوك وفروعها فى المناطق . وتوزع الاحتياجات للائتمان التى تعطى مباشرة للمؤسسات والمشروعات على الادارات المختصة فى الادارة العامة للبنك المركزى . وعلى العكس من ذلك فان الاحتياجات الائتمانية التى توزع كمبالغ كلية للمناطق ، فانها ترسل الى ادارة التخطيط والاقتصاد مباشرة .

ثم تقارن ادارة التخطيط مشروعاتها الخاص بالاحتياجات الائتمانية مع مشروعات فروع البنك فى الاتالىم . ثم تبحث الاسباب الخاصة بالبنود المختلف عليها ان وجدت مع البنوك وفروعها ثم تقدم ادارات الائتمان اقتراحاتها لادارة التخطيط التى تناقش هذه الاقتراحات معها ثم توضع الخطة النهائية الثانية للائتمان .

واذا كانت احتياجات الائتمان التى قدمتها البنوك وفروعها لم يوافق عليها بالنسبة للمبالغ المقترحة اولاً ، فعلى البنك ان يحدد اى الوزارات او المؤسسات يجب ان تخفض من مطالبها الائتمانية . وفى الوقت نفسه يجب ان توضع اسباب هذا الخفض من الائتمان . واذا ما كانت هناك بعض الاضطرابات او المتاعب الخاصة بوزارة معينة ، فان الائتمان يجب ان يناقش بواسطة البنك المركزى والوزارة المختصة .

دور البنك المركزى فى ائارة الحوافز بين المشروعات (١)

يمكن للبنك المركزى وللبنوك التابعة له ان تشارك فى ايجاد نوع من الحوافز لدى المشروعات ، وأن تتأكد من فاعلية هذه الحوافز ودفعها للمشروعات لمواجهة حاجات المجتمع وتحقيق اهدافه .

(١) تدور مناقشات بين الاقتصاديين والساسة فى البلاد الاشتراكية هذه الايام (وبصفة خاصة فى تشيكوسلوفاكيا) حول تطوير نظام الادارة والتخطيط فى اقتصاديات تلك البلاد ، والمناقشة تنهج نحو التخفيف من صرامة نظام التخطيط وادخال نوع من المرونة فيه . واهم حصصتين للتطوير الجديد المقترح هما :

أ - يجب الا تفرض الخطة فى المستقبل ارقاما جامدة ، ويجب ألا تنظم تفصيلات كثيرة متعلقة بانتاج المشروعات من ناحية الكم او الكيف ، بل يجب ان تكون هناك مرونة تسمح للمشروعات بالمبادرة .

وقد يكون من المفيد الا يوضع الانتاج السلعى بشكل مفصل من القصة اى من وزارة التخطيط ، والا تحدد الانواع الكثيرة المختلفة من السلع بدقة ، او توضع تفاصيل كثيرة خاصة بالاجور ، او عدد العمال ، او تحديد الارصدة السلعية والمواد المخزونة تحديدا صارما . بل قد يكون من المفيد ان يوضع للمشروعات نظام من الحوافز المادية تدفعها لزيادة انتاجية العمل ، وان يفرض على المشروع مبلغ معين يقدمه الى خزانة الدولة . ويجب ان تدفع المشروعات ضريبة على الاصول الاساسية basic funds وكذلك يجب ان يستخدم سعر الفائدة على انواع الائتمان المختلفة ليكون حافزا للمشروعات .

ومن الممكن ربط سعر الفائدة ، كما سبق القول ، بالحوافز المادية للعاملين فى المشروع ، فترتبط مدفوعات الفائدة بالمبالغ المخصصة للاجور والمكافآت . فالفائدة على الاموال الاساسية ، وعلى الائتمان سواء كان خاصا بالاستثمار او بالمخزون من الزاد او السلع ، او بالانفاق الجارى ، سوف يؤثر على الدخل الكلى للمشروع ، ومن ثم على المبالغ المخصصة للاجور والمكافآت . ويمكن التفريق مثلا فيما يتعلق بالفائدة على المخزون من حيث الحاجة اليه ، اى ما اذا كان ضروريا او غير ضرورى ، وكذلك يمكن ان يفرض سعر فائدة منخفض على المخزون المعد للبيع ، ويرفع السعر على المخزون الزائد عن الحاجة .

ويمكن بهذه الطريقة ان يؤثر البنك فى سياسة المشروع ، ويجعله يقتصد فى المخزون وفى الاموال الاساسية basic funds فاذا كان المشروع مثلا ، يستخدم هذه الاموال بطريقة غير كفئة فانه سوف يخسر الفائدة او الضريبة المفروضة عليها . ويؤثر ذلك فى المبالغ المخصصة للاجور والعلاوات . بينما اذا استخدمها اقتصاديا فان مدفوعات الضريبة والفائدة سوف تكون اقل ، وبذلك يكون المبلغ المخصص للاجور اكبر .

ب - يجب ان تلعب العلاقات السلعية وكذلك العلاقات المالية دورا اكبر مما تلعبه الآن ، ويوصى الخبراء فى البلاد الاشتراكية بان قوى السوق ، اى قوى العرض والطلب ، يجب ان يتاح لها ان تعمل فى حدود افعال الاساسية المحددة بواسطة الخطة . والسؤال الذى يشور الاز هو ما اذا كان من الضرورى ان تخطط جميع الاعمال من الجهة المركزية وعلى لجنة التخطيط بالنسبة لجميع المشروعات ، وبالنسبة لنوع المنتجات ، او قد يكون من الافضل تحسببببب الاتجاهات الرئيسية للتطور والتنمية ، وداخل هذه المبادئ والاتجاهات ، يمكن للبلاتيين وللمستثمرين ان ينتهوا الى اتفاقات على اساس السوق . وبعبارة اخرى ، يترك لهم نوع من الاستقلال ، ولكنهم يجب ان يلاحظوا المبادئ الرئيسية المحددة فى الخطة .

وقد انتقد نظام التخطيط المركزى الصارم القديم على انه نظام بيروقراطى فى الادارة وفى التخطيط . وقد ارتكبت عدة اخطاء ، ذلك ان الفكرة كانت تخطيط كل شىء مركزيا . وقد كان ذلك نتيجة لآراء ستالين ، وما نجم عنها من عقائدية صارمة فى التخطيط dogmatism وبدا من هذه الارقام المفصلة التى تعطى للمشروعات ، فان الاتجاه هو التقلب على العصبان التى تواجه المشروعات فى الادارة والتخطيط وذلك بانارة اهتمام المشروعات وربط مصالحها بالانتاج ، وبطبيعة الحال يكون ذلك فى نطاق مطالب المجتمع . وبذلك فهم يبحثون عن دوجة تفصيل الاهداف والارقام ومداعها حتى لا يقضى على روح المبادرة فى المشروعات .

استخدام الائتمان الاستثمارى كحافز :

يجب ألا تقتصر مهمة البنك المركزى فيما يتعلق بالاموال اللازمة للاستثمارات فى المشروعات وبالتوسع فى عملياتها على الرقابة على هذه الاموال وكيفية انفاقها فى القرض المخصصة له ، على أن تاتى هذه الاستثمارات من خزانة الدولة وتمنح للمشروعات دون فائدة ، كما هو الحال فى بعض الدول الاشتراكية ، بل يجب ان ترتبط معالجة المشروع والعاملين فيه ماديا بهذه الاموال المخصصة للاستثمارات بحيث تكون لهم مصلحة ومنفعة فى الاقتصاد فى تلك الاموال (١)

والمعروف انه من وجهة النظر التخطيطية فان هذه الاستثمارات اللازمة لتكوين رأس المال يجب أن تخطط ، وتوزع على قطاعات الاقتصاد القومى ومشروعاته ، وذلك طبقا لخطة طويلة الاجل ، هى الخطة الخمسية او السبعية على أنه قد يكون من الممكن أن يربط هذا التوزيع للاستثمارات أو التكوين الرأسمالى بالجوائز المادية للمشروعات . فهناك تكوين رأسمالى أساسى لابد أن تقدمه ميزانية الدولة دون فائدة كمحطات القوى مثلا وغيرها من المشروعات الكبرى الأساسية . على أنه فى الاستثمارات الأخرى غير الأساسية أو غير الحاسمة السابقة يمكن للبنك المركزى أن يمنحها ائتمانا (بواسطة بنوكه) على أساس حقز المشروعات على التنافس فى سبيل الحصول على هذا الائتمان . ويمكن للمشروع الذى يريد أن يجرى تكوينا رأسماليا أن يتقدم الى البنك الذى يتعامل معه ، وأن يضمن طلبه الربحية المقترحة للاستثمار وأثرها فى التشغيل وللبنك أن يختار أكبر الطلبات ربحية وأثرا ، ويموله من موارد مالية مخصصة لهذا الغرض . ومن الممكن للبنك أن يؤثر فى الانشاء الرأسمالى أو الاستثمار خلال عملية تكوين رأس المال فيمنح المشروع ائتمانا اذا ما تم جزء من هذا الانشاء ، ويشترط مثلا ، الانتهاء من العملية فى وقت معين طبقا للخطة التى يقدمها المشروع أو يتفق البنك معه عليها .

وعلى ذلك يمكن القول بان الاستثمارات الكبرى المتعلقة بالصناعات الثقيلة مثلا ، كالكبرياء والبتروك والكيمياء والاسمنت والحديد والصلب وغيرها يجب أن تعمل مباشرة من ميزانية الدولة دون فائدة عن طريق البنوك بطبيعة الحال ، ولكن الاستثمارات الأخرى الباقية ، وكذلك الاستثمارات التنافسية الأخرى التى سبق الإشارة إليها ، فان البنك يمنح الائتمان الخاص بها للمشروعات ، وهى تخطط كذلك بواسطة أجهزة التخطيط ، إلا أنه يمكن أن يربط استخدامها بمصلحة المشروع المادية ، وذلك باقتضاء فائدة معينة صغيرة عليها ، تجعل المشروع يستخدمها استخداما اقتصاديا كفا ، ويمكن للبنك المركزى أن يضع

(١) تقدم ميزانية الدولة جزءا كبيرا من المبالغ المطلوبة للاستثمار فى المشروعات دون فائدة دون فائدة وذلك طبقا للنظام الجارى ، ولكنهم يريدون تغيير هذا الوضع فى البلاد الاشتراكية وجعل المشروعات تدفع فائدة عن المبالغ الخاصة بالاستثمارات .

نظاما للائتمان لهذا اللون من الاستثمارات الرأسمالية بالتعاون مع البنوك التابعة له ، وبهذا يمكن للبنك أن يراقب تكوين رأس المال .

ولا ريب أن مثل هذا النظام قد يكون مفيدا . فللمشروع مصلحة في أن يحصل على أكبر قدر من الدخل الكلى الناتج من عملياته ، ذلك أنه كلما كبر هذا الدخل كلما كانت المبالغ المتاحة لتوزيع كأجور ومكافآت أكبر . والمشروع عنا سوف يسدد أقساط القرض الخاص بالاستثمار للبنك الذى اقترض منه ، ثم عليه أن يدفع فائدة كذلك ، وسوف يراقب البنك عملية سداد الاقساط ودفع الفائدة ، فإذا حدث تأخير فى السداد ، فإن البنك يمكنه أن يرفع سعر الفائدة ، وبهذا ينخفض الدخل الكلى للمشروع ومن ثم تنخفض المبالغ المخصصة للأجور والمكافآت .

ويمكن للبنك المركزى (١) أن يباشر نوعا من الرقابة على تكوين الدخل الكلية للمشروعات وتوزيعها . وهذا يتطلب أن يراقب البنك كيف يقدم المشروع ما عليه من التزامات مالية الى خزنة الدولة ، وكيف يدفع الضرائب على الاموال الأساسية ، وكذلك كيف يدفع الفائدة على الائتمان . وكذلك تسديد الاقساط والفوائد على الائتمان « التذفسى » - ومن الطبيعي أنه خلال هذه الرقابة على الدخل الكلى وعلى أجزائه وتوزيعه ، فإن البنك يباشر رقابة فى نفس الوقت على الأجور . وحتى تؤدي هذه الرقابة ميمتها يجب أن تخطط الأسعار وتراقب ، حتى لا تقلت المشروعات من هذه الرقابة على الدخل فتزحف الأسعار ، وتزيد من دخلها زيادة اسمية غير حقيقية ، أى لا تدل دلالة سليمة على أدائها الاقتصادى الحقيقى . ويمكن أن تتخذ خطة الائتمان كأداة للتأثير فى مستوى الأسعار والأجور .

وفى الاقتصاديات المخططة تخطيطا مركزيا صارما كما سبق البيان ، نجد خطة الائتمان تعكس خطة الدولة وأهدافها . ومعنى هذا أن الائتمان لا يمول إلا الأعمال التى تحددها خطة الدولة بالتفصيل . على أنه إذا ما تخلل التخطيط المركزى شىء من المرونة التى تترك للمشروعات حرية المبادرة ، فإن خطة الدولة سوف تحدد المسائل الرئيسية والأساسية فقط . وهذا يعنى أن خطة الائتمان ستكون الى حد ما خطة الدولة ، وسوف تكون أداة عملية لتنفيذها .

وعن طريق سعر الفائدة ، سوف يؤثر البنك فى الدخل الكلى للمشروعات ، وسوف تكون الأشكال المحددة للسياسة الائتمانية أكثر حسما وأهمية . وبطبيعة الحال ، فإن الدولة تحدد المبادئ الرئيسية للسياسة الائتمانية ، وذلك الى جانب الأسس الخاصة بالخطة القومية .

(١) من الواضح أننا عندما نتحدث عن البنك المركزى ، نتحدث فى نفس الوقت عن البنوك التجارية « وغيرها التابعة للبنك ونعتبرها نوعا له ، كما سبق الإشارة الى ذلك .

ويقوم البنك بتحليل تنفيذ خطة الائتمان ، لأن البنك سوف يلتفت نظير السلطات الاقتصادية العليا الى التطورات السلبية للأسعار والأجور التى تحدث فى الاقتصاد القومى . وسوف تنعكس هذه التطورات أو الاتجاهات السلبية فى الاقتصاد القومى لا على خطة الائتمان فحسب ، ولكنها سوف تنعكس على الخطة النقدية (١) كذلك .

ويمكن أن تتنوع خطة الائتمان أو سياسة الائتمان حسب المؤسسات أو مروع النشاط الاقتصادى المختلفة ، فليس هناك سياسة ائتمانية عامة وموحدة تنطبق على جميع المؤسسات والمشروعات . ولكن كل مؤسسة أو مشروع له ظروفه ونشاطه ونوع إنتاجه ومشكلاته ، ولذلك تحدد سياسة الائتمان لكل منها على ضوء هذه المسائل . ويجب امداد البنوك بالموظفين والخبراء الذين يمكنوها من تحليل المشكلات الخاصة بكل مؤسسة أو مشروع . وهذا الوضع يتطلب كذلك خبراء مؤهلين فى المؤسسات والمشروعات ، كما هو الحال فى البنوك ، وذلك لتدعيم هذه العلاقات بين البنوك من ناحية والمؤسسات والمشروعات من ناحية أخرى . وكذلك يجب تدريب المديرين الفنيين والموظفين وعمل دراسات لهم فى المشروعات والمؤسسات ، ويجب احداث تغيير فى تفكير العاملين فى المشروعات والمؤسسات والبنوك جميعا (٢) هذا التغيير الذى يعتبر ضروريا فى مرحلة تحويل الاقتصاد المصرى الى اقتصاد اشتراكى مخطط .

المبحث الخامس

تحويل الاستثمار الرأسمالى

يمكن تقسيم خطة الاستثمار الرأسمالى الى ثلاث مجموعات :

- ١ - الاستثمار الانشائى الذى أقرت الحكومة خطته بكل مفرداتها ، وهو أهم أنواع الاستثمار .

(١) أنظر فى الفرق بين رقابة بنك الدولة والرقابات الأخرى ، كجهاز رقابة الشعب ، لجنة التخطيط ، بحثا للكاتب عنوانه « الرقابة على المشروعات والمنظمات العمالية فى الاقتصاديات الاشتراكية » عند النشر بمجلة مصر المعاصرة .

(٢) تدور معظم المناقشات فى الدول الاشتراكية فى الوقت الحاضر الخاصة بتطوير التخطيط والإدارة حول استخدام قانون القيمة Law of value فى ظل نظام اشتراكى وتحسين نظام الإدارة وعده المناقشات تعتبر رد فعل لانكار ستالين حول استخدام قانون القيمة ، وكانت موافقة الاقتصاديين على أفكار ستالين ، فى عرف الاقتصاديين النيبك مثلا ، تجسيدا للفكر الاقتصادى فى هذه الفترة . وكانت النظريات الاقتصادية فى فترة ستالين ذات صفة دعائية لا تصلح لحل المشكلات العملية ومن المعروف أن أفكار ستالين كانت تنادى بمركزية صارمة ، وإدارة مركزية مأسية ، على أساس قرارات فردية مركزية دون موافقة المجموعات المختلفة .

٢ - الاستثمار الرأسمالى المخطط بواسطة المشروعات والذي يمول بواسطتها .

٣ - الاستثمار فى الإصلاحات والترميمات الجارية والشاملة over head & current ، وسوف نتناول كلا منها على التوالى

١ - الانشاءات التى تتحدد بواسطة جهاز التخطيط المركزى :

يجب أن توضع هذه الانشاءات كليا فى بيان يوضح نفقات الانشاء وطاقته capacity (باطن أو بعدد الآلات مثلا) ، ويتناول كذلك الوقت المحدد للانشاء . وقبل أن توضع هذه الانشاءات فى البيان ، لا بد من توضيح أو تبرير لقيامها . وهذا تقوم به اوزارات و المكنون الوطنية التى تدخل الانشاءات فى اختصاصها :

وقبل أن توضع الانشاءات والبيانات الخاصة بها فى القائمة السالفة الذكر ، فإنه يجب فحص تلك المسائل الخاصة بالانشاء وتحضيرها فى وثيقة اعدادية preparatory work هذه الوثيقة يجب أن تبين نفقات الانشاء محل البحث وتقرنها بالانشاءات المماثلة . ويجب أن تحدد هذه النفقات على أساس قواعد أو معايير فنية واقتصادية يجب اعدادها لكل نشاط من نشاطات الاقتصاد القومى .

وفيما يتعلق بالانشاء الانتاجى من الضروري أن ندخل فى الاعتبار نفقات الانتاج فى المستقبل وما اذا كانت عالية بالنسبة لنفقات الانتاج الحالية فى المشروعات المماثلة ، وكذلك يجب أن تبين الوثيقة الخاصة بالانشاء الانتاجى تقييما لاستخدام الطاقة الموجودة فعلا .

ولما كان هناك نقص فى الاراضى الزراعية فى مصر ، التى لا تتناسب مع عدد السكان الحالى ، ولا مع معدل تزايدهم ، لذلك يجب أن يوضع فى الاعتبار الحاجة الكبيرة الى الارض الزراعية ، وأن تقوم المصانع أو الانشاءات بقدر الامكان فى المناطق الصحروية أو الاراضى غير المصالحة للزراعة ، ولا يقسم الانشاء على ارض زراعية الا اذا كانت هناك ضرورة اقتصادية قصوى (١) . ويتطلب التوفير فى الاراضى كذلك أن تستخدم طاقة لانشاءات القائمة استخداما اقتصاديا كفى ، والاستفادة من الامكانيات القائمة استفادة مثلى قبل القيام بانشاءات جديدة .

(١) تتطلب الخطة الخمسية القادمة لتشييد سولافاكيا ٢٠ ألف هكتار مربع من الاراضى اللازمة للانشاءات والمباني كالمصانع والخزانات ومحطات القوى ومباني الاسكان . وتغطي خزانات المياه فعليا واحيايا ٤٠٠٠ هكتار مربع فى تشيكوسلوفاكيا . وستغطي مصنع واحد للمعادن ٨٠٠ هكتار مربع .

ويجب أن تتضمن الوثيقة التحضيرية الحاجة الى المواصلات ، ففيمما يتعلق بمواد البناء مثلا ، اذا كنا نبني مصنعا للتعدين ، فإن المناجم التى يستخرج منها المعدن يجب أن تؤخذ فى الاعتبار ، وكذلك المكان الذى تبنى فيه صناعه التعدين ، فقد يتطلب الأمر إنشاء مصنع كهربائى ، أو محطة قوى الى جانب المنجم بدلا من الاعتماد على قوى أخرى قد تكون مكلفة ، كالفحم مثلا .

وتوجد فى الاقتصاديات الاشتراكية لجنة خاصة يطبق عليها لجنة الدولة للاستثمار الرأسمالى ، وهى على مستوى لجنة التخطيط . وتتكون من خصائيس فى الانشاء الرأسمالى وغيرهم من الفنيين الذين يراجعون أو يتحققون من المشروعات المقترحة انشاؤها . وتعرض وثيقة لإنشاء على هذه اللجنة ، فإذا وافقت عليها كان معنى ذلك فى الغالب موافقة الحكومة عليها .

٢ - الاستثمار الرأسمالى بواسطة بواسطة المشروعات :

من الضرورى أيضا بل من المفيد ، أن نأخذ هنا وثيقة تحضيرية ، على انه ليس حتميا أن تكون كثيرة التفاصيل كما فى النشوع لأول من الاستثمار الرأسمالى . وهذه الوثيقة يوافق عليها بواسطة هيئات خاصة بالوزارات التى تتبعها المشروعات ، أو المؤسسات (١) .

٣ - الاستثمار الخاص بالاصلاحات والتمهيمات :

هذه الاستثمارات يوافق عليها بواسطة المشروع نفسه .

هذا ويلاحظ أن مبانى الاسكان أو الاقامة تنقسم فى الدول الاشتراكية الى ثلاث مجموعات :

أ (مبانى الدولة ب (المساكن التعاونية ج (المساكن الخاصة (٢) .

(١) الإنشاء الرأسمالى الذى يقل عن مليون كرون فى السويد أو كينيا يوافق عليه بواسطة المستثمر نفسه ، أو بواسطة مدير المشروع ، ويقرون فى الدول الاشتراكية ، غنيكوسلوفاكيا مثال على (فى موضوع الإنشاء الرأسمالى بين ما اذا كان المستثمر قطاعا اشتراكيا ، أى مملوكا للشعب ملكية عامة ، أو قطاعا تعاونيا) كالتعاونيات الزراعية والتعاونيات الانشائية (فالتعاونيات لا تحتاج لتسعين الوثيقة كل هذه الأمور التى تطبق على القطاع الاشتراكى . ولجنة «التعاونية» هى التى توافق على الوثيقة التحضيرية للانشاء .

(٢) الى عهد قريب كان الجزء الأكبر من مبانى الاسكان تقوم به الدولة ، وكان يعمل مباشرة من مبرائة الدولة . ومنذ ١٩٦٢ أصبح الجسر الاساسى من مبانى الاسكان فى تشيكوسلوفاكيا من نصيب التعاونيات . ويمول هذا الاسكان التعاونى من أموال أعضاءالتعاونيات وكذلك من المخصصات التى تخصصها الدولة للتعاونيات ، وكذلك من الائتمان طويل الاجل الذى تقدمه بنوك الادخار . وتتركز المساكن التعاونية غالبا فى المدن الكبرى .

أما الإنشاء الذى تقوم به الدولة للمساكن ، فيتركز فى المناطق التى تعطىها الدولة اولوية ، كمناطق الحدود ، لان فيها نقصا فى السكان ، وكذلك فى مناطق المناجم ، وفى المناطق التى تحتاج فيها الدولة للعمل . =

دقابة البنك المركزي على الاستثمار الرأسمالى وتنظيمه (٢) :

يحسن أن تنشأ إدارة خاصة فى البنك المركزي لتمويل الاستثمار الرأسمالى ، على أن تضم هذه الإدارة قسما خاصا فى الانشاء الرأسمالى يضم خبراء ومهندسين ومتخصصين فى الائتمان . وكذلك يجب أن تنشأ فى البنوك التابعة أقسام مماثلة ، وكذلك فى فروع هذه البنوك فى الأقاليم . وعلى الإدارة المركزية أن تتعاون مع منظمات الدولة الأخرى ، كلجنة التخطيط ولجنة الدولة للاستثمار الرأسمالى (٣) ، وعليها أن تشترك فى اعداد خطة الدولة للاستثمار الرأسمالى ، وهذا يعنى أن هذه الإدارة تقدم ملاحظات للجنة الدولة للاستثمار الرأسمالى عند نظرها الخطة .

وتشرف هذه الإدارة وتراقب سياسة الاستثمار الرأسمالى فى الأقاليم ، وتقوم بتحليل موقف الاستثمار الرأسمالى على مستوى الدولة ، وكذلك عليها أن تقوم بعمل توجيهات أو معايير لتمويل الاستثمار الرأسمالى ، وتناقش حجم الائتمان الاستثمارى الطويل الأجل ومداه مع لجنة التخطيط .

على أن أهم عمل لبنك المركزي فى مجال لاستثمار الرأسمالى يتصب على المجموعة الثانية ، أى الانشاء الرأسمالى بواسطة المشروعات . وقد يكون من المفيد أن نعرض للموقف الذى تقترح على البنك القيام به بالنسبة للمجموعات المختلفة من الاستثمار الرأسمالى .

المجموعة الأولى : فى هذه المجموعة كما سبق القول ، يمول الاستثمار الذى درج لحساب المشروع فى ميزانية الدولة ، وهذا الوضع سهل بالنسبة للبنك ، ودوره ينصب على أن يتحقق من أن النفقات المخصصة لهذه الاستثمارات لا تتجاوز المبلغ المحدد لها ، ويجب أن يتأكد من أن الانشاء قد ضمن بواسطة الاتفاقات مع الموردين ومع منظمات الانشاء .

١- والمسكن الخاصة كتبت محدودة حتى عهد قريب ، وذلك لنقص المواد البناية ، ولكن توفرت كميات أكبر من المواد البناية فى الوقت الحاضر ، ولذلك تتجعد الحكومة المباني الخاصة ومثال ذلك ، أن المستثمر فى البيت الخاص يمكن أن يسلم فى المستقبل ٧٠ ٪ من النفقات الكلية للانشاء عن طريق الائتمان بسعر ٢ ٪ ، وفى الوقت الحاضر لا يسلم الا ٢٠ ٪ فقط بسعر فائدة ٤ ٪ ، والآن ، قال المستثمر الخاص يشئ منزله دون مساعدة مشروعات البناء العامة ، ولكن فى الستة القادمة من المتوقع أن تشترك مشروعات البناء فى بناء المساكن الخاصة . والمقصود بذلك علاج النقص فى مبانى الاسكان .

٢- يوجد فى الاتحاد السوفيتى بنك خاص للاستثمار الرأسمالى يختص بالاشراف على هذا النوع من الاستثمار ، وكان مثل هذا البنك موجودا فى تشيكوسلوفاكيا حتى ١٩٥٨ ، ولكن خبراء بنك الدولة فى تشيكوسلوفاكيا يقررون أن ادماج البنكين : بنك الدولة وبنك الانشاء الرأسمالى كان عملا ناجحا ، لأن المشروعات يمكن أن تراقب وتراجع أعمالها بطريقة مركبة .

(٣) نظرا لأهمية هذا اللون من الاستثمار يحسن تأليف لجنة للاستثمار الرأسمالى تخطيطه وتراقبه على مستوى الدولة .

المجموعة الثانية وعى الانشاء الرأسمالى بواسطة المشروعات . يجب على البنك قبل أن يبدأ فى تمويل الانشاء أن يحلل الوثيقة التحضيرية . وعلى الخبراء فى البنوك أن يقوموا بعمل التحليل لهذه الوثيقة ، فإذا رأى البنك أن الانشاء ليس اقتصاديا فإنه يرفض تمويله . كذلك على البنك أن يفحص رسم المشروع والعقود التى أبرمت مع الموردين ومنظمات الانشاء . ويجب أن تكون هناك خطة زمنية تبين مجرى عملية الانشاء ، فالمعروف أن هذه العملية تقسم إلى عدة مراحل يتم فى كل منها جزء من الانشاء .

وقد تلور مشكلات متعلقة بالانشاءات التى لم تتم . فإذا وجد البنك أن المستثمر متأخر فى عملية الانشاء حسب الخطة الزمنية ، فإن البنك يمكن أن يفرض عليه عقوبات . على أنه قد يحدث أحيانا ألا يكون هناك سبب لهذا العقوبات ، فقد لا يحدث الخطأ من المشروع صاحب الاستثمار الرأسمالى ، ولكن من المورد ، ولذلك فللمستثمر الحق فى أن يطلب من المورد أن يعوضه عن العقوبات التى فرضها البنك عليه . على أنه إذا كانت هناك أسباب موضوعية لهذا التأخير ، كتغيير الخطة أو الأحوال الجوية مثلا ، فإن البنك يراعى مثل هذه الظروف ولا يفرض عليه عقوبات .

وبعد اتمام عملية الانشاء ، فإن البنك يجرى عمل مقارنة بين المؤشرات التى وضعت فى الوثيقة التحضيرية وفى الرسم الخاص بالبناء وبين النتائج العملية إلى تحققت بالنسبة للألمان أو الكفاءة ، وإذا كانت الدلائل الحقيقية لا تتماشى مع ما كان مقررا فى الوثيقة يمكن للبنك أن يتخذ بعض الخطوات نحو المستثمر ، ويمكن له أن يطلب منه اصلاح هذه الأخطاء ، أو يتخذ اجراءات للقيام باستثمارات اضافية ، أو يمكن للبنك أن يأخذ هذه الواقعة فى حسابه عندما يوافق على الاستثمار بالنسبة للمشروع موضع البحث .

المجموعة الثالثة : الاصلاحات العامة يراقب البنك ما اذا كان المشروع يقصد القيام باجراء اصلاحات عامة ، ولديه وسائل مالية كافية للقيام بها ، وكذلك فإن على البنك أن يتحقق مما اذا كان المشروع يباشر هذه الاجراءات بطريقة كافية ، وبذلك يمكن العمل على التأثير فى درجة استهلاك الآلات وتحسين وضع المشروع فى هذا المجال . وعلى البنك أن يقوم بمقارنة الكمية المستهلكة من الآلات مع المبلغ المخصص أو المراد تخصيصه للاصلاح العام . وإذا كان المشروع ليست لديه الموارد المالية الكافية لتمويل الاصلاحات العامة فإن البنك يقدم له ائتمانا لذلك . ويمكن للبنك أيضا أن يتحقق مما اذا كان المشروع قد دخل فى عقود مع الموردين لكى يقوموا له بهذه الاصلاحات العامة ، وأن فى قدرته أن يقوم بالاصلاح نفسه .

ويجب أن تكون للاصلاحات العامة الآلات ووسائل المواصلات (اللوريات أو العربات وغيرها) خطة زمنية طبقا لقواعد معيارية زمنية time norms

وتبين هذه القواعد المعيارية ، الوقت المحدد الذي يمكن عمل الإصلاح فيه ،
وكم يستمر الإصلاح وماذا كان من الضروري اجراء الإصلاح (١) .

الاستثمار الرأسمالي في الزراعة :

يمكن أن يخطط الاستثمار الرأسمالي في الزراعة بواسطة البنك المركزي ،
والبنك التسليف الزراعي الذي يمكن اعتباره فرعاً للبنك المركزي في قطاع
الزراعة ، ويمتدح بمقتضى هذا التخطيط ائتمان طويل الأجل الى الفلاحين أو
التعاونيات للقيام بتلك الاستثمارات . وعلى هؤلاء أن يتقدموا للبنك بطلب
ائتمان طويل الأجل لذا الغرض . وهذا الطلب يجب أن يتضمن بعض البيانات
هناها :

١ - المدة اللازمة لسداد القرض . ٢ - القرض الذي يستخدم القرض
من أجله . ٣ - أثر الاستثمار . ٤ - هل سيقوم الفلاح أو الجمعية
التعاونية بالبناء بنفسها أو بواسطة مشروع للانشاء . وإذا كان الفلاحون أو
الجمعيات التعاونية سوف تقوم بالبناء بنفسها ، فيجب أن تثبت أنها ستضمن
الحصول على مواد البناء ، أو الآلات ، لأنه قد يحدث أن تبدأ الجمعيات (أو
الفلاحون) في البناء ، ولكنها قد لا تحصل على الآلات اللازمة ، وبهذا يبقى
الاستثمار الرأسمالي غير كامل ، ويمثل ضياعاً في مواد الاقتصاد القومي . ومن
الطبيعي أن البنك يدخل في اعتباره الوضع المالي للفلاحين أو للجمعية التعاونية ،
ثم يقرر اعطاء القرض أم عدم اعطائه (٢) .

(١) في تشيكوسلوفاكيا يتم الإصلاح في الآلات كل ثمان سنة ، ويجب ألا يستمر الإصلاح
أكثر من شهر . اللوريات بعد أن تقطع ٢٠٠ ألف كيلو متر لابد من اجراء اصلاح شامل لها ،
(٢) الرقابة على معاهد الرسم : يوجد في ادارة الاستثمار الرأسمالي في بنك الدولة في
تشيكوسلوفاكيا قسم يراقب معاهد رسم المنشآت . في هذه المعاهد أو المؤسسات تدار الرسومات
الخاصة بكل انشاء .

وأيضاً يلقى البلاد الاشتراكية نجد أن هناك مؤسسة أو مشروع أو معهد للرسم في كل وزارة
وفي وزارة الصناعات الكيماوية مثلاً ، نجد مؤسسة خاصة تعد الرسم والوثائق الخاصة
بالاستثمار الرأسمالي في المشروعات الكيماوية . وكذلك وزارة التعدين فيها مؤسسة لرسم المناجم
ولها قروح في الإقليم . وهناك مؤسسة لرسم المشروعات الخاصة بقطاع الزراعة وهكذا .

والبنك يراقب هذه المعاهد الخاصة بالرسم من وجهة نظر خطتهم الخاصة بالرسومات ،
ويوضح في هذه الخطط عدد وثائق الرسم وعدد المشروعات التي سيقومون برسمها . وفي
الجمعية الأولى من الاستثمار الرأسمالي التي تعول بواسطة الميزانية يراقب البنك المسدد
الزمنية للانتهاء من الرسوم نفسها .

ويعطى البنك قروناً لهذه المشروعات ، وبلغ الائتمان يتوقف على نفقات المشروع أو
الرسم . إذا كان يتكلف مليون كرون مثلاً ، فإن البنك يمنع في حدود المليون كرون . وشروط
الدفع الخاصة بسداد هذا الائتمان تتمشى مع الانتهاء من اعداد الرسم (لأنه سوف يحصل
على ثمنه من المشروع المستثمر) . وحتى إذا كان الرسم لا ينتهي في الوقت المحدد ، فإن
الائتمان يجب أن يسدد . وإذا كانت مؤسسة الرسم ليس لديها وسائل كافية لتسديد
الدين ، فإنه يعطى ائتماناً آخر بقيادة أعلى .

مراجع

- 1 — Banking in the U.S.S.R., Lectures delivered at the 15th International Banking Summer School, Moscow, U.S.S.R. July, by the State Bank of the U.S.S.R.
دراسات مصرفية بالانجليزية اعدتها بنك الدولة في تشيكوسلوفاكيا متيما :
- 2 — The Role of the State Bank of Czechoslovakia in the Economy pp. 1—325.
- 3 — The Planned Granting of Credits and the Functions of the Credit Plan pp. 1—58.
- 4 — Banking Systems in Socialist Countries pp. 1—45.
- 5 — The Role of Credit in Strengthening the Econ. Independence and in the Development of the National Economy pp. 1—54.
- 6 — Organization of State Bank of Czechoslovakia.
- 7 — M. Dobb. Soviet Economic Development since 1917, Routledge & Kegan Paul 1953 (3d. ed.) ch. 14.
- 8 — المناقشات التي اجراها الكاتب في تشيكوسلوفاكيا مع خبراء بنك الدولة في
سبتمبر - اكتوبر ١٩٦٤
- 9 — Bogolepov, M. "The Soviet Financial System", Foreign Languages Publishing House, Moscow.

دين مصر العام

١٨٦٠ - ١٩٢٩

محمود الدرويش

القروض التي عقدها سعيد باشا

١ - ما كادت مصر تؤول الى سعيد باشا سنة ١٨٥٤ حتى بدا الاجانب سيطرتهم على شئون مصر المالية . فلم يكن سعيد باشا في استعانتهم بالاجانب حريصا على قصرها على المساعدة الفنية اللازمة ولم تكن تعاليمه الأوروبية لتجعله يكتفى بالعمل في دائرة ضيقة . وكان فضلا عن ذلك مفرقا سيىء الادارة - ولذلك يرجع اليه الفضل في تحميل مصر بأول دين خارجي - وفي وضع اساس نظام الاقتراض الذي طبقه خلفه اسماعيل الى اقصى درجة .

١ - بدأ « وزير المالية » في عهد سعيد بأخذ الاموال التي تلزم لسد حاجات الخزينة من بعض البنوك في القاهرة والاسكندرية في شكل حسابات جارية تسوى بواسطة سندات غير قابلة للتحويل - فضلا عن ان أغلب تلك السندات كانت تجدد الى آجال اخرى عند حلول مواعيد دفعها فان حاجة الحكومة الى الاموال بسبب اسراف الوالى كانت تلجئها الى اصدار سندات جديدة مع تجديد الاولى .

وظاهر انه لا بد وان يكون هناك حد لمقدرة الحكومة على الاقتراض بهذه الوسيلة - لذلك اقترح بعض اصحاب الاموال على الوزير ان يصدر سندات « لحامليها » فلم يكن هناك ما يحد من قدرة الحكومة على اصدار هذه السندات سوى ثقة الجمهور التي لم يضمن بها عليها فوجدت السندات سوقا رائجة - وساعد على رواجها اسعار الفائدة العالية التي كانت الحكومة تعد باعطائها .

ولكن سهولة الحصول على الاموال بهذه الطريقة شجعت الوالى على التمادى في اسرافه الامر الذي كان يستنفد الاموال التي تحت يده بسرعة فيلجأ الى الاقتراض لسد حاجات الخزينة وهكذا دواليك .

٢ - كما ان هذه السرعة الهائلة في اباداة الاموال لم تبق في خزينة الحكومة المبالغ الكافية لدفع مرتبات الموظفين فالجأتهم الحاجة الى ابتكار طريقة شاذة لتسديد طلبات التجار الذين كانوا يمدونهم

بحاجياتهم المعيشية فكان الموظف يعطى البقال مثلا سندا على خزينة المالية بالمستحق عليه. ولما كان اغلب البقالين من الاجانب فان المالية كانت - بعد المماطلة - تضطر الى دفع قيمة تلك السندات وانتظمت الحال على هذا الشكل الى حد ان اصبحت « سندات المرتبات bons d'appointements متداولة في اسواق الادواق المالية لها اسعار تحددها الصمويات التي ينتظر ان يصادفها حاملوها في صرفها ».

٢- وفي نوفمبر من سنة ١٨٥٤ عمل اول اتفاق بخصوص قنال السويس مع شركة على رأسها فردناند دى ليسبس . وصدر فرمان الذى منح الامتياز لتلك الشركة في سنة ١٨٥٦ « ففتح هذا المشروع باب الدلتا على مصراعيه وضرب سلطة الوالى المطلقة ضربة لم تفتق منها بعد » .

عقد اول اتفاق مالى بين سعيد باشا وبين شركة قنال السويس في سنة ١٨٦٠ حين ساهم سعيد باشا في ١٧٧٦٤٢ سهما يربو ثمنها على ٣/٤ مليون جنيه ولم يدفع الثمن نقدا بل اعطى الشركة مقابل سندات على الخزينة فكان هذا المبلغ نواة لدين مصر الخارجى .

٢ - وما حلت سنة ١٨٦٢ حتى كان عبء الحكم قد اثر في قوى سعيد باشا فنصحته اطباؤه بالسفر الى أوروبا . ولكن كان عليه ان يدبر حلا لارتباكات الخزينة قبل سفره فضلا عن حاجته الى المال اللازم للرحلة . فادى به التفكير الى ضرورة عقد قرض في الخارج وساعد على هذا نشاط حركة المضاربة في ذلك الوقت وكثرة الاموال التى كانت تنشد الفوائد الباهظة في البلاد النائية ، والحرب الاهلية في أمريكا التى زادت الطلب على قطن مصر . كما ان ارتباكات مصر المالية لم يكن قد ظهر لها اثر خارجى فهى لم تكن قد اقترضت بعد في الخارج . ولذلك فانها لم تجد صعوبة في الحصول على الاموال اللازمة لها من المرابين .

٣ - ثابت ان الدين الذى استدانته سعيد باشا بلغ ٣٨٠٠٠٠٠٠ جنيه وانه عقد على دفعتين في سنة ١٨٦٢ على ان يسدد في بحر ثلاثين سنة اى ان استهلاكه يتم في سنة ١٨٩٢

ولكن فيما عدا ذلك لا يمكن مع اضطراب البيانات (الرسمية وغيرها) معرفة التفاصيل الخاصة بهذا الدين .

اذ تشتمل مجموعة العقود والاتفاقات والذكريات التى نشرتها وزارة المالية في الصفحات ٣ - ٨ على صورة عقد بمبلغ ٤٠ مليون فرنك

(١٨٦٠ ر. ١٦٠٠) جنيه انجليزي) بين سعيد باشا وبنك Saxe Meiningen الذي مثله أوبنهايم M. F. Oppenheim (صاحب بنك في الاسكندرية) .
 انفرد المسيو : ل في كتابه « تاريخ مصر المالي من عهد سعيد »
 بالإشارة الى هذا القرض باعتباره أحد الديون التي استدانها سعيد بالفعل وذكر أن مبلغ الدين زيد فيما بعد الى ٦٠ مليون فرنك .
 ولكن جميع المراجع الأخرى تشير الى أن المقصد قد عمل مع محل Goschen & Fruhling (١) .

٤ - وربما كان الواقع أن العقد الأول (عقد مارس سنة ١٩٦٢) لم يتعد سبب من الأسباب فعمل عقد جديد مع محل Fruhling and Goschen ولم تنشر صورة العقد الأخير ولكن معروف أن سعر الفائدة كان ٧٪ وأن قسط الاستهلاك السنوي كان ١٪ .
 وأصدر القرض على دفتين :

جنيه

الأولى	٢٠٠٢٠٩٥ر٢	وكان سعر الاصدار	٨٢٪
والثانية	٦٠٠٩٧ر١٠	وكان سعر الاصدار	٨٤٪

المجموع ٨٠٠٢٩٢ر٣ جنيه

ولا يعرف بالضبط المبلغ الذي دخل خزانة الحكومة منه (٢) ومن أنه كان أقل بكثير من قيمة الدين الاسمية وربما لم يتعد ٢٪ مليون من الجنيهاً كما ترجح بعض المصادر .

٥ - لم يكلف قرض سنة ١٨٦٢ لتخليص مصر من الورطة المالية - فتوى سعيد سنة ١٨٦٣ وترك لخلفه ديناً يقرب من ٩ مليون جنيه

(١) Todd Political Economy ص ٣٦١ « مكان » مصر في عهد اسماعيل » مقال للمسيو رابينو في نشرة الجمع العلمي المصري سنة ١٨٨٩ ص ٢٩ - ٤٧ .

J. Rabino ; De la Progression de la Dette Egyptienne ; Bulletin de l'Institut d'Egypte 1889 pp. 29-47

يقول المسيو : ل في (٣٦) أن القرض الذي عقد مع Fruhling and Goschen قد حل محل قرضين سابقين بمقدارهما سعيد باشا يصفه الشخصية . Goschen

الأول في أغسطس سنة ١٨٦٠ بمبلغ ٢٨ مليون فرنك .

والثاني في مارس سنة ١٨٦٢ بمبلغ ٤٠ مليون فرنك (عقد ساكنس ماننجن ؟)

ولكن الشواهد كلها تدل على أن سعيد باشا لم يلجأ الى الاقتراض من الخارج قبل سنة ١٨٦٢ .

(٢) تقرير Clive من الحالة المالية في مصر ١٨76 - Egypt No. 7 - ص ٦ - ٨ .

جنيه ٣٢٩٢٠٠٠	متها القرض الخارجى
جنيه ٢٠٨٠٠٠٠	وتعهد اسماعيل بسداد الباقي من ثمن
جنيه ٣٢٤٠٠٠٠	اسهم شركة قتال السويس التى
	اشتراها سلفه وقدره
	كما أن الدين السائر
	بلغ ٨١ مليون فرنك او
جنيه ٨٦١٢٠٠٠	

ويضاف الى هذا كله عجز في الميزانية يقرب من نصف مليون جنيه

اسماعيل

٦ - كان سعيد باشا البادىء في سياسة الطفرة في تعمير البلاد والاقتراض في الخارج لتنفيذ هذه السياسة ولسد نفقات الوالى الشخصية الباهظة ولكنه في الواقع لم يحمل القطر دينا يصعب عليه اداؤه خصوصا وقد آل حكمه الى اسماعيل باشا الذى عرف قبل توليه الحكم بالدقة المتناهية في ادارة شؤنه الخاصة - كما أن الظروف التى تولى فيها اسماعيل اعياء الحكم كانت تساعد على اصلاح مالية الحكومة المصرية اذ كانت بداية حكم اسماعيل عهد رخاء كبير سببته الحرب الاهلية في امريكا التى جعلت البلاد الاوروبية تولى وجهها شطر مصر لقضاء حاجتها من القطن فارتفعت اسماؤه الى ٥٠ ريالا للقطن حتى أن صادرات مصر زادت في سنتين بأكثر من ضعفين تقريبا .

من ٤ ١/٢ مليون جنيه في سنة ١٨٦١ - ١٨٦٢

الى ١٤ ١/٢ مليون جنيه في سنة ١٨٦٣ - ١٨٦٤

ومع أن هذه السنة عرفت أيضا بالوباء الذى أصاب الماشية ودعا الى استيراد عدد كبير منها من الخارج الا أنه لم يكن بحيث يمحو أثر الرخاء الذى سببه علو اثمان القطن .

٧ - بدأ اسماعيل عهده بالاصلاح الفعلى فصفى المتأخر من مرتبات الموظفين واعتمادات الجيش ولكن سرعان ما تغيرت الافكار وبدأ الميل الى البذخ يظهر برحلة الوالى الى القسطنطينية ثم رحلة السلطان الى مصر ردا لتلك الزيارة .

٨ - كما أن كثيرا من المسائل التي نشأت من مشروع قنال السويس كانت لم تسو بعد إذ أصر سلطان تركيا على ألا يقر امتياز قنال السويس إلا بثلاثة شروط :

- ١- الفناء السخرة .
- ٢- تنازل الشركة عن طلبها اعتبار الأراضي التي على جانبي القنال ملكا لها .
- ٣- الاعتراف بحياض القنال .

ففوض اسماعيل باشا نوبار بك في مفاوضة الشركة في هذه الشروط مع تحوير في أولها فلما لم يتمكن من الاتفاق معها اتفق على تحكيم الامبراطور نابليون (الثالث) فأصدر حكمه التاريخي الذي يقضى بأن تدفع مصر للشركة مبلغ :

٣٢٦٠.٠٠٠ جنيه منها :

- ١- ١٠٥٢.٠٠٠ جنيه مقابل ابطال السخرة .
- ٢- ١٢٠٠.٠٠٠ جنيه للتنازل عن الأراضي التي على جانبي القنال .
- ٣- ٦٤.٠٠٠ جنيه لقناة المياه العذبة من رأس الوادي الى السويس .

على أن يدفع المبلغ على أقساط في المدة بين سنة ١٨٦٤ - ١٨٧٩ وأعطيت الشركة سندات على الخزينة قوائدها ١٢٪ (انقصت المدة باتفاق لاحق الى عشر سنوات وسدد المبلغ بالفعل في المدة بين سنة ١٨٦٤ - ١٨٦٩ وفي سنة ١٨٦٦ دفعت الحكومة مبلغ ٤.٠٠٠ جنيه منا لأراضي الوادي التي لم تدفع الشركة قيبها أكثر من ٧٤.٠٠٠ جنيه) .

هذا الى المصاريف الكثيرة غير المعروفة التي استلزمها الدفاع عن وجهة النظر المصرية في هذه المسألة من استشارات قانونية لكبار المحامين في فرنسا الى مصاريف لنشر الدعوة في الجرائد الأجنبية .

٩ - فما انتصف عام ١٨٦٤ حتى شعر وزير المالية بالحاجة الشديدة الى الأموال ليوفى بتعهدات مصر المالية - ولكن انى له ذلك من أموال الخزينة وهي خالية ليس بها ما يكفي لسداد المصروفات الاعتيادية - لذلك بدأت المفاوضات لعقد قرض خارجي وتم ذلك في ٢٣ أكتوبر سنة ١٨٦٤ .

١ - قرض سنة ١٨٦٤

عقد هذا القرض أيضا مع Fruhling & Goschen بمبلغ ٥ مليون جنيه انجليزي تمهدت الحكومة المصرية بأن تصدر في مقابلة سندات بمبلغ : ٧.٠٤٢.٠٠٠ ر.ه جنيه انجليزي

ولكن يظهر ان الضمانات الكثيرة التى احيط بها العقد فضلا عن قصر المدة المحددة للوفاء ساعدا على رفع سعر الاصدار الفعلى الى ٩٣٪

اى ان جمهور المشتركين دفعوا مبلغ ٣٠٤٩٠٠ ر ه جنيهه ولكن الحكومة المصرية لم تتسلم من هذا المبلغ سوى

٤٨٦٤٠.٦٣ جنيهها (تقرير كيف
ص ١٧)

اى ان ربح العملاء كان ٤٤٠.٩٠٠

او ٨٣٪ من المبلغ الذى دفعه جمهور
المشاركين

ولكن هذا الربح الهائل لا يذكر بجانب الارباح التى ترتبت على الشروط الموهقة التى فرضها المرابون على اسماعيل فيما بعد كلما مد يده اليهم فى طلب المال

١١ - كان سعر الفائدة ٧ ٪ على القيمة الاسمية للدين او ٨٢ ٪ على المبلغ الذى حققه القرض للحكومة

وبما ان السداد قسط

على ١٥ دفعة فان قسط

الاستهلاك السنوى يساوى ٤٥ ٪ من هذا المبلغ اى ان العبء السنوى بلغ ١٢٧ ٪

لوحظ فى تسديد الفائدة انها تقل بنسبة الاقساط التى تسدد - نجا فى البند الاول من عقد القرض ان الفوائد ٧٪ على مبلغ ٧٠٤٩٠٠ ر ه جنيهه او اى جزء من هذا المبلغ يبقى مستحقا فى المستقبل فى اول ابريل واول اكتوبر من كل سنة لمدة ١٥ سنة .

١٢ - ويضمن سداد اقساط هذا القرض جميع ايرادات الحكومة وبصفة خاصة ايرادات الدقهلية والشرقية والبحيرة .

توض املالك الخاصة سنة ١٨٦٥ - ١٨٦٦

وقرض السكك الحديدية سنة ١٨٦٦

١٣ - ما حلت سنة ١٨٦٥ الا وحلت معها الضائقة المالية من جديد حتى من قبل ان تتسلم الحكومة المبلغ الذى اقترضته سنة ١٨٦٤ بأكمله . فقد

كان لانتهاء الحرب الأهلية الأمريكية تأثيره على أسعار القطن فضلا عن ان سياسة البذخ التى جرى عليها اسماعيل ساعدت على سرعة استنفاد الأموال التى اقترضها سنة ١٨٦٤ .

١٤ - أرسل الوالى حملتين فى نوفمبر سنة ١٨٦٤ ، فى ربيع سنة ١٨٦٥ - اولاهما الى جزيرة العرب والثانية الى كريت لاختماد فتنة قامت فيهما فاستلزمت الحملتان مصاريف كبيرة كما ان الامتيازات التى كان الياب العالى يمنحها له بين آن وآخر كانت تشتري بأثمان باهظة فزيدت الجزية فى سنة ١٨٦٥ مقابل تنازل الباب العالى عن سواكن ومصوع على البحر الأحمر ثم زيدت مرة أخرى سنة ١٨٦٦ فى مقابل جعل ولاية مصر الوراثية تنتقل الى اكبر اولاد الوالى وكانت الزيادة فى هذه المرة من ٣٧٦٠٠٠ جنيه الى ٦٧٥٠٠٠ جنيه فى السنة ولم تكن الأموال تصرف فى تركيا وحدها بل وفى جميع بلدان اوروبا الهامة لبث الدعوة لهذا النظام الجديد - يضاف الى كل هذا المبالغ التى صرفت على قصر الجزيرة وعلى سفر اسماعيل باشا فى صيف سنة ١٨٦٥ الى اوروبا فرارا من وباء الكوليرا . وتأثير هذا الوباء على ايرادات الحكومة . فلا عجب اذن ان تنضب الأموال من خزانة المالية .

١٥ - ولكنه لم يكن من السهل ان يعقد الوالى قرضا عاما جديدا ولما يمض عام واحد بعد على آخر قرض فاتجهت الفكرة فى وقت واحد تقريبا الى عقد قرض خاص بضمان املاك الوالى الخاصة والى عقد قرض آخر بضمان ايرادات السكك الحديدية .

وقد كان لقرض السكك الحديدية تأثير كبير على القرض الآخر لما احاط الأول من الضمانات (كانت ايرادات السكك الحديدية قد بدأت تزيد زيادة لابأس بها عن المصروفات) وللشروط الثقيلة التى صحبت صدور العقد الآخر .

١٦ - ١) قرض السكك الحديدية

امضى الاتفاق الأول الخاص بهذا القرض فى باريس فى أواخر سنة ١٨٦٥ مع محل اوينهايم ولكن لم ينفذ هذا الاتفاق اذ أرسلت أهم نصوصه بالتشريف وكان اسماعيل باشا يقطن انه سيدفع فائدة تتراوح بين :

٨ ٤ ٩ %

ولكنه وجد عند بحثه لجداول السداد بالاتفاق

١٤ %

ان السعر يقرب من

(ص ٣٥ تاريخ مصر المالى من عيد سعيد J.C.)

على ان الدائنين اظهروا تمسكا فى البداية قواهم عليه امضاء نوبار باشا (مندوب الوالى) على العقد وادعاهم انهم تنازلوا عن جزء من الدين

لأشخاص آخرين . ولكن بعد مفاوضات كثيرة أمضى اتفاق جديد في ٥ يناير سنة ١٨٦٦ (J. C. ص ٣٦) بقيت بمقتضاه قيمة الدين الاسمية ٣ مليون جنيه صدرت في مقابلها سندات سكك حديدية بفائدة ٧٪ على أن يسدد الدين على ست دفعات سنوية ابتداء من أول يناير ١٨٦٩ .

١٧ - أخذ محل أوبنهايم هذه السندات مجازفة *à forfait* مقابل مبلغ ٢٠٠.٠٠٠.٢٦٤ جنيه .
يدفع :

١ - نصفه نقدا

٢ - والنصف الآخر في شكل توريدات للسكك الحديدية تؤخذ عليها عمولة قدرها ٥٪ .

وبذلك فاز الوالى في موضوع الفائدة إذ أصبحت ٧٪ فقط ولكنه تعهد بدفع عمولة قدرها ٥٪ على نصف المبلغ أى ٦٦٠.٠٠٠ جنيه فكان الدائنون لم يدفعوا سوى ٢٥٧.٤٠٠.٠٠٠ جنيه

١٨ - (ب) أما دين الخاصة فان التعهد الخاص به أمضى في ١١ ديسمبر سنة ١٨٦٥ مع The Anglo Egyptian Bank ولكن كان معروفا أن Fruhling & Goschen لهم نصيب كبير فيه ولو لم يظهر اسمهم في الصفقة وقد كان الفرض من إصداره فضلا عن فك الضيق المالى أن يسدد جزء منه ثمن أرض حليم باشا التى أجبر الخديوى على بيعها .
يضمن سداد هذا الدين ربع اراضى الخاصة وكذلك رهن عقارى على ٣٦٤.٨٣٠ فدانا - منها - وتعهد الدائنون بتقديم مبلغ ٣٠.٣٨٧.٣٠٠ جنيه (أو بنسبة ٨٨٪ الى ١٠٠) تسدد على ٣٠ دفعة نصف سنوية في مدى ١٥ سنة .

١٩ - قرض كهذا بسعر ٩٠ (يذكر J. C. أن سعر الاصدار الفعلى كان ٩٢) لا ينتظر له نجاح فى وقت يصدر فيه قرض بضمان إيرادات السكك الحديدية بسعر أقل وعلى أن يسدد فى مدى ست سنوات فقط .

٢٠ - لم يتعد الاكتساب فى البداية مبلغ ٣٠٠.٠٠٠.٠٠٠ جنيه ولذلك طلب بنك الانجلو الى الدائرة أن تسترد السندات التى لم يكتب فيها وبعد أخذ ورد وجد المشتري (بالسعر المناسب طبعا) فى ٢٥ اكتوبر سنة ١٨٦٦ أمضى اتفاق جديد بين حافظ باشا عن الوالى ، ومسئو سرنوشى Cirou chi الذى عرف كيف ينتهز الفرصة السانحة ليعرض على

الوالى شروطا تدل على جشع فظيع كما أن الوالى كان فى مأزقا حرج فما الذى يضيقه من عمل الاتفاق وماذا تهم شروطه طالما أنه سيحصل على الأموال اللازمة له .

٢١ - ١ - اتفق على أن يضع (سرنوشى) تحت تصرف الدائرة السنوية (بضمائنه سندات الدين المودعة فى البنك انعقارى بباريس التى قيمتها ١٥٠٠٠٠٠ ر. ١٥٠٠٠٠ جنيها) مبلغ ٩٠٠٠٠٠ جنية

٢ - يدفع المبلغ على دفعتين :

الاولى بمبلغ ٥٠٠٠٠٠ جنية فى نوفمبر

والثانية ٤٠٠٠٠٠ جنية فى ديسمبر

على أن يرد المبلغ بأكمله فى ٣١ ديسمبر سنة ١٨٦٧
وبأخذ سرنوشى عمولة ١٪ عن كل دفعة

٣ - اتفق على أن يكون سعر الفائدة ١٠ ٪ .

٤ - اذا لم يسدد المبلغ فى الموعد المتفق عليه يكون لسرنوشى الحق فى وضع يده على السندات المرهولة .

٥ - كلف سرنوشى بأن يبيع لحساب الدائرة السندات المودعة فى باريس على أن يضيف لحسابها ٧٢٪ من القيمة الاسمية للسندات التى تباع بصرف انظر عن ثمن البيع الحقيقى - كما أنه يعطى عمولة جديدة قدرها ١٪ على القيمة الاسمية . تمت عملية البيع أو لم تتم »

(صيغة هذا الاتفاق غير منشورة مع المستندات الرسمية ولكنى اقتبست هذه البيانات من كتاب تاريخ مصر المالى من عهد سعيد ص ٤٠)

٢٢ - مؤدى هذا الاتفاق أن الوالى تنازل عن السندات فى مقابل ما يوازي ٧٢٪ من قيمتها الاسمية ناقصا ١٩ ر عمولة أى ٧٠٪ تقريبا مع أن المتعاقدين الأول أخذوها بسعر ٨٨ ر ٪ وعرضوها للجمهور بسعر ٩٢٪ (٩٠٪ ؟)

وبعد كل هذا هل يبقى سعر الفائدة ٧٪ كما هو نص العقد الاصلى ؟
لقد حاولت أن أصل الى حقيقة المبلغ الذى وصل الى الوالى من مجموع قيمة هذه السندات (مليون جنية ونصف مليون) باحتساب العمولات المختلفة التى دفعها - ومع عدم احتساب الفائدة (١٠٪) على المبلغ الذى قدمه سرنوشى على أن يرد اليه بعد ١٤ شهرا .

فوجدت أن الوالى أخذ

١٠٥٠٠٠٠ ١٠٥٠٠٠ جنيه

لبردها

١٠٥٠٠٠٠ ١٠٥٠٠٠ جنيه

على أنه أخذ ٧٠٪ من قيمة الدين الاسمية

ويلاحظ أنى خصمت العمولة الاولى التى أخذها سرنوشى عند تقديمه ٩٠٠٠٠٠ جنيه على أساس هذا المبلغ فبلغت ١٣٥٠٠٠ جنيه ولكنى خصمت العمولة الجديدة الخاصة ببيع الاسهم (١٪) على أساس القيمة الاسمية لتلك الاسهم (١٥٠٠٠٠٠ ١٥٠٠٠٠ جنيه) كما نص الاتفاق فبلغت ١٥٠٠٠٠ جنيه

بعد كل هذا لا يكون سعر الفائدة الحقيقي (على الأقل بالنسبة لهذا الجزء من الدين) ٧٪ كما هو نص الاتفاق الاصلى بل : -
١٠٪

على أنه لم تعرفت المصاريف الأخرى التى صرفت فى سبيل الحصول على هذه المبالغ لظهر أن العبء كان أثقل بكثير مما تدل عليه الأرقام المتقدمة .

٢٤ - والواقع أنه لا يعرف بالضبط المبلغ الذى دخل خزينة الحكومة من هذا القرض (تقرير كيف Cava. ص ٧) ولكنه لم يصل بأى حال الى قيمة الدين الاسمية كما ظن المستر كيف اذ الواقع كما قدمت أن ١٪ مليوناً من القرض لم تعط الحكومة سوى ١٠٥٠٠٠ ١٠٥٠٠٠ جنيه .

كما أن زعم المستر تود (١) أن المبلغ المتحصل بلغ ٢٧٥٠٠٠ ٢٧٥٠٠٠ جنيه بعيد عن المعقول اذ يكون معناه : -

أن الجزء الباقى من القرض ١٨٨٧٠٠٠ ١٨٨٧٠٠٠ جنيه

قد جلب لخزينة الحكومة ١٧٠٨٥٠٠ ١٧٠٨٥٠٠ جنيه

أو ٩٠٪ وهو السعر الذى صدر به القرض - وهذا لا يتفق مع ما كان معروفنا فى ذلك الوقت وهو أن القرض لم يكن ناجحاً بسبب مزاحمة قرض السكك الحديدية ولو كان القرض ناجحاً الى هذا الحد لما أعطت الحكومة (مهما بلغت بها درجة السفه) جزءاً من هذا القرض لسرنوشى بسعر ٧٠٪ .

لذلك يرجح أن القرض لم يحقق أكثر من ٢٥ مليون جنيه كتقدير ماكوان أو ٧٤٪ منها ١٪ أخذها سرنوشى بسعر ٧٠٪ ويكون سعر الاكتتاب فى الباقي ٧٦٪

قرض سنة ١٨٦٧ أو قرض مصطفى باشا

٢٤ - اقترض الوالى مبلغ ٢٠٨٠.٠٠٠ جنيه لسداد ثمن املاك مصطفى واصل باشا اخيه الأصغر .

وكان سعر الفائدة فى هذا القرض (المذكور فى الاتفاق) أعلى من سابقه فقد كان ٩٪

ويسدد القرض فى مدى ١٥ سنة .

٢٥ - وتضمنه إيرادات دائرة الوالى وتدفع فوائده فى زمن التجرب كزمن السلم سواء كان حامل السند تابعا لدولة صديقة أو رعية دولة معادية وتعهدت الحكومة (أمضى وزير المالية سندات القرض) بالسداد فى حالة عدم كفاية إيرادات دائرة الوالى لسداد الفوائد وقسط الاستهلاك السنوى أتم هذه العملية فى الظاهر البنك الامبراطورى العثمانى Imperial

Ottoman Bank, London ولكن يد أوبنيم لم تكن بعيدة عنه وأصدر القرض فى ديسمبر سنة ١٨٦٧ بسعر ٩٠ ولكن يظهر أنه لم يتحقق منه سوى مبلغ ٧٠٠.٠٠٠ ر.١ جنيه أو ٨٢٪ من القيمة الاسمية (١) فان صبح هذا يكون سعر الفائدة الحقيقى ١٠٤٪

٢٦ - قرض المفتش - سنة ١٨٦٨

لم تكن هذه القروض التى بلغت مايقرب من ٩ مليون جنيه لتفك الاضافة المالية التى حلت بالوالى الذى قدرت ديونه رسميا بما يقرب من مبلغ ٢٦ مليون من الجنيهات ولو ان المعروف انها بلغت ٣٠ مليون (٢) والواقع ان الفائدة على هذه الديون ومصاريف تجديدها والأقساط المستحقة كانت تستغرق جزءا كبيرا من ايراد لم يبلغ ٦ مليون جنيه فلا عجب اذن لو لجأ الوالى الى الاقتراض مرة أخرى فى أوائل سنة ١٨٦٨

٢٧ - ليس هنا محل وصف الحالة المالية فى أوائل سنة ١٨٦٨ بأطالة وانما يكفي أن اذكر أن سعر الحظيطة على سندات الخزينة وصل الى ١٦٪ بينما كان السعر على سندات دائرة الوالى ٢٢٪ (٣) بل اضطرت الخزينة كى تسدد الطلبات العاجلة أن تصدر سندات فى أواسط ابريل بمبلغ ٦٥٠.٠٠٠ جنيه بخضم ٢٢٪ (ماكون ص ٦٩) كانت الحاجة ماسة جدا الى النقود :

(١) الاقتصاد السياسى - تود Todd ص ٢٦٢ .

(٢) ماكون Mc Coan ص ٦٥ .

(٣) ماكون ص ٦٦ ، J. تاريخ مصر المالى من عهد سعيد ص ٤٨ .

- ١- اذ زاد الدين السائر الى حجم مخيف
 - ٢- وكانت ضرائب سنة ١٨٦٨ قد جمعت بالفعل فلم يبق للحكومة مورد من هذه الجهة .
 - ٣- كما أن الحكومة اقترضت من محل أوبنهييم وغيره من البيوت المالية فى القاهرة والاسكندرية مبلغ ٢ مليون جنيه أصدرت بما يقابله سندات طويلة الأجل على الخزينة وذلك بضمان ضرائب سنة ١٨٦٩
 - ٢٨- ظروف كهذه لا يستغرب معها قبول الحكومة للشروط المرهقة التى فرضت عليها لأقراضها الأموال اللازمة لسد هذه الحاجات وللصرف على المشروعات الكثيرة التى بدأت فيها ولكن المجال لايسمح بسرد كل المناورات التى سبقت صدور قرض سنة ١٨٦٨ وكيف أقبل وزير المالية راغب باشا والمحاولة التى عملت فى أول السنة (باتفاق مع محل كارترييل بتاريخ ٣ فبراير سنة ١٨٦٨) لتوحيد الدين العام الذى قدر بمبلغ ٢٥ مليون جنيه انجليزى (صورة الاتفاق منشورة فى مجموعة العقود والاتفاقات المالية ص ١٤-٢٢) وفشل هذه المحاولة والعدول عن فكرة توحيد الديون المصرية والمفاوضات مع سرنوشى لعقد قرض بمبلغ ٣ مليون جنيه وفشلها ومحاولة اصدار قرض أهلى اجبارى وفشل تلك المحاولة أيضا (١)
 - ٢٩- وأخيرا نجح اسماعيل باشا صديق المصروف بالمفتش (وزير المالية الجديد) فى عقد قرض مع محل أوبنهايم بمبلغ ٦ مليون جنيه فى أول يونيو سنة ١٨٦٨ يضاف الى المبلغ المتحصل من الضريبة الاستثنائية (السدس لمدة أربع سنوات من ضريبة الأتبان) لتسديد الدين السائر الذى يتكون من سندات على المالية وسندات السكك الحديدية ولكن زيد مبلغ القرض باتفاق لاحق (٨ يونيو) الى ٧ مليون جنيه ثم زيد مرة أخرى الى ٨ مليون جنيه .
 - ٣٠- عقد أول يونيو سنة ١٨٦٨ اقترضت الحكومة بمقتضى هذا الاتفاق ٦ مليون جنيه ضمن سدادها إيرادات الجمارك المصرية والأعوسة والملاحات ومصادر الاسماك الخ . التى قدرت إيراداتها بمبلغ ٩٠٠.٠٠٠ جنيه على أن يسدد المبلغ على أقساط نصف سنوية فى مدى ١٥ سنة واتفق على أن تكون الدفعة السنوية ٨٤٨٥٩٥ جنيها .
 - وتعهدت الحكومة المصرية بأن تقبل فى الاككتاب سندات المالية وسندات السكك الحديدية بالشروط الآتية :-
- (١) هذه الاجراءات مشروحة بالتفصيل فى كتاب تاريخ مصر المالى من عهد سعيد ص ٢٨ - ٧٠.

١- السندات التي تحل قبل مضي ٧ أشهر من تاريخ افتتاح الاكتتاب في القرض تقبل بدون خصم - أي بأسعارها الاسمية

٢- السندات التي يحل دفعها في مدة ٧-١٢ شهرا من تاريخ افتتاح الاكتتاب تقبل بخصم ٩٪ في السنة حتى تاريخ حلولها .

٣- والسندات التي تحل بعد مضي ١٢ شهرا من تاريخ افتتاح الاكتتاب تقبل مع خصم نسبي (حسب الجدول المرفق بالاتفاق)

ولكن من يعلن من المكتتبين وقت اكتتابه رغبته في دفع قيمة السندات التي يكتب فيها نقدا يعطى منحة قدرها ٣٪ وتعطى منحة قدرها ٢٪ لمن يعلن من المكتتبين في بحر ١٥ يوما من تاريخ افتتاح الاكتتاب رغبته في تسديد قيمة اكتتابه بواسطة سندات .

واخذ محل أوبنهم مبلغ ٢ مليون جنيه من هذا القرض مفاصلة *à forfait* لحسابه الخاص .

٣١ - العمولة

٣٪ محل أوبنهم عن كل جزء يغطي من القرض
 ١٪ / ٢٪ لاشغال الكوبونات عن كل دفعة نصف سنوية وتدفع
 العمولة مع القسط

جنيه

٢٠,٠٠٠ نظير المساريف (عمولة للأشخاص الذين يستخدمون في اصدار القرض وأتعاب التحرير وطبع الكوبونات الخ)

٣٢ - وتعمدت الحكومة المصرية في المادة ٢٠ من الاتفاقية بالا تصدق قروضا في السنوات الخمس التالية للاكتتاب في هذا القرض - ثم نص في المادة ٢١ على أن لمجل أوبنهم أن يأخذ باقي الصفقة لحسابه بنفس الامتيازات المذكورة في الاتفاقية

٣٣ - عقد ٨ يونيو سنة ١٨٦٨

زيد مبلغ القرض الى ٧ مليون جنيه تدفع في مدى ٢١ سنة على دفعات نصف سنوية (٤٢ دفعة)

وزيد القسط السنوي الى ٨٩٠,٠٤٢ جنيها

وأضيفت الى الضمانات الأول عوائد المباني وضريبة الاغنام والزيت التي قدرت بمبلغ ٣٠٠,٠٠٠ جنيه سنويا

٣٤ - وأخيرا عدل الاتفاق في ٧ يوليو سنة ١٨٦٨ (التاريخ غير مذكور في مجموعة الاتفاقيات ولكن جاء بكتاب تاريخ مصر المالى من عهد سعيد أن الاتفاق الأخير عمل في ٧ يولييه)

فرغ مبلغ القرض الى ٨٠٠٠٠٠٠ جنيه
وأصبحت الدفوعات النصف سنوية ٦٠ دفعة أى يسدد القرض في مدى ٣٠ سنة

وأصبح القسط السنوى ٩٥٣٢٩٧ جنيهها
واستبدلت بعوائد الاملاك (التى كانت مقدرة بمبلغ ٢٣٠٠٠٠ جنيه سنويا رسوم الملاحة (٢٥٠٠٠٠ جنيه) في ضمان سداد القرض والفوائد .

٣٥ - وأخذ محل أوبنهايم الصفقة بأكملها مجازفة وفي مقابل ذلك أعطى له الحق المطلق في وضع صيغة الاشتراطات الخاصة باكتتاب الجمهور في القرض حسب ما يترأى له (مادة ٧)

وأعطى له الخيار في أن يدفع نقدا في بحر أربعة شهور ١٢٥٠٠٠٠٠ جنيه من مبلغ القرض ويعطى له عن المبالغ التى يدفعها سلفا فائدة قدرها ١٠٪ سنويا ويجب أن يغطى القرض بأكمله بعد أربعة شهور من تاريخ فتح الاكتتاب - وبقيت نصوص اذتفاقات السابقة التى لاتعارض مع الاتفاق الجديد سارية على الاتفاق الأخير .

٣٦ - لم يهمل محل أوبنهايم في الاستفادة من الامتيازات الهائلة التى منحت له بمقتضى عقد ٧ يولييه فبادر الى اصدار القرض في ١٦ و ١٧ و ١٨ من نفس الشهر بستندات قيمتها الاسمية ١١٨٩٠٠٠٠ جنيه

بسعر ٧٥٪ (مكون ص ٧٥ وتقرير كيف Cave ص ٧)

كان يجب على هذا الأساس أن يحقق القرض مبلغ -

٨٩١٧٥٠٠ جنيه يتخضم منه العمولة

ولكن الحكومة لم تتسلم سوى ٧٠١٩٣٠٣٣٤ جنيهها بدلا من ٨ مليون جنيه المتفق عليها في العقد - ولكن ماذا يضيرها أن تقيض ٦٠٪ فقط من قيمة الدين الاسمى وأن يكون العبء السنوى المترتب على هذا القرض ١٣٪ تقريبا طالما أن الشدة المالية قد خفت حدتها ووجدت الاموال اللازمة للصرف على الولايم والرحلات والقصور والمشروعات الكثيرة - والواقع أنه فيما عدا السندات التى قدمت الى الحكومة على سبيل الاكتتاب في القرض (قدرها مكون بمبلغ ٢ مليون جنيه) فإنه لم

سدد في هذه الفرصة سند واحد من سندات القروض السائرة التي عقد القرض لتسديدها (ماكوان - مصر في عهد اسماعيل ص ٧٦)

٣٧ - كانت هذه الصفقة ولا شك من أسوأ الصفقات التي عقدتها الحكومة المصرية إذ أخذت ٧ مليون جنيه (يدخلها السندات التي أعيدت بقيمتها الاسمية أو بما يقرب منها عند الاكتتاب في القرض مع أنها اشترت بخضم كبير) لتردعا ١٢ مليون جنيه تقريبا يضاف إليها ١٤٣.٠٠٠ جنيه عبارة عن العمولة المتفق على دفعها لحل أوبتهيم ($\frac{1}{4}\%$ عن كل قسط تسدده الحكومة)

٣٨ - كانت القروض الأولى تعقد برضاء وموافقة الباب العالي (ماعدا قروض دائرة الوالي فكانت تعتبر قروضا خاصة) أما هذا القرض الأخير فلم يراجع فيه الباب العالي الذي أزعجه هذا السقف في عقد القروض (مع أن جزءا طيبا منها كان يذهب إلى خزائنه في شكل عدايا) فتدخل في الأمر وأصدر فرمانا تاريخه ٢٢ نوفمبر سنة ١٨٦٨ يحرم فيه على والي مصر عقد قروض من غير موافقة السلطان وساعد الوالي على قبول هذا التعهد أنه سبق أن حرم على نفسه في اتفاقية سنة ١٨٦٨ عقد قروض جديدة في بحر ٥ سنوات .

٣٩ - قرض الدائرة سنة ١٨٧٠ - أو قرض الخديوى .

ولكن لم تمض مدة طويلة حتى شعرت الخزانة بالحاجة الشديدة إلى الأموال فقد حلت في سنة ١٨٦٩ أقساط بعض القروض كما أن تلك السنة عرفت بالمصاريف الباهظة التي استلزمها رحلة اسماعيل باشا إلى أوروبا لدعوة عواهلها إلى حضور حفلة افتتاح قناة السويس وتكاليف تلك الحفلة (قدرها ماكوان بمبلغ ١٣.٠٠٠.٠٠٠ جنيه وقدرها A. C. في كتابة تاريخ مصر المالي بأربعة ملايين من الجنيهات) كذلك تكاليف المعدات الحربية التي اشتراها الخديوى وبعد احتجاج السلطان اتفق على أرسالها لتركيا مقابل دفع ثمنها (ولكن كيف يطالب الخديوى بثمن معدات أعطاها للسلطان) .

٤٠ - هذه المصاريف الطائلة أدت إلى ارتباك الخزانة في آخر تلك السنة . واني أورد مثلا صغيرا على الفوضى التي ضربت أطنابها في ذلك الوقت إذ باع وزير المالية في صيف سنة ١٨٦٩ ٥٠٠.٠٠٠ أردب من البذرة على أن يسلمها بعد خمسة أو ستة شهور وعندما حل الميعاد كانت شون الحكومة خالية فاتفق مع المشتريين على أن يبيعوه البذرة التي سبق أن اشتروها ولم يتسلموها بسعر ٧٨ قرشا لما دفعوا فيه ٧١ قرشا ويأخذوا مقابل الثمن سندات لمدة سنة بفائدة ١٢ $\%$ أو ما معناه ربح يزيد على ١٩ $\%$

٤١ - وكذلك تراكمت الديون السائرة حتى بلغت ١٢ مليوناً من الجنيهات فكان على الحكومة أن تفكر في الخلاص من هذه الورطة بأى تـم فابتكرت قريحة المفتش الحل الآتى :-

١- ضريبة ١٥ قرشاً على كل فدان يزرع (مع استثناء أملاك الدائرة الخاصة) مما جلب مبلغ ٥٠٠.٠٠٠ جنيه تقريباً *

٢- ولجأ المفتش الى لعبة خطيرة لسداد الباقي وهى المضاربة فى الأوراق فى البورصة بمساعدة بعض البيوت المالية - والواقع أنه نجح بهذه الوسيلة فى تأجيل سداد الدين السائر ولكن هذه المضاربة كلفت الحكومة المصرية مصاريف باعثة يقدرها البعض بما يوازى ٥ ٪ من مبلغ الدين السائر (١)

٤٢ - بهذه الطريقة تحاشى المفتش الأزمة المالية ولكن لم يكن هذا الحل سوى حل مؤقت فكان عليه أن يدبر طريقة لسداد الدين السائر عندما يحل الموعد الجديد لسداده *

فلجأ الى طريقة القرض الاجبارى اذ فرض على كل فدان يزرع ٥ جنيهات (مما يعطيه من ١٠ الى ١٥ مليوناً من الجنيهات) يعطى بها سندات لمدة ١٢ سنة تقبلها الحكومة فى سداد ضرائب الاطيان ولكن كان نصيب هذا المشروع الفشل فلم يكن فى وسع الاعالى مع اوراق الحكومة لهم بالضرائب الفادحة أن يكتنبوا فى هذا القرض ولذلك عدلت الحكومة عن المشروع فى تلك السنة عدولاً مؤقتاً (وعادت اليه فيها بعد بما عرف فى تاريخ مصر المالى بقانون المراقبة)

٤٣ - لم يتسن للحكومة فى تلك الظروف أن تعقد قرضاً حكومياً اذ حرم عليها ذلك ولكن كان المرابون يعلمون حق العلم أنه لافرق بين الحكومة و « الدائرة » ولذلك أمكن أمكن للخديوى أن يعقد قرضاً بضمان دائرته الخاصة مع محل Bischoffsheim & Goldschmidt فى ٢٦ مارس سنة ١٨٧٠ بمبلغ ٥ مليوناً من الجنيهات تدفع فعلاً الى الخديوى بفائدة ٧ فرنكات على كل ٧٠ فرنكاً تدفع على ان ترد ١٠٠ فرنكاً (مادة ٤ من العقد) أى أن سعر الفائدة الحقيقى كان ١٠ ٪ وكانت القيمة الاسمية للقرض ٧١٤٢٨٦٠ ر.٧١ جنيهها *

ويسدد الدين فى عشرين سنة ويضمن سداده كل إيرادات دائرة الخديوى الحرة ورحن عقارى على ١٥٠.٠٠٠ فدان خالية من الحقوق

تزرع قصب السكر وتنتج على الأقل مليوناً ونصف مليون قنطار من السكر (مادة ١٢)

وتعهد الخديوى بان لا يصدر قروضا لحساب الدائرة السنوية لمدة سنتين من تاريخ امضاء العقد (١)

٤٤ - كان الغرض الظاهر من هذا العقد استثمار الاراضى التى تزرع قصباً ولكن لم يصرف فى هذا الغرض ربع المبلغ الذى اقترضته الحكومة (٢)

٤٥ - عرفت سنة ١٨٧٠ أيضاً بكثرة المشروعات التى فكرت فيها الحكومة ومنها مشروع ميناء الاسكندرية الذى بدأ العمل فيه فى ربيع سنة ١٨٧٠ وقدرت تكاليفه بمبلغ ٢ مليون جنيه. وقد صرف عليه حتى تم فى سنة ١٨٧٨ ٢ ¼ مليوناً - وميناء السويس التى بلغت مصاريف اتمامها ١٤٠٠٠٠٠٠ جنيه فضلاً عن مشروعات السكك الحديدية والتلغرافات والكبارى والترع والمنائر فى البحرين الأبيض والأحمر . وفى تلك السنة أيضاً نشبت الحرب بين فرنسا وألمانيا وكان لها تأثيرها على سوق الأوراق المالية فنزلت أسعار قرض سنة ١٨٦٨ من ٨٥ الى ٦٤ تم زادت الى ٧٤ واستقرت عند هذا السعر الأخير وزادت أسعار الحطيفة على سندات الحكومة زيادة مخيفة .

فكان السعر للسندات القصيرة الأجل ٣٥-٣٠ ٪

ولسندات سنة واحدة ٢٢-٢٠ ٪

ولسندات ١٨-٣٠ شهرا ١٦-٢٠ ٪ (٣)

ومع تحسن السعر الى ١٤ ٪ فى صيف سنة ١٨٧١ فإنه محال

خريف ذلك العام حتى نفذت الأموال من خزينة الحكومة ولم يبق لديها شيء يذكر من قرض سنة ١٨٧٠ - كما أن كثيراً من سندات الحكومة والدائرة حلت مواعيد دفعها ولم يمكن تجديدها الا بشروط مرهقة ولم تكن الإيرادات العادية لتكفى للمصروفات العادية ولتسديد هذه السندات .

٤٦ - لذلك أخرجت الحكومة من محفوظاتها مشروع القرض الاجبارى الذى سبق أن فكرت فيه ولم تجد الظروف مناسبة لاصداره وقدمت له كفيهره من العمليات المالية بشرح لحالة البلاد والرخاء الضارب أطنابه ومثانة الحالة المالية لولا الديون التى خلفها سعيد باشا والفوائد

(١) مادة ١٥ من العقد المنشور فى مجموعة العقود الخ ص ٢٥٥ - ٢٦٠ .

(٢) ماكوان ص ١١٨ .

(٣) تاريخ مصر المالى من عهد سعيد ص ١١٢ .

العالية التي يأخذها الدائنون الأجانب والمشروعات الواسعة التي تقوم بها الحكومة التي كان في وسعها تدبير الأموال اللازمة للمصروفات الإدارية العادية - أما هذه المصروفات الاستثنائية فلم تكن إيراداتها كافية للصرف عليها لذلك حان الأوان للتخلص من نير الأجانب بمشروع تسدد به الديون السائرة .

٤٧ - وفي ٣٠ أغسطس سنة ١٨٧١ صدر دكريتو بقانون المقابلة ومن مقتضاه تدفع ضرائب الأراضي مضاعفة عن ست سنوات - أما في الحال أو على ستة أقساط - ويعنى من يدفع هذه الضريبة المضاعفة من نصف ضريبة الأطنان الى أجل غير مسمى ويمنح ملكية الأرض التي تحت يده ، كما أن الحكومة تعهدت بأن لا تزيد ضريبة الأطنان في المستقبل لأى سبب كان (وبطبيعة الحال لم توف بهذا العهد) وبأن تمتنع (عند استلامها للمبالغ المطلوبة) عن إصدار سندات على المالية أو عقد قروض جديدة (المادة ٢٩) وبأن تحرق السندات التي تدخل خزانة المالية - كل هذا لتحسين حالة الدولة المالية وزيادة الرفاهية العامة وتحقيق سير البلاد في طريق التقدم (مقدمة الدكريتو)

٤٨ - ولكن كان هذا المشروع ضخما الى درجة لم يمكن معها أن يتجح نجاحا تاما فلم يتمكن من دفع ضريبة الست سنوات المطلوبة سوى كبار الملاك وكان المبلغ الذى جمع في آخر ديسمبر ٥ مليون جنيه (تاريخ مصر المالى من عهد سعيد ص ١٢٠) مع أن المبلغ الذى كانت تنتظر الحكومة جبايته كان ٢٧٨٢٥٠٠٠ ر. ٢٧ جنيه (ماكون ص ١٣٦) فبعد أن جمعت الحكومة ثمانية ملايين من الجنيهات وجد من الضروري تقسيم الباقي على ١٢ دفعة سنوية مقدار كل منها ١٥٣٠٠٠ ر. ١٥ جنيه على أن يخصم ٨٪ من الضرائب عند كل دفعة (١) .

وقبل أن يسدد نصف المبلغ المطلوب كان اسماعيل صديق باشا (المفتش) قد استبعد وأوقف تنفيذ القانون سنة ١٨٧٦ ثم أعيد في السنة نفسها ثم ألغى نهائيا سنة ١٨٨٠ .

٤٩ - ولكن المبلغ الذى حصلته الحكومة بالفعل ساعد الخزينة على تخفيف حدة الأزمة المالية وفي الوقت نفسه ساعد الخديوى على أن يجعل حفلات شتاء سنة ١٨٧١ فى القاهرة أبهر من سابقتها

٥٠ - ومع ذلك فإن الحكومة لم تحافظ من أول سنة (بل بعد مضى شهرين على صدور الدكريتو) على تعهدها بالامتناع عن إصدار سندات جديدة

- ففي أكتوبر سنة ١٨٧١ أصدرت سندات بمبلغ $\frac{2}{3}$ مليون جنيه (١) فافتتحت سنة ١٨٧٢ بدين عام مربوط consolidated قدره ١٦٠ر٩٧ر٤٦٠ جنبها فضلا عن الدين السائر . انذى زاد زيادة كبيرة .

٥١ - التجأت الحكومة الى الاقتراض مرة أخرى فى أوائل سنة ١٨٧٢ لتسديد النفقات التى استلزمها المشروعات الكثيرة التى بدأتها فى العام السابق وكانت الاشاعة قد ذاعت بأن الحكومة ستعقد قريبا قرضا كبيرا تعالج بواسطته الأزمة التى سببتها الأسعار الفادحة التى كانت تدفعها فى سبيل الحصول على الأموال لآجال قصيرة بواسطة سندات على الخزينة .

لذلك بادر محل أو بنهايم والبنك الإنجليزى المصرى برمى شباكهما فأقرضا الحكومة بعقد تاريخه ٢ إبريل سنة ١٨٧٢ مبلغ ٤ مليون جنيه مقابل سندات على الخزينة لمدة تتراوح بين ١٦ شهرا و ٢٤ شهرا (يحل أولهما فى أول سبتمبر سنة ١٨٧٣) بفائدة قدرها $\frac{13}{100}$ (ذكر J. C. فى كتاب تاريخ مصر المالى من عهد سعيد أن مبلغ الدين كان ٥ مليون جنيه وأن الفائدة كانت $\frac{14}{100}$ ولكن نص العقد المنشور فى مجموعة الاتفاقات ص ٥٢-٥٥ يدل على أن المبلغ ٤ مليون جنيه وأن الفائدة كانت $\frac{13}{100}$ فقط ولعل الحقيقة كما ذكرها ماكون ص ١٤٢ - أن الفائدة كانت $\frac{13}{100}$ وأخذ محل أو بنهيم عمولة $\frac{1}{100}$ وعلى أية حال لم يرد ذكر فى العقد لتلك العمولة)

بذلك ضمن محل أو بنهيم أن يقع القرض الكبير الذى كانت الحكومة مزمنة عقده فى نصيبه وقد كان ذلك بالفعل

٥٢ - تحسنت الحالة المالية بعد ذلك ونقصت الحطيطه على سندات الخزينة كثيرا وتوفرت الاموال فى خزانة الحكومة بعابدين مما شجع الخديوى على القيام برحلته السنوية الى تركيا يفتد فيها الأموال بمئة وبسرة ويعود فائزا بامتيازات جديدة من السلطان وبالفعل حصل اسماعيل فى تلك الرحلة على فرمانين :-

١- يؤيد أولهما الامتيازات التى سبق أن منحها له السلطان .

٢- ويزيل الثانى القيود التى سبق أن قيدت بها حريته فى الاقتراض فأصبح مطلق الحرية فى الاستدانة كيف شاء .

وقد ذكر سير و . اليوت سفير انجلترا فى الاستانة فى تقرير الى
لورد جراتفيل أن الفرمان الثانى رحله كلف الخديوى ٩٦٠.٠٠٠ جنيه
منها :

جنيه

٩٠٠.٠٠٠ للسلطان

٢٥.٠٠٠ لوزيره الاكبر

٢٠.٠٠٠ لموظفين آخرين فى السراى الشاهانية

كما أن الخديوى قدم للسلطان بمناسبة عيد جلوسه ٥٠.٠٠٠
بندقية كان قد أوصى عليها فى انجلترا وطمع سفره من الذهب مرصع
بالحجارة الكريمة (١)

وعاد اسماعيل فى أغسطس سنة ١٨٧٢ ظافرا بحريته فى الاستدانة
وبذلك مهد السبيل للعملية المالية انهائلة التى اقتترض بمقتضاها ٣٢
مليوناً من الجنيهات

٥٣ - قرض سنة ١٨٧٣

قدت الإيرادات رسمياً فى سنة ١٨٧٢ بمبلغ ١٠.٥٠٠.٠٠٠ جنيه
ولكن كان معروفاً أن كثيراً من الأموال كانت ترسل الى عابدين مباشرة
من غير أن تمر بوزارة المالية (ماكون ص ١٥١)

وإذا خصم من مجموع الإيرادات صافى إيراد السكك الحديدية
وإيرادات الجمارك لتبقى ٨.٣٠٠.٠٠٠ جنيه كان يدفعها ٥.٥٠٠.٠٠٠
من السكان أو ١/٤ جنيهاً لكل فرد - ومع ذلك فقد حمل كامل هؤلاء
السكان بدين قرب من ٥٠ مليوناً من الجنيهات فى ١١ سنة فقط .

٥٤ - كان لرحلة الخديوى تأثيرها على الخزنة فأصدرت فى المدة من ١٠
نوفمبر الى ١٠ ديسمبر سنة ١٨٧٢ سندات بمبلغ ٤ مليون جنيه (٢)
بل أن « المقابلة التى نظمت فى الأصل لالغاء الدين السائر أصبحت
وسيلة لاصدار سندات فى شكل جديد تسمى « سندات المقابلة »
تصدرها « لجنة المقابلة » التى شكلت للإشراف على تنفيذ قانون المقابلة
وبذلك أصبحت السندات تصدر من الحكومة ومن دائرة الخديوى
ومن لجنة المقابلة وكانت هذه الجهات الثلاث تتسابق فى اصدار
سنداتها حتى أن الدين السائر قدر رسمياً فى أوائل سنة ١٨٧٣

(١) ماكون ص ١٤٤ .

(٢) تاريخ مصر المالى ص ١٢٦ .

بمبلغ ٢٥ مليون جنيه (قدره ماكون بمبلغ ٢٨ مليون ومتوسط الفائدة التي تدفع عليها ١٤٪ أو ٣٩٢٠.٠٠٠ جنيه وقدره J. C. في كتابه « تاريخ مصر المالي » ص ١٣٠ بمبلغ ٣٠ مليون جنيه)

٥٥ - لم يكن في وسع أى شخص حتى المفتش نفسه أن يدبر هذا المبلغ من إيرادات الحكومة فضلا عن الصرف على المصالح المختلفة ودفع فوائد الديون الأخرى وكانت الحالة فى الواقع حالة إفلاس ولكن أتى للخديوى أو الحكومة أن يعترف بها فيقيدها بهذا الاعتراف قدرتها على الاقتراض وتبذير الأموال - خصوصا وقد صرفت مصاريف طائلة ومهد السبيل تماما لاقتراض مبلغ طيب

عادت الحكومة الى البروجاندا المألوفة عن الفوائد الجزيلة التي تترتب على استبدال الديون السائرة والتي كان متوسط الفائدة التي تدفعها عليها ١٤٪ تقريبا - ولكن اذا كانت الحكومة قد وجدت العذر الكافى لعقد قرض فليكن القرض بمبلغ كبير جدا اذ ربما كانت هذه آخر فرصة تستح لها للاقتراض .

ولذلك صار المبلغ اللازم يرتفع من ٢٠ مليون الى ٢٦ ثم استقر الرأى على اقتراض ٣٢ مليون (١) .

وكانت هذه الصفقة من أتعس الصفقات التي عقدها الحكومة المصرية بل كانت من أسوأ ما عرف فى تاريخ القروض فى أية جهة من جهات العالم .

٥٦ - نصوص العقد (٢)

قيمة القرض الاسمية ٣٢ مليون جنيه انجليزى تستهلك على ستين قسما نصف سنوية فى مدى ٣٠ سنة
الفائدة ٧٪

٥٧ - الضمانات

يضمن سداد أقساط الاستهلاك والفوائد (فقرة ٢ من العقد) :-

١- جميع إيرادات الحكومة المصرية

٢- ضمانات خاصة على الإيرادات الآتية :-

(١) إيرادات السكك الحديدية فى الوجه البحرى التي قدرت بمبلغ ٧٥٠.٠٠٠ جنيه انجليزى .

(١) ماكون ص ١٥٣ .

(٢) ص ٥٦ - ٦٨ من مجموعة الاتفاقات الخ .

ب) الدخل المنحصل من الضريبة الشخصية والضريبة الغير مباشرة وقدره مليون جنيه انجليزى فى السنة - ولكن الضريبة الشخصية ألغيت منذ سنة ١٨٧٢-١٨٧٣ المالية (وكان دخلها فى السنة السابقة ٥٥٠٠٠ ج) أما الضريبة الغير مباشرة فليس لها أثر فى ميزانية تلك السنة حتى ولا فى الميزانية التى عملت فى سنة ١٨٧٢ تأييدا للقرض .

ج) دخل ضريبة الملح المقدر بمبلغ ٢٠٠٠٠٠ جنيه فى السنة ولكن هذا الدخل لم يكن حرا بل كان يضمن قرض سنة ١٨٦٨ .

د) مليون جنيه من دخل « المقابلة »
غير ان نظام المقابلة كان محدودا بست سنوات فقط نهايتها سنة ١٨٧٧ فكيف يجعل هذا الدخل ضامنا لأقساط يمتد سدادها على ثلاثين سنة نهايتها سنة ١٩٠٣

وإذا لم يكن هناك ضمان حقيقى سوى إيرادات السكك الحديدية وهذه قدرت فى العقد بمبلغ ٧٥٠٠٠٠ جنيه على أن القسط السنوى كان ٢٥٦٥٦٧١ ر ٢٥٦٥٦٧١ جنيه و ١٣ شلن و ٨ بنسات .

بقى الضمان الوارد فى آخر الفقرة الثانية من العقد وهو الإيرادات التى سبق أن خصصت لضمان القروض السابقة كلما سددت هذه القروض وهو فرض كان بعيد الاحتمال جدا فى ظروف سنة ١٨٧٢ والسنوات التى تلتها .

٥٨ - وبمقتضى الفقرة السابقة من العقد تركت الحكومة المصرية لمحل أو بنهم الحرية الكاملة فى وضع الشروط المناسبة عند طرح القرض للاكتتاب العام حسب مقتضيات السوق المالية

وأعطى ٦٠٠٠٠٠ جنيه نظير تكاليف الستندات ورسوم التبعة التى تستحق عليها عمولة ١/٤ ٪ عن كل قسط يسدد (فقرة ٨ و فقرة ٩)

٥٩ - ١) واتفق فى الفترة ١٢ على أن يأخذ محل أو بنهم نصف القرض مجازفة à forfait بسعر ٧٥ جنيه لكل ١٠٠ جنيه اسمية

أى مقابل مبالغ ١٣ مليون جنيه

منها :

١ - ٣ مليون نقدا

٢- ٩ مليون جنيه ترك لهم الخيار فى تسديدها سندات من كافة الأنواع وأيا كان تاريخ حلولها على أن تقلبها الحكومة المصرية بخضم ٧٪ فى السنة.

ب) أما النصف الثانى فيطرح فى الاكتاب العام لحساب الحكومة المصرية بعد اعطاء محل اوبنهم عمولة ٣٪ على القيمة الاسمية للمبلغ الذى يكتب فيه الجمهور .

والمبالغ التى يكتب فيها الجمهور من هذا النصف يحق لمحل اوبنهم أن يأخذها لحسابه بسعر ٧٥٪ ويترك له الخيار فى استعمال هذا الحق مدة ستة أشهر ابتداء من ١٥ أكتوبر سنة ١٨٧٣ .

وإذا لم يستعمل محل اوبنهم هذا الحق فى ١٥ إبريل سنة ١٨٧٤ فإن مدة الخيار تمت ستة أشهر أخرى حتى ١٥ أكتوبر سنة ١٨٧٤ (ألم يكن أسهل وأصرح من هذا أن يقال ان المهلة المعطاة لمحل اوبنهم هى ١٢ شهرا ؟)

٦٠- وأخيرا تعهدت الحكومة المصرية ألا تصدر قروضا أخرى قبل ١٥ يولييه سنة ١٨٧٥ وفيما بين هذا التاريخ و ١٥ يولييه سنة ١٨٧٨ يصح للحكومة أن تصدر سندات بمبالغ لا تتعدى ١٠ مليون جنيه لمشروعات السكك الحديدية ومشروعات المنافع العمومية الأخرى . وبعد ١٥ يولييه سنة ١٨٧٨ تستعيد الحكومة حريتها فى الاقتراض .

٦١- أصدر النصف الأول من القرض بسعر ٨٤٪ ولكن لم تنجح العملية بالنظر الى ضخامة المبلغ والى حالة الارتباك المالى التى لم تكن قاصرة على مصر وحدها بل كانت ضاربة اطنابها فى جهات أخرى (فى أمريكا بصفة خاصة) .

اشترى جزء كبير من سندات الخزينة بسعر ٦٥ ليدد بالسعر المتفق عليه فى العقد (٩٣) ويقدر كيف فى تقريره ص ٦ أن سندات الدين السائر التى دفعت للخزينة لحساب هذا القرض بلغت على الأقل ٩ مليون جنيه (المبلغ المحدد فى العقد) .

٦٢- ولشدة حاجة الحكومة الى الأموال وبسبب أن سندات الدين السائر التى كانت ترد لخزينة الحكومة كانت أغلبها طويلة الأجل ولأنه كان على الحكومة أن تدبر الأموال اللازمة لدفع السندات الحالة أو التى قربت مواعيد حلولها - لهذه الأسباب عمل الاتفاق الجديد مع محل اوبنهم فى ١٠ ديسمبر سنة ١٨٧٣ (مجموعة الاتفاقات ص ٧٩ - ٨١) وذكر فيه أنه نظرا الى الصعوبات التى صادفها اصدار القرض : -

١- خفض السعر بالنسبة للنصف الذى اخذه محل اوبنهم لحسابه من ٧٥ الى ٧١ أو ٦٤.٠٠٠ ر. جنيه تخصم من النقود والسندات التى لم تسلم بعد الى الحكومة المصرية .

٢- كان محل اوبنهم قد تعهد بمقتضى اتفاق ١١ يونيه سنة ١٨٧٣ بأنه فى حالة عدم اقبال الجمهور على النصف الذى ترك لحساب الحكومة يقدم للحكومة مبلغا تحت الحساب على ثدث دفعات من اول يناير حتى اول مارس سنة ١٨٧٤ وان مجموع الدفعات يكون ٣ مليون جنيه اذا كان المبلغ الذى لم يتم الاكتاب فيه ١٢ مليون جنيه فأكثر وانه اذا ظل الجمهور (فى ١٥ ابريل سنة ١٨٧٤) معرضا عن الاكتاب فى هذا القرض فان محل اوبنهم يقدم للحكومة ثلاثة ملايين اخرى على ٣ دفعات من اول مايو حتى اول يونيه سنة ١٨٧٤ .

اى ان محل اوبنهم قد تعهد بتقديم ٦ مليون جنيه الى الحكومة لحساب هذا القرض اذا جاء يوم ١٥ ابريل سنة ١٨٧٤ وكان الاكتاب العام لم يتعد ٣ مليون جنيه .

فجاء محل اوبنهم وقبل فى الاتفاق الجديد (١٠ ديسمبر سنة ١٨٧٣) بأن يسوى حساب الستة مليون جنيه وأن يقدم علاوة عليها مليون جنيه اخرى بالشكل الآتى :

١ (٤ مليون جنيه نقدا (بقائدة ١٠٪) تدفع على خمس دفعات من ١٥ ديسمبر سنة ١٨٧٣ الى ١٥ ابريل سنة ١٨٧٤ . وهذا المبلغ هو بيت القصيد من الاتفاقية الجديدة فهو الذى سيساعد الحكومة على الخروج من الورطة المالية التى اشتدت فى اواخر سنة ١٨٧٣ والتى سببها فشل القروض وحلول كثير من سندات الخزينة .

ب) ٣٦٤.٠٠٠ ر. جنيه اسمية من سندات القسم الذى اخذه محل اوبنهم لحسابه الخاص بسعر وشروط الاصدار التى عملت فى لندن .

٦٣- اما القسم الثانى الذى ترك لحساب الحكومة المصرية (يقول ماكوان انه اصدر بسعر ٧٠ ص ١٥٥) فلم يكن ينتظر بطبيعة الحال انه سيكون اوفر حظا من النصف الاول ولذلك لا يدهشنا ان تعمل الحكومة مع محل اوبنهم اتفاقا خاصا به فى ٢٥ مايو سنة ١٨٧٤ خلاسته :

١- تتناول الحكومة عن النصف الثانى من القرض الى محل اوبنهم الذى يأخذه مجازفة بسعر ٦٥ جنيها لكل ١٠٠ جنيه اسمية .

٢- كان هذا النصف قد انقص بمبلغ ٨٩.٠٠٠ جنيهه (اسمية)
بالسحب الاول الذى عمل فى ١٥ يناير سنة ١٨٧٤ ولذلك لا يسرى
هذا الاتفاق الا على المبلغ الباقي وقدره :

١٥٩١١ر٠٠٠ جنيه اسمية

أو

١٠٣٤٢ر٠٠٠ جنيه فعلية (بسم ٦٥)

بخصم منها $\frac{٣}{٤}$ أو ٥٥٦٨٨٥ر انتفاع بفائدة ستة اشهر

قالباقى ٩٧٨٥٢٦٥ر جنيهها انجليزينا

٣- دفع محل اوبنهم بمقتضى عقد ١١ يونيه سنة ١٨٧٣ واتفاقية
١٠ ديسمبر سنة ١٨٧٢ الى الحكومة المصرية مبلغ :

بسم شلن جينه

٧٠٠٠٠ر٧٤٨

اعطته الحكومة مقابلها سندات تحل فى

١٥ اكتوبر سنة ١٨٧٤ فهذه السندات

تقبل بالخصم من مبلغ ٩٧٨٥٢٦٥ر

جنيها وبعد احتساب الفائدة على قيمة

هذه السندات حتى ١٥ اكتوبر سنة

١٨٧٤ بسم ١٢٪ (لمصلحة الحكومة)

أصبحت قيمة هذه السندات : ١٨٠٨ ٧٣٢٢٣ر٤١٤

٤- والباقي وقدره : ٢٠١ ٢٤٦١ر٨٥٠

يدفع فى لندن على دفعتين فى اول يولييه

سنة ١٨٧٤ و ١٥ سبتمبر من تلك

السنة مع فوائد للحكومة قدرها حوالى

٤٤ر٠٠٠ جنيه .

هذا العقد منشور فى مجموعة الاتفاقات ص ٨٦ - ٨٩ ولكنى لم اجد
اية اشارة له فى اغلب المراجع التى بحثت تاريخ مصر المالى فى هذا العهد
وبصفة خاصة لم يشر اليه ماكوان ولا كتاب تاريخ مصر المالى من عهد
سعيد ولو ان المستر تود اشار اليه اشارة طفيفة ص ٣٦٧) .

٦٢- فى مقابل هذا الاتفاق ارسل وكيل محل اوبنهم خطابا فى ٢٥ مايو سنة
١٨٧٤ الى وزير مالية الحكومة المصرية (ص ٩٠ من مجموعة الاتفاقيات)
يخطر فيه بأن الحكومة المصرية لها مطلق الحرية فى العمليات المالية التى
تلائمها ما عدا اصدار القروض العامة وأنه لذلك لا اعتراض على عملية
الرزنامة ولا على اصدار سندات على الخزينة ولا على العمليات المالية
الآخري التى من هذا القبيل .

٦٥ - لم يتعد المبلغ الذى قبضته الحكومة من النصف الذى ترك أولا لحسابها $\frac{9}{10}$ مليون جنيه أو أقل من ٦٠٪ ومعنى ذلك أن الفائدة الحقيقية على هذا النصف كانت ١١١٦٪ .

ويصعب جدا معرفة المبلغ الذى قبضته الحكومة من هذا القرض ولكن المستر كيف Cave قدره فى تقريره :
بمبلغ ٢٠.٦٢٦٥٨.٠٠٠ جنيه
منه ٩.٠٠٠.٠٠٠ جنيه فى شكل سندات على الخزينة قبلت
بسر ٩٣٪ .

وقيل أن الخزانة استلمت مبلغ ٢٠.٧٤٠.٠٧٧ جنيه
Egypt no 7 - 1876 مما يجعل سعر الفائدة الحقيقى ١٠٪ تقريبا .

٦٦ - وغنى عن البيان أنه لم يسدد من سندات الخزينة بمناسبة هذا القرض سوى السندات التى حلت وقت اصداره (بقدرها ما توان بمبلغ ٥ مليون جنيه ص ١٦٥) والسندات التى دفعت اكتتابا فى القرض أما السندات الباقية فقد تركت لحظها - تسدد أو تجدد حسب الظروف - وقد كلف تجديد بعضها الخزانة ٣٠٪ .

فخرجت البلاد من هذه السنة وحالتها المالية أسوأ مما عرف فى السنين السابقة - ولست أود أن أختتم هذا الفصل دون أن أشير إلى أن سعر قرض سنة ١٨٧٣ بلغ فى أسواق الأوراق المالية $\frac{77}{100}$ فى سبتمبر سنة ١٨٧٤ (١) وكانت الحكومة قد أعطته لمحل أو بنهيم بسعر يقل فى الواقع عن ٦٥ قبل ذلك ببضعة أشهر فقط .

٦٧ - كانت هذه الصفقة خاتمة القروض التى استدانها اسماعيل - أقصد بذلك القروض التى عقدت لأجل طويلة - وأذ كان الخديوى لم يترك موردا من موارد الإيراد العام أو الخاص إلا ورهنه ضمانا لقروض جديدة فانه كان بعد ذلك يسد حاجته من المال بالاقتراض لأجل قصيرة بواسطة سندات يصدرها على الخزينة :

٦٨ - وقد بلغ مجموع الديون التى اقترضها فى ١٢ سنة :
مبلغ ٦٨.٤٩٧.١٦٠ جنيه انجليزيا

دخل الخزينة العامة منه ٤٧.١٧.٧٧ جنيه انجليزيا على الأكثر
وهى مفصلة فى الجدول رقم (١)

٦٩ - لم تمض مدة طويلة على اتفاق مايو مع محل أو بنهيم الا وشعرت الخزانة بالحاجة إلى المال فقد كان جزء كبير من الدين السائر (ربما

قارب النصف) باقيا لم يسدد كما أن الاسراف في المصروفات العامة والخاصة استمر على حالته الأولى ولذلك اضطرت الحكومة الى اقتراض ٣ مليون جنيه في يونية سنة ١٨٧٤ من البنك الانجليزى المصرى مقابل سندات تدفع بعد سنة وبفائدة ١٤٪ .

٧٠ - قانون الرزنامة

وفي الوقت نفسه صدر قانون « الرزنامة » واقتح بمقتضاه الاكتاب في سندات لم يحدد موعد معين لسدادها قيمة كل منها ٢٪ جنيهه انجليزى ، ٥ جنيهات تعطى ايرادا مستديما قدره ٩٪ في السنة يسدد بدفعات شهرية وقد نجحت هذه العملية الى حد كبير اذ يقدر أن الحكومة حصلت بمقتضاها ٣٠٠.٠٠٠ ر. ٤٢٠.٠٠٠ جنيه وبطبيعة الحال لم توف بمبدها الخاص بالربع السنوى فلم يدفع الا كوبون واحد لبعض المكتتبين فقط. (١) .

٧١ - تحسنت الحالة المالية بعد ذلك قليلا انما لم يدم هذا التحسن طويلا نتفقت مرة أخرى واستمرت كذلك طوال سنة ١٨٧٥ وكانت سندات الخزينة تصدر بأى سعر يمكن الحصول عليه كما أن البنوك المحلية كانت تساعد على دفع القوائد الفاحشة طبعاً .

لم يبق لدى الخديوى شئ يتصرف فيه سوى حصته في اسهم شركة قناة السويس فبعد مناورات كثيرة اشترتها الحكومة الانجليزية فى ٢٦ نوفمبر سنة ١٨٧٥ بمبلغ ٤ مليون جنيه تدفع في الحال وكانت الصفقة رابحة من جهة الخديوى اذ أن كوبونات تلك السندات حتى سنة ١٨٩٤ كانت قد أعطيت للشركة سدادا لبعض المستحق لها على الحكومة . كما أن الثمن الذى دفع كان أعلى من الثمن الذى سبق أن دفعه سعيد باشا في تلك الاسهم - ولكن الزمن كان كفيل بان يثبت أن هذه الصفقة كانت أيضا رابحة جدا من الناحية الانجليزية .

٧٢ - وقدمت الحكومة الانجليزية مساعدتها في شكل آخر اذ طلب اليها الخديوى أن ترسل اليه خبيرا في الشؤون المالية ليفحص الحالة ويقدم اقتراحاته عن أفضل الطرق لاصلاحها فوصل المستر ستيفن كيف - الذى اختير لهذا الغرض - الى مصر في ١٦ ديسمبر سنة ١٨٧٥ .

٧٣ - كان لصفقة أسهم قناة السويس أثرها في الحالة المالية - توفر الاموال لدى الحكومة لسداد الطلبات الحالة - وتحسين في الحالة لا يدوم - ثم عود الى التدهور - ولكن كان ظاهرا هذه المرة أن النهاية قد أوشكت

ولذلك لا يستغرب أن تصدر الحكومة سندات bonsblancs بمبلغ ٢٠٠,٠٠٠ جنيه ٣٠٠,٠٠٠ جنيه بل بمبلغ ٤٠٠,٠٠٠ جنيه في مقابل حصولها على ١٠٠,٠٠٠ فقط - على أن تدفع على قيمة هذه السندات الاسمية فائدة قدرها ٢٠٪ (١ ماكون ص ١٧٤ وتاريخ مصر المالى من عهد سعيد ص ٢١٨) أو فائدة حقيقية تتراوح بين ٤٠٪ و ٨٠٪ .

توحيد الديون

٧٤ - أن جاز تسمية العهد الذى خلا عهد الاقتراض فإن المدة التى تلتها تمتاز بالجهودات المتكررة التى بذلت فى سبيل انتشال مصر من وهدة الافلاس . حقيقة كان الكلام يتجدد قبل ذلك من آن لآخر فى توحيد الدين المصرى ولكن الواقع أن النيات لم تكن خالصة نحو ذلك القصد الاسمى وان الكلام فى توحيد الدين او تسديده سنة ١٨٦٨ او سنة ١٨٧٣ مثلا او عند وضع قانون المقابلة لم يكن سوى ذر للرماد فى العيون والتماس للمعاذير لمقد قروض جديدة - كما أن مشروع انشاء بنك وطنى وصندوق لاستهلاك الديون فى اواخر سنة ١٨٧٥ كان مجرد مناورة لم يتمخض عنها شئ - أما الجهودات الحقيقية لتلافي الحالة السيئة التى وصلت اليها مالية مصر بتوحيد ديونها وتخفيف الأعباء الثقيلة التى فرضتها على ثروة البلاد فلم تبدأ الا فى سنة ١٨٧٦ .

٧٥ - فى ٢٣ مارس من تلك السنة قدم المستر كيف Cave تقريره عن الحالة المالية فى مصر الى وزير الخارجية البريطانى الايرل دى (١) . وكان تقريره الاساس الذى بنيت عليه الاجراءات اللاحقة لتسوية الدين العام .

٧٦ - تعرض تقرير كيف لادارة البلاد وانتقد نقط الضعف فيها ثم انتقل الى تسوية الشئون المالية فكان من رأى المستر كيف « أنه فى وسع مصر أن تحل العاء المترتب على مديونيتها الحالية مع فائدة معقولة ولكنه لن يكون فى وسعها الاستمرار على تجديد الديون السائرة بكلغة قدرها ٢٥٪ وعقد قروض جديدة بفائدة ١٢ أو ١٣٪ للوفاء بهذه الاضافات الى دينها مع أنها لا تجلب قرشا واحدا للخزانة » (ص ١٢ من التقرير) .

٧٧ - وقدم المستر كيف مشروعا لتوحيد الدين العام يتلخص فيما يلى :

٧٨ - أولا : تعيين موظف حائز للثقة العامة (مثل الخبير المالى الذى ارسلته الحكومة البريطانية) على راس مراقبة . control dept تتولى استلام

بعض الإيرادات من محاصيل الضرائب مباشرة (وخصوصا ضريبة الأطنان وإيراد المقابلة) ويكون لها إشراف عام على طرق فرض الضرائب وتتبعها محصول الضرائب في جميع جهات القطر .

ويجب أن يتعهد الخديوى بأن يحل الاقتراحات التى تقدمها له هذه المراقبة محل الاعتبار وأن يصلح العيوب التى تقترح المراقبة اصلاحها - ويجب ألا يعقد الخديوى أى قرض جديد بدون موافقة تلك المراقبة (ص ٩ من التقرير) .

٧٩ - ثانيا : قسم المستر كيف ديون الحكومة الى قسمين :

(١) الديون التى أوشك سدادها أن يتم :

سنة

- ١ - قرض سنة باق منه ٢٠٠.٠٠٠ر ١٣٢٠٠ ج. ك. لم تدفع وينتهى ١٨٧٩
١٨٦٤
- ٢ - قرض مصطفى « ١٥٧٥٠٠ر ١٠٠ ج. ك. لم تدفع وينتهى ١٨٨١
بأشأ سنة ١٨٦٧
- ٣ - قرض الدائرة « ٣١٢.٥٧٢ر ٤٠ ج. ك. لم تدفع وينتهى ١٨٨١
١٨٦٥

المجموع ٨١٢.٥٧٤ر ١٠٠ ج. ك.

وقد بلغ القسط السنوى ١٢٤٦.٦٨٦ر جنيها
عليها

(أما قرض السكك الحديدية سنة ١٨٦٦ فقد تم سدادها بالفعل
سنة ١٨٧٤)

اقترح المستر كيف أن يخصص أسراد الحكومة من المقابلة لتسديد هذه الأقساط (قدر هذا الإيراد بمبلغ ١١٨ر ٥٣١ر جنيها سنويا) - ص ١٠ من التقرير .

(ب) الديون التى بقى على تمام استهلاكها مدة طويلة :

سنة

- ١ - ١٨٦٢ باق منه ٢٥١٧.٠٠٠ر ٢٠ ج. ك. لم تدفع وينتهى ١٨٩٢
 - ٢ - ١٨٦٨ « ١٠.٧٢٢ر ٥٢٠ « « ١٨٩٨
 - ٣ - ١٨٧٣ « ٣١٣.١٣٦ر ٥٩ « « ١٩٠٣
 - ٤ - الدائرة « ٦٢.٣٢٦ر ٢٠ « « ١٨٩٠
- ١٨٧٠.

٥- دين الحكومة ١٨٠٧٦ ر٢٤٣٠ ج ٠ ك
الساير

٦- دين الدائرة ٣٠٠٠ ر٠٠٠٠ »
الساير

٧١٨٢٨٨٧٥

أو ٧٢٠٠٠ ر٠٠٠٠ » تقريباً
وقد بلغ القسط السنوى ٩٤٥ ر٠٤٥ » على قروض سنة
١٨٦٢ سنة ١٨٦٨ سنة ١٨٧٠ سنة ١٨٧٣

ولم يعتبر المستر كيف العبء الناشئ عن القوائد السنوية المستحقة على هذه الديون كبيراً بدرجة لا تقدر خزينة الحكومة المصرية على تحمله وإنما لو أضيف الى القوائد قسط الاستهلاك السنوى فان العبء يصبح عندئذ ثقيلًا جدًا فاذا ما أخرج استهلاك تلك الديون فان هذا العبء يخف كثيراً (ص ١٠) .

ولذلك اقترح المستر كيف ان يعرض على حاملى أسهم تلك القروض سندات جديدة بفائدة ٧٪ تسدد فى سنة ١٩٢٦ (٥٠ سنة) ويرجح قبول حملة الاسهم لأنهم سيضمنون سداد الاقساط فى مواعيدها بعد انشاء المراقبة التى اقترحها المستر كيف فى اقتراحه الاول .

٨٠ - ويجب ألا تخصص إيرادات معينة لسداد بعض القروض بل تسدد أقساط القروض بأكملها من إيرادات الحكومة بوجه عام فاذا وضحت خطورة الحالة للمساهمين فانهم سيفضلون هذا الحل على الخسارة الكبيرة التى ستنتج حتما عن تدهور مالية الحكومة .

٨١ - أما حملة سندات الدين السائر فانه ينتظر ان يقبوا الترتيب الجديد بعد أن جددت سنداتهم مرارا واصبحت قيمتها أعلى بكثير من المبالغ التى دفعوها بالفعل الى الخديوى (ص ١١) .

٨٢ - بحث تقرير كيف بعد ذلك فيما اذا كانت إيرادات الحكومة تسمح بدفع القسط السنوى (فائدة واستهلاك) الذى ينشأ عن الترتيب الجديد - فقدر المطلوب لتحويل الديون السائرة والديون التى لأجل طوبلة

بمبلغ ٧٥٠٠٠ ر٠٠٠٠ جنبه منها:
» ٧٢٠٠٠ ر٠٠٠٠ قروض وديون سايرة
» ١٠٠٠ ر٠٠٠٠ تكاليف الحرب مع الحبشة
» ٢٠٠٠ ر٠٠٠٠ تكاليف عملية التحويل
» ٧٥٠٠٠ ر٠٠٠٠

حسب القسط السنوي اللازم لسدادها ولدفع ٧٪ فائدة
فوجد أنه يبلغ ٥٤٢٤٢٥ ر.ك.
يخصم منه ٦٧٢٦٠٨ » تتحملها إيرادات دائرة الخديوي

الباقى ٤٧٦١٨١٧ » يجب توفيرها من ميزانية الحكومة

٨٣ - ويرى المتر كيف أن تدبير هذا المبلغ ليس بالأمر العسير :

٨٤ - (١) ففي المدة من سنة ١٨٧٦ الى سنة ١٨٨٥

تقدر إيرادات الحكومة بمبلغ :

١٠٦٨٩٠٠٠ ر.ك سنويا	
يخصم منها	١٥٣١٠٠٠ ر.ك » (المقابلة)
الباقى	٩١٥٨٠٠٠ ر.ك »
يخصم منه	٤٠٠٠٠٠ ر.ك » (المصروفات المستدime)
الباقى	٥١٥٨٠٠٠ ر.ك »
يخصم منه قسط الدين	٤٧٦١٨١٧ ر.ك »
زيادة الإيرادات	
على المصروفات	٣٩٦١٨٣ ر.ك »

٨٥ - على أن الواقع أن المصروفات المستدime كانت أكثر مما قدرها تقرير كيف

فقد قدر التقرير مصروفات الإدارة العامة بما فيها مرتبات الخديوي
والعائلة الخديوية بمبلغ ٣٠٦٧٥٦٠ ر.ك جنيها انجليزي سنويا

مع أنه معروف أن تلك المصروفات

بلغت في الاثنى عشر سنة من ١٨٦٤ ٤٨٦٤٨٩١ ر.ك »
الى ١٨٧٥

أو ٤٠٥٤٠٠٠ ر.ك » » »

وينتظر طبعا أن تزيد بسبب انشاء المراقبة التي اقترحها كيف
» تاريخ مصر المالي في عهد سعيد » (ص ٢٤٧) .

معنى ذلك أن المصروفات المستدime التي قدرت بمبلغ ٤ مليون جنيه
تبلغ في الواقع ٥ مليون وبذلك تنقلب الزيادة في الميزانية التي قدرت
بمبلغ ٤٠٠٠٠٠ جنيه تقريبا الى عجز يزيد على ٦٠٠٠٠٠ جنيه .

٨٦ - (ب) في سنة ١٨٨٦ والسنوات التالية قدرت الإيرادات (على اعتبار أن
ضريبة الاطيان تقل من ٤٣٠٥١٣١ ر.ك جنيها في السنوات السابقة

الى ٢٠١٣٤٨٢٤ رجبها ابتداء من سنة ١٨٨٦ بينما تزيد
الايادات الاخرى ١٠٪ (ص ١٠ من التقرير)

بمبلغ ٨٤٧٣٠٠٠ ج.ك.

» ٤٠٠٠٠٠٠ ج.ك.

منها المصروفات الدائمة

» ٤٤٧٣٠٠٠ ج.ك.

الباقى

» ٤٧٦١٨١٧ ج.ك.

وبما ان قسط الدين يبلغ

» ٢٨٨٨١٧ ج.ك.

فان العجز في الميزانية يكون

اقترح المستر كيف طريقة بسيطة لتلافيه - فقد قدمنا ان ايراد
المقابلة قدر بمبلغ ١٨٨٨١٨٥٢ رجبها سنويا يخصم منه القسط
السوى لقروض ١٨٦٤ و ١٨٦٥ و ١٨٦٧ (١٨٦٦٨٦٤٢ رجبها في كل
من السنوات ١٨٧٦ - ١٨٧٩ حيث يتم استهلاك قرض ١٨٦٤
٣٧٤٦٢٦ رجبها في كل من سنتى ١٨٨٠ و ١٨٨١ حيث يتم استهلاك
القرضين الآخرين) .

قدر الاحتياطى الناشئ من فائض ايراد المقابلة حتى سنة ١٨٨١ ومن
هذا الايراد كاملا من سنة ١٨٨٢ الى سنة ١٨٨٦ بمبلغ ١٨٨٦٨٨٠٧١٠ ج.ك.
(حسب الجدول الذى بصفحة ١٢ من تقرير كيف)

فاقترح تقرير كيف تخصيص هذا الاحتياطى لسداد العجز السنوى
في الميزانية (٢٨٩٠٠٠٠ رجبها سنويا) فاذا سمحت الظروف باستخدام
جزء كبير من هذا الاحتياطى في سداد بعض سندات الديون فان العبء
السنوى للديون يقل كثيرا عما كان عليه وينقلب العجز في الميزانية الى
زيادة في الايرادات على المصروفات (يشك J. C. في كتابه تاريخ مصر
المالى من عهد سعيد في صحة تقدير كيف لايراد الضريبة العقارية بعد سنة
١٨٨٥ (٢٠١٣٤٨٢٩ رجبها) مستندا في ذلك الى ان كيف نفسه سبق
ان ذكر في التقرير انه سيترتب على تنفيذ قانون المقابلة نقص ايراد
الضريبة العقارية من ١٣١٠٥٠٠ رجبها الى ٢٤٨٢٤٦٢ رجبها فكان
تقديره الاول زاد ١٥٠٠٠٠ رجبها عن الحقيقة ولكن يظهر انه قد فات
J.C. ان كيف وضع تقديره الاكبر على اعتبار ان بعض الاراضى التى لم
تكن مزروعة سنة ١٨٧١ قد زرعت بالفعل وان ارضا اخرى ينتظر ان
تصلح للزراعة في السنوات العشر ١٨٧٦ - ١٨٨٦ ص ١٠ من التقرير
ومن هنا تنشأ الزيادة على التقدير الأصفر الذى لم يراع فيه هذا
الاعتبار . انما قصد منه بيان النقص في الايرادات الذى سينشأ من
تطبيق قانون المقابلة في ذاته بصرف النظر عن اية اعتبارات اخرى) .

٨٧ - على أن تقديرات كيف عن المدة بعد سنة ١٨٨٦ يمكن أن توجه إليها نفس الانتقادات التي وجهت إلى التقديرات الخاصة بالمدة من ١٨٧٦ إلى ١٨٨٥ (خطأ في تقدير المصروفات المستديمة) .

٨٨ - ومع ذلك فإن مشروع كيف لم يكن مقدرا له النجاح لسبب آخر فإنه ما كان ينتظر أن يوافق الخديوى على تقييد سلطته الادارية بالشكل الذى اقترحه كيف ولذلك لم ينفذ المشروع وساءت الحالة الى حد أن أعلنت الحكومة بدكرتو تاريخه ٦ ابريل سنة ١٨٧٦ توقفها عن دفع الديون .

٨٩ - افلست دول كثيرة غير مصر فى ذلك العهد - فافلست تركيا واسبانيا والارجنتين وغيرها وكانت القائمة السوداء لجمعية حملة الاسهم الأجنبية Foreign Bond Holders Corporation. بلندن تحوى سبع عشرة دولة افلست فى مبلغ يقرب من ٤٠٠.٠٠٠.٠٠٠ جنيه انجليزى (١) ومع ذلك لم يكن افلاسها سببا فى تدخل الدول الأجنبية فى شئونها الخاصة وادارتها الداخلية ولكن يظهر ان مصر تان ينظر إليها نظرة خاصة كما ان الضمانات التى كانت تعطىها عند الاقتراض مهدت السبيل للتدخل الأجنبى .

٩٠ - كان انشاء صندوق الدين العام بدكرتو ٢ مايو سنة ١٨٧٦ اول مظهر من مظاهر هذا التدخل الاجنبى وقد اقترن هذا العمل بمجهود جدى بذله الخديوى لتوحيد الدين . حقيقة اقترض الخديوى مبلغ ٢.٠٠٠.٠٠٠ جنيه انجليزى من بنك الانجلو اجيبسيان فى ٨ فبراير سنة ١٨٧٦ بفائدة ١٤٪ بضممتها حصة الحكومة (١٥٪) فى اسهم تأسيس شركة قناة السويس واقترض فى ١٩ مارس من نفس السنة مبلغ ١.٠٤٠.٠٠٠ جنيه انجليزى بفائدة ١٠٪ من النقابة الفرنسية Syndicat Français. (راجع الصفحات ٩٣ - ١٠٠ من مجموعة العقود الخ .) ولكن هذين القرضين كانا لأجل قصير جدا - ثلاثة شهور . وكانا توطئة لعملية توحيد الديون التى كان الخديوى يفكر فيها فى ذلك الوقت حتى ان هذا التوحيد قد اشير اليه صراحة فى عقد ١٩ مارس سنة ١٨٧٦ .

٩١ - تمخضت مجهودات الخديوى والشركات الفرنسية التى كانت تعاونه عن صندوق الدين (دكرتو ٢ مايو سنة ١٨٧٦) ومشروع توحيد الدين (دكرتو ٧ مايو سنة ١٨٧٦) .

٩٢ - صندوق الدين (دكريتو ٢ مايو سنة ١٨٧٦)

ترسل الى خزينة هذا الصندوق - الذى يعتبر جزءا خاصا من الخزينة العامة - الاموال التى تجمع من إيرادات المديرية المخصصة لسداد الدين العام وترسل هذه الادارات - بواسطة وزارة المالية - جدولا مبينا لايراداتها الى صندوق الدين شهريا فاذا لم تف هذه الاموال بسداد اقساط الدين فان العجز يسد من خزينة الحكومة وان زادت ارسلت الزيادة فى نهاية السنة الى تلك الخزينة .

ويستشار الصندوق :

١- اذا اريد تعديل الضرائب المخصصة لسداد الديون .

٢- اذا ارادت الحكومة عقد قرض جديد او اصدار سندات على الخزينة - وفى حالة الخلاف بين الحكومة ولجنة صندوق الدين (المشكلة من اعضاء اجانب) يرفع الخلاف الى المحاكم المختلطة وحددت مأمورية صندوق الدين بخمس سنوات قابلة للتجديد .

٩٣ - دكريتو ٧ مايو سنة ١٨٧٦

الخاص بتوحيد الدين المصرى :

كان هذا الدكريتو يرمى الى توحيد جميع الديون (ديون الحكومة بما فيها الديون السائرة وديون الدائرة) فى دين موحد قدره :

٩١٠٠٠٠٠٠٠ جنية انجليزى بفائدة ٧٪ ويسدد فى مدى ٦٥ سنة وكانت الشروط المقترحة لتحويل الديون كالاتى :

١- القروض الطويلة الأجل

١٨٦٢ ، ١٨٦٨ ، ١٨٧٠ ، ١٨٧٣

تحول الى سندات من الدين الجديد بقيمتها الاسمية

٢- القروض التى لآجال قصيرة

١٨٦٣ ، ١٨٦٥ ، ١٨٦٧

تستبدل بها سندات من الدين الجديد بنسبة ٩٥ من السندات القديمة الى ١٠٠ من السندات الجديدة أى ان قيمتها الاسمية تزيد بسبب تأجيل مواعيد سدادها .

٣- يحول فرق الفائدة (بين ٩٪ ، ٧٪) على قرض سنة ١٨٦٧ الى رأس مال ويعطى فى مقابلة سندات من الدين الجديد لحاملى أسهم قرض سنة ١٨٦٧ .

٤- تحول سندات الخزينة وغيرها من سندات الدين السائر الى سندات من الدين الجديد بنسبة ٨٠ جنيها من سندات الدين السائر لكل مائة جنية من سندات الدين الجديد أى بزيادة ٢٥٪ مقابل تأجيل السداد .

٥- يضمن سداد الدين الجديد إيرادات القرية والمتوفية والبحيرة واسيوط و « دخولة » القاهرة والإسكندرية ورسوم الوارد بما فيها رسوم اللدخان وإيرادات السكك الحديدية وضريبة الملح وإيرادات مصائد المنزلة ورسوم الأهوسة والملاحة وكوبرى قصر النيل وقدرت هذه الإيرادات بمبلغ قدره ٨٤٥.٧٩٠ر جنيها انجليزيا .

٦- تدفع الدائرة السنية مبلغ ٦٨٤١١ر جنيها سنويا نصيبها من القسط السنوى الذى قدر بمبلغ ٦٤٧٥ر٢٥٦ جنيها انجليزيا (صفحات ١١١ - ١١٥ من مجموعة العقود والاتفاقات الخ .)

٧- وأوقف تنفيذ قانون المقابلة

٩٤ - لم يكن النجاح مقدرا لهذا المشروع مع التنافس الشديد بين المصالح البريطانية والمصالح الفرنسية (التى عمل الترتيب بالانفاق معها) فاعترضت الحكومة البريطانية على المشروع باعتبار انه يترتب عليه زيادة كبيرة فى الدين من ٧٥ مليوناً كما قدره تقرير كيف الى ٩١ مليوناً (ولكن هذا التقدير المبالغى فيه قبل فيما بعد بمقتضى مشروع جوشن - جوبير كما سيأتى) وباعتبار أن ميزانية مصر لا تقدر على تحمل العبء السنوى المترتب على النظام الجديد وأبدت الحكومة البريطانية أيضاً أنها ليست مقتنعة بالأسباب التى بنى عليها إبطال المقلبة (ولكنها أبطلت بالفعل سنة ١٨٨٠) .

٩٥ - وظهرت مقاومة بريطانيا فى امتناعها عن تعيين مندوبيها فى لجنة صندوق الدين مع أن الدول الأخرى عينت مندوبيها كما أن كثيراً من حملة الأسهم الديون رفعوا دعاوى على الحكومة فى محاكم الإصلاح (المحاكم المختلطة) وكسبوا ولكن الحكومة رفضت تنفيذ تلك الأحكام وفضلاً عن ذلك فإن لجنة بورصة لندرة رفضت ادماج الأسهم الجديدة فى أسعارها الرسمية (١) .

٩٦ - وفى شهر يولييه سنة ١٨٧٦ عقد حملة الأسهم اجتماعاً فى لندرة وطلب الى المستر جوشن أن يذهب الى القاهرة لبحث الحالة مع السيد جوبير (ممثل حملة الأسهم الفرنسيين) وللسمى فى تعديل الترتيب الذى عمله

الخدوي في مايو فقبل المهمة وسافر الى مصر تؤيده وزارة الخارجية البريطانية كما ان وزارة خارجية فرنسا لم تضن بتأييدها على المسيو جويير .

٩٧ - اضطر اسماعيل ازاء هذا الضغط الى الرضوخ فقامت لجنة جوشن - جويير - بمأموريتهما التي اختتمت بدكريتو ١٨ نوفمبر سنة ١٨٧٦ (مجموعة العقود ص ١١٩ ، ٤٦٥ - ٤٦٦) .

اعتمد تقدير اسماعيل لمجموع الدين (٩١ مليوناً) مع ان الحكومة البريطانية كانت قبل ذلك ببضعة أشهر تعتبره تقديراً مبالغاً فيه وترفض من اجل ذلك الموافقة على تسوية مايو سنة ١٨٧٦ .

وجعلت لجنة صندوق الدين مستمرة حتى يتم سداد الدين .

٩٨ - ثم عدلت تسوية مايو بالشكل الآتي :

١- اعيد نظام المقابلة وخصت ايراداتها لسداد القروض القصيرة ١٨٦٤ ، ١٨٦٥ ، ١٨٦٧ (وكان مجموعها في ذلك الوقت ٢٣٩٢٦١٦ جنيهها انجليزيا) على ان يدفع ٨٠ جنيهها لكل مبلغ اسمى قدره ١٠٠ جنيه .

ولكن نظام المقابلة عدل في المادة الثانية من دكريتو ١٨ نوفمبر اذ نص على أن تخفيض الضريبة العقارية عند سداد المقابلة لا يسرى الا ابتداء من سنة ١٨٨٦ على ان تحتسب قائدة ٥٪ على المبالغ التي كان نظام المقابلة الاصلى يقضى بختمها من الضريبة العقارية ويستمر دفع هذه الفائدة حتى آخر سنة ١٨٨٥ - ومعنى ذلك - (ان الذين دفعوا (الضريبة المضاعفة) قبل ١٨ نوفمبر سنة ١٨٧٦ استفادوا من امتيازات المقابلة من تاريخ الدفع - وكان المبلغ المدفوع قبل ذلك التاريخ . -

١٣٥٧٥٠٠٠ جنيه انجليزى تعطى امتيازاً في الضريبة العقارية قدره ١٣١٠٠٠٠ ر ١٣١٠٠٠ ر جنيه انجليزى سنوياً .

ب) الذين دفعوا بعد ١٨ نوفمبر سنة ١٨٧٦ لا يمنحون اى امتياز وكان المبلغ الذى دفعته هذه الفئة حتى آخر ديسمبر سنة ١٨٧٨ - ٢٥٠٠٠ ر ٢٥٠٠ ر جنيه انجليزى .

(استقيت هذه الأرقام من مذكرة مرفوعة الى مجلس الوزراء في مارس سنة ١٨٧٩ عن ميزانية تلك السنة) .

٢- استبعدت ديون الدائرة لتسوية خاصة (عمات سنة ١٨٧٧ كما سيأتى بعد)

٢- جعلت الاضافة على سندات الخزينة ١٠٪ فقط بدلا من ٢٥٪
(نظير تأخير السداد) اى انقصت الميزات الممنوحة لحملة هذه
السندات .

٤- الباقي من الدين : ٧٦.٠٠٠.٠٠٠ جنيه انجلىزى
قسم الى قسمين : -

(١) ١٧.٠٠٠.٠٠٠ جنيه انجلىزى

أصدر فى مقابلها سندات دين جديد ممتازة بفائدة ٥٪ تضمن
سداده ايرادات السكك الحديدية وميناء الاسكندرية بعد أن
وضعت هاتان الادارتان تحت اشراف لجنة دولية (يرأسها
موظف انجلىزى)

وعرضت السندات الجديدة على حملة أسهم قروض ١٨٦٢ ،
١٨٦٨ ، ١٨٧٣ بنسبة الاسهم التى فى ايديهم مما أعطاهم
٣٨٪ تقريبا من مجموع تلك الاسهم فى شكل سندات جديدة
ممتازة .

وطريقة السداد مثل الدين الموحد (ب)

(ب) أصبح مجموع الدين الموحد ٥٩.٠٠٠.٠٠٠ جنيه انجلىزى
ظل سعر الفائدة عليه ٧٪ يسدد بالشكل الآتى : -
القسط السنوى ١٧٧.٧٢٠ ر. جنيهها

(قسط الاستهلاك فى ٦٥ سنة وفائدة ٧٪)
وتترك لصندوق الدين الإيرادات التى خصصت له بمقتضى
ذكريتو ٧ مايو سنة ١٨٧٦ (مع التعديلات التى أدخلت
بذكريتو ١٨ نوفمبر)

٩٩ - ويتولى صندوق الدين عملية الاستهلاك : -

١- فتدفع متحصلات المقابلة الى صندوق الدين وبعد وفاة قسط
الاستهلاك على قروض سنة ١٨٦٤ ، ١٨٦٧ يخصص الباقي
لاستهلاك الدين العام الموحد .

٢- يخصم ١/٧ الفائدة (أو ١٪) ويضاف الى المبلغ الزائد من المقابلة
ويخصص معه لاستهلاك الدين الموحد

٣- يستمر هذا النظام حتى آخر سنة ١٨٨٥ على الأكثر الا اذا نقص
الدين الموحد قبل هذا التاريخ الى ٤٠ مليون جنيه انجلىزى فان
الفائدة تدفع عندئذ بواقع ٧٪ كما كانت أصلا .

٤- اذا اتضح ان المبالغ الباقية - بعد سداد قسط الدين - لا تفي بمصروفات الحكومة المحددة في الدكرينو فان « لجنة المالية » (المتشكلة من وزير المالية ومراقبي الإيرادات والمصروفات) تخطر لجنة صندوق الدين بالحالة وعندئذ تخصص هذه اللجنة من فائض متحصلات المقابلة المخصصة لسداد الدين الموحد المبلغ اللازم لسد هذا العجز .

واذا وجد في الميزانية زيادة فان هذه الزيادة تضاف للمبالغ المخصصة لاستهلاك الدين (مادة ٦ - دكرينو ١٨ نوفمبر سنة ١٨٧٦)

١٠٠- وقصد من هذا الترتيب ملافاة الحالة التي تواجه الحكومة سنة ١٨٨٦ عندما يتم دفع أقساط المقابلة ويقل الإيراد الناتج من الضريبة العقارية فان عبء الدين يقل أيضا في تلك السنة وبذلك لا تنشأ صعوبات مالية .

١٠١- قبلت بريطانيا العظمى هذا الحل وعين السير ايفلين بارنج (لورد كرومر فيما بعد) مندوبا بريطانيا في صندوق الدين

١٠٢- ٥- أما التسوية الخاصة بديون الدائرة فلم تتم الا في سنة ١٨٧٧ باتفاقيين تاريخيهما ١٢ ، ١٣ يولييه (ص ٣٨٤-٣٩٤ ، ٣٩٦-٣٩٧ من مجموعة العقود)

١- قدرت ديون الدائرة السنية كالآتي :-

الباقى (لم يستهلك) من قرض ١٨٧٠ ٢٨٠.٩٠٩ر٥ جنيه انجليزي
سندات الدائرة ٢٩٠.٦١٥ر٢ جنيه انجليزي

٨٨١.٥٤٣ر٨

المجموع

تستبدل بها سندات جديدة بقيمتها الاسمية وبفائدة ٥٪

٢- تترك إيرادات الدائرة السنية والخاصة لحملة أسهم هذا الدين يستوفون منها :-

أولا : فائدة ٥٪

ثانيا : مازاد على ذلك يخصص منه مبلغ لقسط استهلاك يوازي ١٪ فاذا زاد شيء من الإيراد بعد ذلك يدفع منه فائدة اضافية ١٪ ج مادة ٣ من عقد ١٢ يولييه سنة ١٨٧٧)

٣- يقدم الخديوى من مرتباته الخاصة liste civile ما يوازى ١ ٪ من الدين - هذا اذا لم تكف ايرادات الدائرة السنوية والخاصة لوفاء أكثر من ٧ ٪ من الدين (٦ ٪ فائدة و ١ ٪ قسط استهلاك) فاذا زادت الايرادات على المبلغ الموازى لـ ٧ ٪ فانه يخصم من المبلغ الذى يتعهد الخديوى بدفعه من مرتباته ما يوازى هذه الزيادة فاذا كانت ايرادات الدائرة كافية لوفاء ٨ ٪ (بمعنى أنها تكفى لدفع ٥ ٪ فائدة أصلية ١ ٪ فائدة اضافية ، ٢ ٪ قسط استهلاك) فان الخديوى لا يدفع شيئا من مرتباته الخاصة (المواد ٤ ، ٦ من عقد يولييه) مؤدى هذا النص أن القسط السنوى على هذا الدين يكون ٨ ٪ (تدفع أولا من ايرادات الدائرة فاذا لم تكف ينسأ سد العجز الى ١ ٪ من مرتبات الخديوى)

١٠٣- وبمقتضى عقد ١٣ يولييه سنة ١٨٧٧

وافق الخديوى على أن يعطى علاوة قدرها ١٠ ٪ على القيمة الاسمية لحملة سندات الدائرة التى بلغت ٢٩٠٥٠١٥٠ جنيها انجليزيا

ولحملة السندات الدائرة على المالية التى بلغت ١٦ ٣٩٢٠٦٨ ر ٤٠٠ جنيها انجليزيا

١٦ ٦٩٧٣٠٥٤٢ ر جنيها انجليزيا

ويعطى مقابل هذه العلاوة سندات خاصة يتعهد الخديوى بأن يخصص لسدادها ٥٠٠٠٠٠ ر جنيها انجليزيا من مرتباته الخاصة .

(توازى العشرة فى المائة ٦٩٧٣٥٤ ر جنيها انجليزيا ولست أدري لماذا احتسبها رابنير ٦٨٥٤٠٠ ر جنيها انجليزيا فى مقاله عن الدين المصرى فى نشرة المجمع العلمى سنة ١٨٨٩)

١٠٤- وبذلك يصبح مجموع دين الدائرة :-

أصل	٨٨١٥٤٣٠ ر جنيها انجليزيا
١٠ ٪ اضافة	٦٩٧٣٥٤ ر جنيها انجليزيا
المجموع	٩٥١٢٧٨٤ ر جنيها انجليزيا

١٠٥- مبلغ الدين العام بعد تسوية جوشن - جوبير
مقارنة بتسوية ٦ مايو سنة ١٨٧٦

(تسوية مايو سنة ١٨٧٦)

الدين الموحد ٩١٠٠٠٠ ر ٠٠٠ والقسط السنوى ٦٩٧٣٥٤ ر ٢٥٦

ب) تسوية جوشن - جو-بير :

الدين الموحد	٥٩٠٠٠٠٠٠٠ ر	والقسط السنوى	١٧٧٢ ر ١٧٧٠ ر
الدين الممتاز	١٧٠٠٠٠٠٠٠ ر	والقسط السنوى	٨٨٥ ر ٧٧٤ ر
	٧٦٠٠٠٠٠٠٠ ر	والقسط السنوى	٤٩٩ ر ٦٣٠ ر

جـ ك	جـ ك
يضاف اليها دين الدائرة	٩٥١٢٧٨٤ ر
والديون القصيرة	٤٣٩٢٦١٦ ر
	٨٩٩٠٥٤٠٠ ر

مجرد نظرية سطحية الى هذا الجدول تدل على أن تسوية جوشن - جو-بير لا تمتاز عن سابقتها وأن المعارضة التي أظهرتها الدول للتسوية الاولى لم يقصد منها في الواقع سوى تحسين مركز بعض الدائنين على حساب الدائنين الآخرين ووضع الأساس الثابت للتدخل في شئون مصر المالية والادارية .

الحالة من سنة ١٨٧٧ الى سنة ١٨٨٠

التصفية

- ١٠٦- حل في ١٥ يناير سنة ١٨٧٧ أول قسط من تسوية جوشن - جو-بير وقدره ٢٣٠١٠٠٠ ر جـ ك وقد سدد هذا القسط في معاده ولكن بعد ان حصلت الحكومة من ضرائب سنة ١٨٧٧ مليوناً من الجنيهات قبل حلول مواعيدها (راجع المذكرة المرفوعة الى مجلس الوزراء عن ميزانية سنة ١٨٧٩) بل ان بعض الضرائب حصلت قبل استحقاقها بستة أشهر .
- ١٠٧- ثم حل القسط الثاني في يولييه ودفع أيضاً في موعده ولكن بضغط من المراقبين الاجنبيين (بوزارة المالية) مع أنه كان من الأسباب التي ذكرت تبريراً لتعيينهما تنظيم الادارة المالية ورفع الارهاق عن عاتق الفلاحين فأراد القدر أن يكون أول عمل لهما ارماق هؤلاء المساكين بجباية الضرائب منهم قبل أن تحل مواعيدها القانونية .
- ١٠٨- وكان ظاهراً قبل اختتام تلك السنة أن دفع القسط الثالث (في يناير سنة ١٨٧٨) أصبح مستحيلًا ولذلك اتفق على تغيير مواعيد السداد وحددت المواعيد الجديدة بذكريتو ١٥ ديسمبر سنة ١٨٧٧ الذي جعل مواعيد الاقساط أول مايو وأول نوفمبر من كل سنة على أن تدفع الحكومة المصرية قسطاً في ٣١ ديسمبر سنة ١٨٧٧ قدره ١٧١٠٠٠ ر ١٧١ ر

جنيه فقط مما ترتب عليه انقاص مصروفات سنة ١٨٧٧ بمبلغ ٨٥٩,٠٠٠ جنيه .

ولكن يظهر أن تقديرات جوشن - جويزر للإيرادات والمصروفات كانت بعيدة جدا عن الصواب حتى أنه رغما من هذا الوفر في المصروفات اختتمت سنة ١٨٧٧ بعجز قدره ١,٣٨٢,٢٠٠ جنيه انجليزى (المذكرة المشار إليها آنفا)

١٠٩- لم تف إيرادات الأشهر الأولى من سنة ١٨٧٨ لسداد قسط مايو فاضطرت الحكومة مرة أخرى إلى تحصيل الضرائب قبل مواعييدها لسداد هذا القسط وبذلك عجزت الإيرادات عن وفاة القسط الثانى (نوفمبر سنة ١٨٧٨)

١١٠- وفى الوقت نفسه شكلت لجنة التحقيق بذكرى ٢٧ يناير سنة ١٨٧٨ لبحث الحالة وتحقيق أسباب العجز فى الميزانية وسوء الإدارة المالية واختير من بين أعضائها المراقبان الأوروبيان فى وزارة المالية قدمت اللجنة تقريرا ابتدئيا عن قساد نظام حسابات الحكومة ونظام الضرائب وضمنته تقريرا للجنة لقرعية عن الدين السائر - وبأمر عال تاريخه ٢٣ أغسطس سنة ١٨٧٨ قبل الخديوى توصيات اللجنة - كما أنه تنازل فى تلك السنة عن أملاك دوائره المخصصة إلى الحكومة المصرية

١١١- جميل أن تشكل اللجان لبحث الحالة وتقديم تقارير مطولة تضمنها الإصلاحات التى تراها ضرورية لمعالجتها ولكن قسط نوفمبر كان قد أوشك وكانت الحكومة قد جبت بالفعل جزءا كبيرا من إيرادات سنة ١٨٧٨ (التى كان محققا أن تنتهى بعجز أكبر من عجز سنة ١٨٧٧) وانتهت بالفعل بعجز قدره ٥٦٦,٠٠٠ ر. ٣٤٤,٠٠٠ جنيه انجليزيا (فكيف يمكنها تدبير المال اللازم لقسط نوفمبر وقد جربت كل وسيلة لا يتراز الأموال من الفلاحين كما أنها اقترضت من البنك الامبراطورى العثمانى وبنك الانجلو مبلغ ٦٦٠,٠٠٠ جنيه لسد حاجات الميزانية - لابد أن الخديوى قد ابتسم للحل الذى دبره وزير حالته الجديد Rivers Wilton للحصول على الأموال اللازمة .

ألم يتنازل الخديوى وعائلته عن أملاكهم الخاصة ؟

فما الذى يمنع من اقتراض مبلغ جديد بضمان تلك الأملاك ؟

حقيقة كانت الحملة فيما مضى شديدة على اسماعيل وحكومته لالتجائهم الى الاموال الأجنبية كلما أعوزتهم الحاجة ولكن هذا الاعتراض لم يرق فى سبيل وزير المالية الانجليزى عقبة كافية تمنعه عن الاقتراض باسم الحكومة المصرية من محل روتشيلد

١١٢- ففي ٣١ أكتوبر سنة ١٨٧٨ وقع ريفرث ويلسون اتفاقاً مع روتشيلد (ص ٤٢٥-٤٢٦ من مجموعة العقود) اقترضت بمقتضاه الحكومة المصرية مبلغ ٨٠٠,٠٠٠ جنيه انجليزي (بضمان أملاك الدوائر الخديوية التي تنازل عنها الخديوى وعائلته الى الحكومة المصرية) ضمت الى تلك الضمانة فيما بعد إيرادات ضريبة الاطيان بمديرية قنا - اتفاق ١٤ ابريل سنة ١٨٨٠)

١١٣- أصدر هذا القرض بسعر ٧٣

ولكن قيل ان الحكومة لم تقبض منه أكثر من :

٩٩٢,٠٠٠ ر ٥ جنيه انجليزي

(تود Todd ص ٢٧٧) وقدرت لجنة التحقيق أن هذا المبلغ لم يتعد

٧٨٠,٠٠٠ ر ٥ جنيه انجليزي

١١٤- دفعت الحكومة من هذا المبلغ :

جـ ك

من قسط نوفمبر سنة ١٨٧٨ ١,٢٢٠,٠٠٠ ر ودفع باقى القسط من

الضرائب المباشرة

التي كانت باقية لم

تسدّد .

٥٠٠,٠٠٠

وللجزية

وعمولة لمحل روتشيلد (٢١/٢ ٪) ٢١٢,٥٠٠ ر

كما أن بعض دائنى الحكومة لم ترضهم التسويات التي عملتها الحكومة فرفعوا عليها دعاوى فى « محاكم الاصلاح » (المختلطة) وقضى لصالحهم فاضطرت الحكومة الى تسديد الأموال المحكوم عليها بها من قرض روتشيلد

والواقع أنه فى سنتى ١٨٧٧ ، ١٨٧٨ انقص الدين المربوط - ٤,٨٥٨,٠٠٠ ر جنيه انجليزي

ولكن الدين السائر زاد فى الوقت نفسه بما يقرب من هذا المبلغ وكيف لا يزيد والحال أن العجز فى الميزانية بلغ فى هاتين السنتين ٨٢٢,٠٠٠ ر . لذلك لم يف الباقي من قرض روتشيلد بسداد دين الحكومة السائر تنفيذاً لرغبات لجنة التحقيق .

١١٥- والخلاصة أن الحكومة وفّت بتعهداتها لحملة سندات الديون المربوطة ولكنها لجأت فى سبيل ذلك الى تدابير مخربة فى مايو سنة ١٨٧٨ والى موارد غير اعتيادية فى نوفمبر

١١٦- ولذلك بدأت سنة ١٨٧٩ بحالة افلاس فعلى :-

١- اذ زاد العجز فى ميزانيو سنة ١٨٧٨ عما قدرته لجنة التحقيق بمبلغ ٨٥٤٠٠٠ جنيه

(التقرير المرفوع لمجلس الوزراء عن ميزانية سنة ١٨٧٩)

٢- وزاد الدين المربوط :-

٨٥٠.٠٠٠ جنيه (قرض روتشيلد)

كما أن ديون الحكومة الأخرى (غير المربوطة) بما فيها دين النقابة الفرنسية ودين جرنفيلد بلغت فى ٣١ ديسمبر سنة ١٨٧٨ :-
٨٠٠.١١١ر١٤٠ جنيه .

٣- لم تكن الإيرادات غير العادية التى ضمت الى إيرادات الحكومة بالتنازل عن أملاك الدائرة كافية لإيجاد التوازن فى الميزانية

٤- كما أن إيراد المقابلة لم يكن كافيا لسداد أقساط الديون القصيرة الأجل فأخذت الحكومة مبلغ ٣٩٨٦٩ر٣٩٠ جنيهها انجليزيا من إيرادات سنة ١٨٧٩ لتكمله كروبن ٧ يناير سنة ١٨٧٩ المستحق على قرض سنة ١٨٦٥ (المذكرة المشار اليها آنفا)

١١٧- فى مارس سنة ١٨٧٩ وضع مشروع تقرير الى مجلس الوزراء عن الحالة وكيفية معالجتها (يظهر أن واضعه وزير المالية وربما بالاشتراك مع آخرين) جاء به جملة اقتراحات أهمها :-

أ (أن تعلن الحكومة المصرية افلاسها

ب) أن يخصص للخديوى وللعائلة الخديوية مبلغ ٣٠٠.٠٠٠ جنيه سنويا .

ج) أن تمحى التفرقة بين الأطيان العشورية والخراجية بالنسبة للضريبة العقارية .

د) أن يستبعد قرض الرزنامة من بين ديون الحكومة .

هـ) أن يبطل تحصيل المقابلة .

و) أن تعاد الضريبة العقارية الى ماكانت عليه قبل قانون المقابلة .
ولكن الى أن تسمح الأطيان من جديد يخصم من تلك الضريبة ٣٪ من المبالغ التى دفعت فى المقابلة .

ز) يعتبر موظفو الحكومة وأرباب المعاشات الذين لاتتعدى مرتباتهم أو معاشاتهم ١٠٠٠ جنيه مصرى سنويا دائنين ممتازين يأخذون المبالغ المستحقة لهم كاملة .

(ح) تبقى العلاقات بين حملة أسهم الدين الممتاز والحكومة كما هي .
 ط) يخفض سعر الفائدة على الديون القصيرة ٢٪ وتعادل مواعيد استهلاكها .

(ي) دين النقابة الكبرى Grand Syndicat يدفع من ثمن مياه الاسكندرية ٢٥٠.٠٠٠ جنيه) وتتنازل الحكومة عن نصيبها (١٥٪) في أرباح قناة السويس (أسهم التأسيس) مقابل مبلغ ٢٠٠.٠٠٠ ر.ا. جنيه انجليزى وتصدر الحكومة بياتى دين النقابة أسهما جديدة بفائدة ٥٪ تستهلك فى عشر سنوات +

(ك) يكون استبدال الدين الموحد اجباريا ويحدد سعر الفائدة بخمسة فى المائة مؤقتا .

(ل) وكذلك يكون استبدال ديون الدائرة النسبية اجباريا وتوضع ادارة أملاكها تحت اشراف الحكومة . وتتعهد الحكومة بسد العجز فى الفائدة (التى حددت بخمسة فى المائة) بحيث لا تتعدى اعانة الحكومة ١٪ - وكذلك تتعهد الحكومة بدفع الفوائد على ديون الدائرة الخاصة بسعر ٥٪ ويوقف استهلاك هذه الديون حتى تزيد الايرادات فى الميزانية على المصروفات

(م) تعين لجنة للتصفية لتسوية الديون السائرة .

(ن) يعاد النظر فى ديون الحكومة مرة أخرى فى آخر سنة ١٨٨١ .

١١٨- اقى ابريل سنة ١٨٧٩ قدمت لجنة التحقيق تقريراً ضمنته حلاً مؤقتاً للحالة المالية وهذا الحل لا يختلف فى شيء عن الاقتراحات التى قدمت لمجلس الوزراء فى مارس (فى المذكرة التى لخصتها فيما تقدم) بل ان تقرير لجنة التحقيق هو نفس المذكرة (حرفاً بحرف تقريباً) مذيلاً بامضاءات أعضاء لجنة التحقيق برئاسة ريفرز ويلسون Rivers Wiln (وزير المالية الذى يرجح أنه رفع الى مجلس الوزراء تلك المذكرة القيمة (١))

١١٩- ثم أردفت اللجنة هذا التقرير بخطاب الى الخديوى تحمله فيه مسؤولية اعماله لاقتراحات اللجنة الخاصة باصلاح الادارة المالية (تاريخ الخطاب ١٠ ابريل سنة ١٨٧٩ وهو منشور فى المجموعة المشار اليها فى الفقرة السابقة فى الصفحات ٣٥١-٣٥٣)

(١) التقرير منشور فى المجموعة الخاصة بنسوية الحالة المالية للحكومة المصرية

١٨٧٩ - ١٨٨٥ .

Règlement de la Situation Financière du Gouvernement Egyptien .

الجزء الاول صفحات ٣٥٧ - ٢١٨

١٢- على أن الخديوى كان قد سئم من تكرار تدخل الأجانب فى حكومته
فطر د ريفرز ويلسون من الوزارة وكذلك دى بلنير
العضو الفرنسى فيها .
Blignières

١٢١- تم أصدر ذكريتو ٢٢ أبريل سنة ١٨٧٩ المشتتمل على مشروع جديد
لاستبدال الدين : -

١ (ابتداء من أول مايو يدفع على الدين الموحد فائدة ٦٪)

ب) يخصم ١٪ من الفائدة ويخصص المبلغ الناتج لاستهلاك الدين طبقا
لذكريتو ١٨ نوفمبر سنة ١٨٧٦ ويستمر هذا الخصم حتى أول
مايو سنة ١٨٨٦ (ص ١٣٠-١٣١ من مجموعة العقود والاتفاقات
الخ)

١٢٢- لم تقبل الدول هذا الحل طبعا واستمرت المشادة حتى ٢٦ يونيه سنة
١٨٧٩ حيث عزل اسماعيل وعين ابنه توفيق باشا خلفا له فى خديوية
مصر ففعل باختفاء اسماعيل من جو السياسة المصرية أول فصل فى
التدخل الأوروبى فى شئون مصر المالية - وانتهى عهد لم يعرف له مثيل
فى تاريخ كثير من الدول فى الأسراف وسوء الادارة - سيغال انه كان
عهد اصلاح كبير - أنشئت فيه السكك الحديدية والترع والمدارس
وأصلحت المدن - كل هذا صحيح ولكن الحقيقة المرة هى أن كل هذه
الصروفات مهما تساهل الباحث فى تقديرها فانه يجد أن هناك على الأقل
حوالى ٣٠ مليون جنيه لا يعرف كيف صرفت ولكن هناك شيئا واحدا
مؤكد هو أنها لم تصرف فى عمرات عامة .

اختفى اسماعيل من جو السياسة المصرية وترك وراءه مصر مرهقة
بدين كبير بل قل أنها كانت فى حالة افلاس فعلى .

ليس هنا مجال البحث فى حكم اسماعيل فقد حكم البعض له وحكمت
الأغلبية عليه - وهما قيل له أو عليه فالذى يهم فى بحثنا أنه المسئول
عن الدين الكبير الذى عهد السميل لتغلغل الأجانب فى شئون مصر
الداخلية .

١٢٣- التصفية :

أعيدت المراقبة الثنائية بعد اقالة اسماعيل ذكريتو ١٥ نوفمبر
سنة ١٨٧٩ (تم شكلت لجنة التصفية فى ٣١ مارس سنة ١٨٨٠)
الاشتريبات التى تراها ضرورية لمعالجة الحالة المالية وتمهدت الدول
الكبرى والخديوى باحترام توصياتها وتنفيذها .

١٢٤- لم تصدر اللجنة تقريراً ولكن الخديوى أمضى **قانون انتصفيه** (الذى وضعته اللجنة) فى ١٧ يوليه سنة ١٨٨٠ وتتلخص التسوية التى اشتمل عليها هذا القانون فيما يأتى :-

١- خفضت الفائدة على الدين الموحد الى ٤٪ من أول مايو سنة ١٨٨٠ وبقيت الإيرادات التى تضمنه كما كانت على أن تدفع مباشرة الى صندوق الدين .

٢- ضمت المبالغ الباقية من قروض سنوات ١٨٦٤ . ١٨٦٥ . ١٨٦٧ الى الدين الموحد مع خصم ٢٠٪ أى أن حملة أسهم تلك القروض يأخذون ٨٠ جنيهاً من الدين الجديد مقابل ١٠٠ جنيهاً من الأسهم التى تحت أيديهم .

ولكن بما أن الأسهم الجديدة أصدرت بسعر ٦٠ فقط فإن الواقع أن حملة الأسهم القديمة قد أخذوا بالفعل ما قيمته الاسمية ١٣٣٪ جنيهاً من الأسهم الجديدة مقابل ١٠٠ جنيهاً من القديمة . واحتاجت هذه العملية الى اصدار ١٦٩٥٨٠٢٤٠ جنيهاً انجليزياً من أسهم الدين الجديد .

٣- أصدرت أسهم جديدة ممتازة بمبلغ ٥٧٤٣٨٠٠ جنيهاً انجليزياً لتسوية الديون السائرة .

٤- وضعت ادارة الدائرة السنية تحت مراقبة دولية وبقي سعر الفائدة على قرض الدائرة ٥٪ منها ٤٪ تضمنها الحكومة و١٪ تدفع اذا كانت إيرادات الدائرة كافية لدفعها (الأمر الذى لم يتحقق أبداً)

٥- قسم الدين السائر الى ثلاثة أقسام :-

(أ) الديون الممتازة دفعت كاملة (مثل متأخرات الماصيات والمرتبات والمعاشات)

(ب) عملت تسويات خاصة مع الدائنين الذين كانت تحت أيديهم ضمانات معينة وترتب على هذه التسوية انقصاص المبالغ المستحقة لهم حوالى ٧٪

(ج) الدائنون :-

أخذوا ٣٠٪ من ديونهم نقداً .

والباقي ٧٠٪ سندات من الدين الممتاز

٦- خصص مبلغ ١٥٠.٠٠٠ جنيهاً سنوياً لمدة ٥٠ سنة لتعويض الأشخاص الذين دفعوا المقابلة ولكنهم حرموا من فائدتها (أى لم تنقص ضريبة الاطيان التى بدعواؤها)

٧- قسمت الإيرادات الى قسمين :-

(أ) الإيرادات المخصصة لسداد أفساط الديون - فان زادت هذه الإيرادات عن الحاجة أ بقيت الزيادة لاستهلاك الديون

(ب) الإيرادات الغير مخصصة لسداد الديون تأخذ الحكومة منها للمصروفات الادارية مبلغا محدد (٨٨٨٠٨٩٧ر٤ جنيها مصريا) فان زادت تلك الإيرادات عن حاجة الحكومة أرسلت الزيادة الى صندوق الدين الذى يخصصها لاستهلاك الدين

٨- ألغيت المقابلة نهائيا (كان قد أوقف تنفيذها بذكريتو ٦ يناير سنة ١٨٨٠)

دين مصر العام بعد التصفية

١٢٥- الدين الممتاز

فائدة ٥ ٪ الاستهلاك السنوى فى ٦٥ سنة

١- توحيد سنة ١٨٧٦

قروض سنة ١٨٦٢ ، ١٨٦٨ ، ١٨٧٣ بسعر ٣٨ر٤ ٪ من القيمة الاسمية :
١٧٠٠٠ر٠٠٠ ج.ك.

٢- التصفية سنة ١٨٨٠

لإلغاء الدين السائر

المجموع

» ٥٧٤٣ر٨٠٠

٢٢ر٧٤٣ر٨٠٠

١٢٦- الدين الموحد

كان سعر الفائدة فى الأصل ٧ ٪ ولكن الفوائد دفعت كالاتى :
٦ ٪ لمدة سنتين وربع (و ١ ٪ استهلاك بالشراء لمدة سنتين)
٥ ٪ لمدة ستة أشهر
٤ ٪ منذ سنة ١٨٨٠
الاستهلاك فى ٦٥ سنة بالسحب حسب الترتيب الاول ثم بالشراء منذ ١٨٨٠ .

١- توحيد سنة ١٨٧٦

قروض ١٨٦٢ ، ١٨٦٨ ، ١٨٧٣ بسعر ٦١ر٦ ٪ من القيمة الاسمية :
٢٧ر٢٦٥ر٢٢٠ ج.ك.

٢٩٣٩٠٠٨٠٣	الدين السابق ١٠ /
	سندات اعطيت للحكومة عند
	انشاء ميناء الاسكندرية
٢٣٤٣٩٧٧	ديون أخرى
٥٩٠٠٠٠٠٠	

٢- التصفية سنة ١٨٨٠

١٨٦٥ - ١٨٦٤	قروض
١٨٦٧	بسر ٣٣٪
١٩٥٨٢٤٠	المجموع
٦٠٩٥٨٢٤٠	

١٢٧- دين الدائرة السنوية

القائدة كانت ٥ الى ٦ / حسب إيرادات الدائرة
 فأصبحت ٥ الى ١٥ / من سنة ١٨٨٠
 اما القائمة التي دفعت بالفعل فكانت ٥ / لمدة ثلاث سنوات وربع
 ٤ / منذ سنة ١٨٨٠ .
 الاستهلاك في ٨٠ سنة بدلاً من ٧٥
 فرض سنة ١٨٧٠
 سندات الدائرة
 زيادة ١٠ / انشاق ١٣ ولبه ١٨٧٧
 المجموع الاسلي
 قرض الدومين سنة ١٨٧٨

٨٥٠٠٠٠٠٠ ج.ك.

قائمة ٥ / بسمار ٧٢٩ و٤٥٠ فدانا من املاك الدائرة

الدين العام من سنة ١٨٨٠ حتى الآن

١٢٨- لم تحسن الحالة المالية بعد التصفية بل زاد ارتباك الخزينة بسبب
 اضطرابات سنة ١٨٨٢ والتعويضات الهائلة المترتبة على تدمير مدينة
 الاسكندرية ا قدرت بمبلغ ٥٠٠٠٠٠٠٠ جنيه انجليزي (١١) .

واختل توازن الميزانية من جديد فاضطرت الحكومة أن تقترض
 بأسعار عالية لتسد العجز مع أن الإيرادات التي كانت مخصصة

لصندوق الدين كانت تزيد عن الأقساط السنوية ولكن الزيادة كانت تستعمل في استهلاك قروض كانت أسعار الفائدة عليها أقل بكثير من الفائدة التي كانت الحكومة تضطر إلى دفعها لسد عجز الميزانية .

١٢٩- لم يكن منتظراً أن تدوم هذه الحال طويلاً فبعد مؤتمر في لندن سنة ١٨٨٤ لملاقاتها ولكنه لم ينجح - ولكن الحكومة المصرية لم تنتظر موافقة الدول لتغيير النظام السخيف الذي فرض عليها فدفعت بالفعل قسط الجزية المستحق عليها من الزيادة في الإيرادات المخصصة للدين ولم ترسلها لصندوق الدين كما يقضى نظام التصفية وذلك لأنه لم يكن في وسعها دفع قسط الجزية بطريقة أخرى .

رفعت لجنة صندوق الدين دعوى على الحكومة بسبب هذا التصرف ونجحت في استصدار حكم على الحكومة بإعادة المبالغ التي أخذتها من المستحق لصندوق الدين .

١٣- اتفاقية لندن - ١٨ مارس سنة ١٨٨٥

ولكن كان لهذا الخلاف قائده إذ ظهر سخافة النظام الذي يضطر الحكومة إلى الاستدانة مع وجود زيادة في ميزانيتها فبعد مؤتمر جديد في لندن انتهى باتفاقية ١٨ مارس سنة ١٨٨٥ بين تركيا والمانيا والنمسا والمجر وبريطانيا العظمى وفرنسا وإيطاليا والروسيا .

١- صرحت هذه الاتفاقية للحكومة المصرية بموافقة السلطان وبالضمان انشاء من المعاهدة بأن تصدر السندات اللازمة لتحقيق مبلغ ٩٠٠.٠٠٠ ر. جنيه انجليزي بفائدة لا تتعدى ٣ ٪ .

٢- يحدد سعر وشروط وتاريخ الإصدار بذكره من الخديوي

٣- تعفى سندات هذا القرض من الضرائب .

٤- يؤخذ القسط السنوي (٣١٥.٠٠٠ جنيه انجليزي) من الإيرادات المخصصة للدين الممتاز والدين الموحد ويكون له الأسبقية في السداد .

٥- تضمن حكومات ألمانيا والنمسا والمجر وفرنسا وبريطانيا العظمى وإيطاليا والروسيا سداد القسط السنوي .

٦- يسدد أعضاء صندوق الدين من القرض التعويضات التي قررتها اللجنة الدولية للتعويضات لمستحقيها (في الإسكندرية) كاملة ولكن بدون فوائد عن التأخير .

وتعطى المبالغ الزائدة للحكومة المصرية حسب احتياجاتها
(مجموعة الاتفاقات ص ٢٢٥ - ٢٢٧)

١٢١- الدين المضمون سنة ١٨٨٥

خول دكريتو ٢٧ يولييه سنة ١٨٨٥ لوزير المالية عقد قرض بمبلغ ٩ مليون جنيه انجليزى بالتروط التى وضعها مؤتمر لندن .
وفى ٢٨ يولييه عمل الاتفاق مع محل روثشيلد لاصدار القرض وصدر فى نفس اليوم الدكريتو المحدد لسعر الاصدار وشروطه وتاريخه . وجعل سعر الاصدار 95% (مجموعة العقود والاتفاقات ص ٢٢٨ - ٢٤٠) أى أن قيمة الدين الاسمية كانت ٩٤٢٤٠٠٠ جنيه انجليزى ولم يحدد وقت معين للاستهلاك .

١٢٢- وفى الوقت نفسه غيرت طريقة توزيع الإيرادات بين مصروفات الادارة التى حددت بمبلغ ٢٣٧٠٠٠ جنيه مصرى وأشغال الدين - بحيث اذا زادت الإيرادات المخصصة لصندوق الدين عن القسط السنوى ولم تف الإيرادات المخصصة لمصروفات الحكومة الأخرى فإنه يحق للحكومة أن تسد هذا العجز من الزيادة التى تحت يد صندوق الدين فاذا ظهر بعد سد هذا العجز أنه لا يزال هناك زيادة فى الإيرادات المخصصة لصندوق الدين فإن هذه الزيادة تقسم نصفين وتعطى الحكومة النصف ويضاف النصف الآخر الى احتياطى الصندوق (المادتان ٢٠ ، ٢١ من دكريتو ٢٧ يولييه سنة ١٨٨٥) .

١٣٣- وكذلك وقف استهلاك الديون الموحدة والممتازة (ما عدا الدين المضمون) من تاريخ توقيع المعاهدة الدولية (مادة ١٦ من الدكريتو) وأصبح للحكومة أن تحصى ٥٪ من كوبونات الفائدة الى آخر سنة ١٨٨٧ - حتى اذا لم تتمكن الحكومة فى آخر سنة ١٨٨٨ من دفع المتأخرات واستئناف دفع المطلوب منها كاملا أعيد النظر فى مالية القطر مرة أخرى فى مؤتمر دولى .

١٣٤- ولكن لم تقم الحاجة الى هذا المؤتمر اذ أمكن بعد مجهودات وتضحيات كبيرة موازنة الميزانية ومن ذلك التاريخ يبدأ عهد جديد فى مالية مصر .

١٣٥- الاحتياطى

دكريتو ١٢ يولييه سنة ١٨٨٨

اشئ بعقته احتياطى صندوق الدين ووقف استهلاك كافة الديون الى أن يبلغ هذا الاحتياطى ٢٠٠٠٠٠٠ جنيه .

١٣٦- وفى ٢٣ يناير سنة ١٨٨٨ اتفقت الحكومة المصرية مع الخديوى السابق اسماعيل (وعائلته على أن تستبدل بمرتباتهم (٨٦٤٧٣) جنيها مصرى) أراض من أملاك الدومين قدوت قيمتها بمبلغ ١٢١٠٠٠٠

جنيه مصرى على ان يوقف ثلثا هذه الاطيان (النصف فقط بالنسبة لاسماعيل) على هؤلاء الامراء وورثتهم من بعدهم فاذا انقطعت الوراثه عادت الاطيان الى الحكومة (صورة الاتفاق في الصفحات ٢٥٧ - ٢٦٠ من مجموعة الاتفاقات) .

١٢٧- ولكى تتمكن الحكومة من تنفيذ هذا الاتفاق حصلت على اذن الباب العالى فى عقد قرض بمبلغ ٥ مليون جنيه - وفى ٣٠ ابريل من نفس السنة رخص لوزير المالية بأن يعقد قرضا يحقق مبلغ ٢٠٠٠.٠٠٠ جنيه مصرى (٢٠.٥١٠.٠٠٠ ج.ك) بفائدة لا تتعدى ٥٪ على أن يكون القسط السنوى ١٣.٠٠٠ جنيه مصرى (١٣٢٣٣٣ ج.ك) - (ذكرى ٣٠ ابريل سنة ١٨٨٨ فى مجموعة الاتفاقات ص ٢٦٥ - ٢٦٩)

١٢٨- وحددت المادة ٩ من الذكرى الاغراض التى يصرف فيها المبلغ الذى تقبضه الحكومة من القرض هكذا :

١- لتنفيذ الاتفاق مع الخديوى

السابق ٢٧٥.٠٠٠ ر.جنيه مصرى

٢- وللاستمرار فى استبدال المعاشات

٤٥.٠٠٠ ر.جنيه مصرى

٣- وللاغراض المبينة فى مادة ٩ من

ذكرى ٢٧ يولييه سنة ١٨٨٥

٢٧٥.٠٠٠ ر.جنيه مصرى

(مشروعات الرى الخ)

٢٠٠.٠٠٠ ر.جنيه مصرى

١٢٩- أصدر القرض بقيمة اسمية ٢٣٣.٠٠٠ ر.جنيه انجلىزى وبفائدة ٤٪ .

وحقق بالفعل مبلغ ٢١٦٣.٠٠٠ ر.جنيه او ٩٣٪ وبطبيعة الحال تنصت مصروفات الحكومة السنوية بمقدار المعاشات التى استبدلت - ولما كانت الحكومة قد أعطيت بدلا من المعاشات أرضا من املاك الدومين فان قرض الدومين (٥٪) قد نقص بما يوازى المبالغ التى خصصت لاستبدال المعاشات .

استبدال الديون

١٤٠- انجهدت الفكرة فى سنة ١٨٨٨ نحو الاستعادة من تحسن مركز مصر المالى ومن حالة السوق المالية لاستبدال الدين العام وتخفيف عبئه السنوى ولكن معارضة فرنسا اخرجت تنفيذ الفكرة الصائبة حتى سنة ١٨٩٠ - فقد كان المعارضون فى الاستبدال يدعون أنه اذا فرض ولم يكن

رضا الدائنين ضروريا لاستبدال الديون فانه يحتاج على الأقل الى موافقة الدول الكبرى التى اشتركت فى التسويات السابقة (سنة ١٨٨٠ و ١٨٨٥) وكانت المعارضة الجديدة منحصرة فى فرنسا فزالتموافقتها الموانع التى كانت تحول دون الاستبدال فصدرت فى ٦ يونيه و ٧ يونيه و ٥ يوليه سنة ١٨٩٠ الدكرينات التى نظمت عملية الاستبدال :

١- الدين الممتاز (٥ ٪) وقرض سنة ١٨٨٨ (٤ ٪) استبدل بهما سندات دين ممتاز جديد وفائدة ٣ ٪ وكان سعر الاستبدال ٩١ جنيه من الأسهم القديمة لكل مائة جنيه من الأسهم الجديدة أى أن سعر الفائدة خفض فى الواقع الى ٣.٨ ٪ فقط (١) .

وفى الوقت نفسه اتفقت الحكومة مع محل روتشيلد الذى تولى عملية الاستبدال على اصدار سندات قرض جديد ممتاز (بنفس الفائدة) بحيث يحقق لها ٣٠٠.٠٠٠ جنيه تصرف منها على مشروعات الري ولصروفات اخرى غير اعتيادية (استبدال المعاشات الخ .)

٢- واستبدل بدين الدائرة السنية - الذى كان سعر الفائدة عليه ٤ ٪ منذ التصفية - سندات جديدة بنفس الفائدة ولكن اعطى حصة أسهم هذا الدين ٨٥ جنيه من الدين الجديد لكل مائة جنيه من القديم - أى أن مبلغ الدين الاسمى خفض ١٥ ٪ (مع أن سعر الاستهلاك الاسمى كان ٨٠ فقط ولكن شاءت ارادة فرنسا أن يكتب حملة الأسهم القديمة خمسة جنيهات فى كل ٨٠ جنيهها واضطرت الحكومة المصرية الى مجاراتها حتى تحصل على موافقتها على الاستبدال .)

٣- وصرح باستبدال دين الدومين (ولكنه لم يستبدل بالفعل الا فى سنة ١٨٩٣)

٤- أضيف الى قسط الدين الممتاز (قبل الاستبدال) القسط الخاص بقرض سنة ١٨٨٨ (١٣٠.٠٠٠ جنيه مصرى) ومبلغ مواز للفائدة على السندات الخاصة بالقرض الاضافى الجديد (٣٠٠.٠٠٠ جنيه) على أن يؤخذ المبلغان الأخيران من المصروفات الادارية - وخفض مجموع هذه المبالغ الثلاثة لقسط الفائدة والاستهلاك الخاص بالقرض الممتاز الجديد .

لما أنه أتفق على أن يرسل إلى صندوق الدين على سبيل
الوديعة الوفورات المترتبة على استبدال دين الدومين ودين الدائرة
على أن تنفق الحكومة المصرية مع الدول الأخرى على طريقة
استخدام تلك المبالغ - وحتى تبين تلك الطريقة فإن المبالغ الناتجة
من هذه الوفورات توظف في سندات الدين المصري على أن تضم
الفائدة إلى الأصل وتوظف بنفس الطريقة .

أما زيادات الميزانية المخصصة للاستهلاك بمقتضى دكريتو ٢٧
بأولي سنة ١٨٨٥ فإنه يؤخذ منها مبلغ ٨٧٧٥٠ جنيها مصريا
(٩٠.٠٠٠ ج.ك.) لاستهلاك القرض المضمون هذا طبعاً مع
مراعاة دكريتو سنة ١٨٨٨ الذى يقضى بإنشاء احتياطي وبالإضافة
إلى مبالغ في الاستهلاك قبل أن يصل هذا الاحتياطي إلى ٢ مليون
جنيه .

وما زاد بعد ذلك يخصص ٩/١٠ منه لاستهلاك الموحد والعشر
لاستهلاك دين الدومين .

١٤١ - أصدرت سندات الدين الممتاز الجديد بمبلغ ٢٩٩٤٠٠٠٠٠ جنيه
وفائدته $\frac{3}{4}\%$ يستعمل الناتج منها في الأغراض المبينة في الفقرة السابقة
على أن يتم استهلاكها في سنة ١٩٤١ ولكن نص على أنه لا يجوز تسديد
الدين قبل سنة ١٩٠٥ واستبدلت سندات الدائرة بسعر ٨٥ .

١٤٢ - كانت الديون قبل الاستبدال وبعده والفائدة المستحقة عليها كالآتي :

١ - قبل الاستبدال

الممتاز	٢٢٢٩٦٨٠٠	جنيه والفائدة (٥٪)	١٤٨٤٠٠٠	جنيها
الدائرة	٨٥٥٨٧٥٨٠	»	٣٤٣٥٠٠	»
قرض ١٨٨٨	٢٢٦٨٩٠٠	»	١٠٢١٠٠	»
	٣٣١٥٣٢٨٠	»	١٥٦٠٤٤٠	»

٢ - بعد الاستبدال

الممتاز	٢٩٩٤٠٠٠٠٠	جنيه والفائدة ($\frac{3}{4}\%$)	١٠٢٩٠٠٠	جنيه
الدائرة	٧٢٩٩٩٣٦٠	»	٢٩١٩٧٤	»
	٣٦٦٩٩٣٦٠		١٣٢٠٩٧٤	

أى أن مبلغ الدين زاد (بما فيه القرض الإضافي) ٣٢٤٤٦٠٠٠٠ جنيه
ولكن قسط الفائدة السنوية نقص ٢٣٩٥٠٠ .

١٤٣- وحددت شروط استبدال دين الدومين بذكرير ١٨ مارس سنة ١٨٩٣ فجعل سعر الفائدة ٤٪ (أى أن العبء السئوى نقص ٣٤٠٠٠ جنيهه)

١٤٤- شجع نجاح هذه العمليات الحكومة المصرية على التفكير فى استبدال بقية الديون وبصفة خاصة الدين الموحد - ولكنها لم تنجح هذه المرة فى تخطى العقبات التى رقت فى سبيلها اذ اعترضت فرنسا على هذه الختارة الجديدة كما أن الراى العام (المالى طبعاً) فى إنجلترا عارض الفكرة بشدة - ولذلك لم تلق الحكومة المصرية التأييد الذى لقيه سنة ١٨٩٠ فنامت الفكرة نوماً أبدياً .

١٤٥- بدأت الاحتياطات المختلفة تتراكم فى صندوق الدين ومع ذلك فإن حاجة الحكومة المصرية كانت تدفعها فى بعض الأحيان الى الاقتراض .

فى ١٢ يوليه سنة ١٩٠٠ أصدرت ستدت جديدة (من الدين الممتاز) بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠ ١٧٧٤ جنيهه لاصلاح السكك الحديدية .

كما انها - فى سبيل القيام ببعض المشروعات الجديدة كانت تتفق مع المقاولين على اعطائهم اقساطاً سنوية لمدة معينة بدلاً من دفع تكاليف الأعمال فوراً :

١- فكلفها خط قنا - اسوان قسطاً سنوياً قدره ١٠٠ ٢٣٠٠٠ جنيهامصرياً

٢- وكلفها خط الاسماعيلية - بورسعيد قسطاً

سنوياً قدره ٦٢ ١٧٠٠٠ " "

٣- كما انها عندما شيدت خزان اسوان لم تتمكن من استعمال الاحتياطات المتوفرة فى الاتفاق على المشروع فقبلت - بدلاً من اقتراض مبلغ جديد - أن تدفع للمقاولين ٦٠ قسطاً نصف سنوية مقدار كل منها ٧٦٠٦٤٨ جنيهامصرياً

او ٢٩٦ ١٥٣٠٠٠ جنيهامصرياً سنوياً لمدة ٣٠ سنة .

وحصل المقاولون على الاموال اللازمة لهم من السير أرست كاسل وكانت الحكومة تصل الى نفس النتيجة لو اقترضت ٢٠٠٠٠٠٠٠ جنيهه بفائدة سنوية ٦٪ (١) .

١٤٦- كانت الحكومة المصرية تصادف هذه الصعوبات فى وقت بلغت الاحتياطات المختلفة فى خزينة صندوق الدين مبالغ ليست بالقليلة

فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٠٤ بلغت الوفورات :

من عمليات الاستبدال	٦٠.٣١٣٤٥ ر.جنيهامصريا
وبلغ الاحتياطى العام للصندوق	٣١٨٥٠.٩٤ ر.جنيهامصريا
والاحتياطى الخاص	٢٦١٧٧.٠٢ ر.جنيهامصريا
	<u>١١٨٣٤٠١٤١</u>

وكان بعض هذه المبالغ يوظف فى سندات ديون فائدتها ٤٪ فى الوقت الذى كانت تلجأ الحكومة فيه الى ما يحاكى الاقتراض بفائدة ٦٪ .

١٤٧ - اتفاقية سنة ١٩٠٤

انتهت هذه الحالة الشاذة باتفاقية بين انجلترا وفرنسا فى ٨ ابريل سنة ١٩٠٤ ودكرتسو ٢٨ نوفمبر سنة ١٩٠٤ فكسحت بمقتضاها الترتيبات المعقدة التى كانت تقف حجر عثرة فى سبيل تقدم البلاد - وتشمل يد الحكومة عن أن تضع ادارتها المالية على أساس متين ثابت .

١٤٨ - وفيما يلى خلاصة الترتيب الذى وضع فى سنة ١٩٠٤ :

١ - حررت الإيرادات التى كانت مخصصة لدفع أقساط الدين .
٢ - جعلت إيرادات ضريبة الأطنان (فى القطن كله ما عدا تنا اذسبقت أن رهنت إيراداتها ضمانا لدين الدومين) ضامنة لسداد أقساط الدين وقد بلغت تلك الإيرادات فى ذلك الوقت ٢٠٠.٠٠٠ ر.جنيه مصرى سنويا .

ومع أن قسط الدين السنوى كان ٣٦٠.٠٠٠ ر.جنيه مصرى فإنه نص زيادة فى الاحتياط على أنه لا يصح تخفيض ضريبة الأطنان الى اقل من ٢٠٠.٠٠٠ ر.جنيه مصرى فى السنة من غير موافقة الدول .

٣ - جعل احتياطى صندوق الدين ٨٠.٠٠٠ ر.جنيه مصرى وتعهدت الحكومة علاوة على ذلك بأن تترك فى صندوق الدين ٥٠.٠٠٠ ر.جنيه مصرى (نقدا) لمساعدة الصندوق فى دفع كوبونات الديون فى وقتها - ذلك أن الأقساط تحل فى العادة قبل موعد جباية الضرائب ثم زيد هذا المبالغ فيما بعد الى ٧٥.٠٠٠ ر.جنيه مصرى (خطاب وزير المالية فى ٢٩ أكتوبر سنة ١٩١٣) .

٤ - ألغيت الاحتياطات القديمة وأخذت الحكومة المتجمد منها فى صندوق الدين .

٥ - بمجرد أن تصل المبالغ المحصلة من ضريبة الأطنان الى الحد اللازم لوفاء كوبونات الدين فإن الزيادة ترسل الى خزينة المالية مباشرة .

٦- النيت الإدارات التى كانت تدبر موارد الإيراد المخصصة لمداد الدين ما عدا الدائرة السنية والدومين .

وقد تم مداد دين الدائرة السنية سنة ١٩٠٥ - وكان دين الدومين فى أول سنة ١٩١١ - ٤٤٦.٠٠٠ جنيه مصرى وأصبحت إدارة الدومين مصلحة تابعة لوزارة المالية مصلحة الأملاك الأميرية، وبذلك ركزت كل إيرادات الدولة تقريباً فى وزارة المالية .

٧- النيت التفرقة بين المصروفات المعتمدة authorised وغير المعتمدة .

٨- حددت المواعيد التى يجوز عند حلولها للحكومة المصرية أن تستدع ديونها هكذا :

أ) الموحد فى ١٥ يولييه سنة ١٩١٢ .

ب) الممتاز فى ١٥ يولييه سنة ١٩١٠ .

والمضمون فى نفس التاريخ (مادة ٢٨ من الذكريتو) ولكن يستمر استهلاك الدين المضمون بالمبالغ التى تزيد من القسط السنوى (٣١٥.٠٠٠ ج.ك .) عن الفائدة السنوية (مادة ١٣٣ ج.ك) دين الدومين يستهلك من :

١- ثمن أملاك الدومين التى تباع .

٢- الفائض من إيرادات الدومين بعد دفع كوبونات الدين والضريبة العقارية .

٣- وفيما عدا هاتين الطريقتين فإنه لا يجوز مداد دين الدومين قبل أول يناير سنة ١٩١٥ المواد ٤٥ - ٤٧ من الذكريتو .

وفى آخر يناير سنة ١٩١٢ كان هذا الدين قد استهلك بالفعل .

١٤٩- وبذلك عادت الى صندوق الدين مهامه الأولى المحددة - وفى الواقع فإنه لم يوجد مبرر قوى لوجود هذه الهيئة - إذ أن الحكومة المصرية كانت فادرة على أداء المهام البسيطة التى تركت لها - اللهم الا اذا أريد من بقائها مجرد التمسك بمقنن من مظاهر الاشراف الدولى .

١٥٠- لم يجد شيء هام من ذلك التاريخ سوى أن الحكومة كانت تخصص مبلغاً سنوياً (ثمن أراضيها التى تباعها) لاستهلاك الدين .

وقد خصص لهذا الغرض فى سنة ١٩٢٨/٢٩ ٢٠٠.٠٠٠ جنيه وفى سنة ١٩٢٩/٣٠ ٣٠٠.٠٠٠ جنيه

١٥١ - وكان الدين العام في آخر أبريل سنة ١٩٢٨ :

المضمون	٤٠٠.١٦٦.٦٥ ر	جنيه انجليزي
الممتاز	٣٠.٦٣٣.٩٨٠ ر	" "
الموحد	٥٥.٩٧١.٩٦٠ ر	" "
الحصله	٩١.٢٧١.٥٩٠ ر	" "

١٥٢ - وهكذا انتهى ذلك العهد في تاريخ مصر المالي وأصبح -

عبء الدين السنوي	٣٠٧١٦.٦٩٠ ر	جنيها مصري
على ميزانية بلغت	٤٠.١٧٠.٥٢ ر	" "

وهو عبء يبدو خفيفا بعد أن وصلت مصر الى ما كانت عليه حينئذ من الثروة ولكن هذا العبء كان ثقيلًا جدًا لما كانت ميزانية الدولة لا تتعدى ٩ ملايين جنيه كما أن الفائدة التي عادت على البلاد من سلسلة القروض الطويلة التي عقدتها لا تبرر التضحيات التي استوجبتها تلك القروض -

جدول (١١)
الاعراض العامة - ١٨٦٢ - ١٨٧٣

[illegible]

معبر المعاصرة

$$\left(\frac{1}{\sqrt{2}} \begin{pmatrix} 1 & 1 \\ 1 & -1 \end{pmatrix} \right)$$

1848

100

每

[Faint handwritten notes or bleed-through from the reverse side]

[illegible]

$\gamma_{\text{eff}} = \frac{\gamma}{1 + \beta^2}$

[illegible]

جدول (٢)

الدين العام في آخر سنة ١٨٨٨

السنة	المستقر	الموجود	المفوضون ٢٪	٪٤	الدائنة	الدائنين	المجموع الكلي
١٨٧٦	١٧٥٠٠٠٠٠٠	٥٩٠٠٠٠٠٠٠	—	—	٩٤٠٠٠٠٠	—	٨٥٤٩٠٠٠٠
١٨٧٨	—	—	—	—	—	٨٥٠٠٠٠٠٠	—
١٨٨٠	٥٧٤٣٨٠٠	١٩٥٨٠٠٠	—	—	—	—	—
١٨٨٥	—	—	٩٤٣٤٠٠٠	—	—	—	—
١٨٨٨	—	—	—	٢٣٣٠٠٠٠٠	—	—	—
المجموع	٢٢٧٤٣٨٠٠	٦٠٩٥٨٢٤٠	٩٤٣٤٠٠٠	٢٣٣٠٠٠٠	٩٤٠٠٠٠٠	٨٥٠٠٠٠٠	١١٣٤٥٩٤٨٠
الاحتياك واخير ١٨٨٨	٤٤٧٠٠٠	٤٩٦٨٨٠٠	٢٧٢٠٠٠	—	٨٥٨٠٠٠	٢٠٦٦٩٨٠٠	٩٥١٤٠٠
الدين في أول سنة ١٨٨٩	٢٢٢٦٩٨٠٠	٥٥٨٨٩٤٤٠	٩١٥٢٠٠٠	٢٣٣٠٠٠٠٠	٨٦٣٦٩٨٠٠	٥٥٢٠٠٨٢٠	١٠٣٠٩٢٥٤٠٠

هذا الجدول مقبول - مع تعديلات بسيطة - عن مقل رابنتو على الدينين لغري في نشرة المجمع الطوبى المبرى سنة ١٨٨٩ من ٤٠

نظرية الخطر والتأمين فى ظل النظام الاشتراكى

للدكتور سلامة عبد الله سلامة
المدرس بكلية التجارة - جامعة القاهرة

المقصود بنظرية الخطر والتأمين :

يختلف انكتاب فيما بينهم فى المقصود بالنظرية ، والشروط الواجب توافرها فى الدراسات لكى تكون نظرية كاملة عن ظاهرة من الظواهر الاقتصادية او الاجتماعية او غيرها .

وخوفا من الخلط ، ومنمنا للأسباب ، ومحاولة لتحديد موضوع البحث فى اضيئ الحدود ، فقد رأيت أن أعرف نظرية الخطر والتأمين بأنها مجموعة التعاريف والتحليل والعلاقات التى تربط بين الأساس التى تعتمد عليها هذه التعاريف والتى تكون فيما بينها مجموعة متكاملة من الدراسة التى نفيد فى تحديد كنه ظاهرة عدم التأكد التى تصاحب القرارات التى يتخذها الفرد او المنشأة او الدولة فى مجال الحياة الاقتصادية لكل منهم .

نظرية الخطر والتأمين تنتمى الى أكثر من جهة :

ترتبط نظرية الخطر والتأمين ارتباطا وثيقا بالنظرية الاقتصادية ، اذ أنها تعالج الخسارة الاقتصادية لثروة الفرد من جهة ، وثروة المنشأة من جهة أخرى ، ولثروة القومية من جهة أخيرة . وتعتمد النظرية اعتمادا كبيرا على النظرية الاحصائية والرياضية كأجهزة للقياس والحسبان . وتهتم النظرية اهتماما كبيرا بالنظريات الاجتماعية التى تفوق بين الظواهر المدة المشابهة شكلا والمختلفة موضوعا ، من حيث الانواع المتعددة للاخطار ، وللتأمين ، وللمقاييس والمعايير الواجب اختيارها .

الى أى تخصص تنتمى نظرية الخطر والتأمين :

وقد ترتب على ظاهرة ارتباط نظرية الخطر والتأمين بعدة دراسات متخصصة أن قام علماء كل منها بدراسة الخطر والتأمين كجزء من دراساتهم فى نظرياتهم الأصلية . وقد نشأ عن هذا التفرغ أن اعتم كل فريق بدراسة الخطر والتأمين من ناحية معينة ، كانت دائما لا تتصل من قريب أو بعيد

بالنواحي انتهى كان يدرسها الفريق الآخر . ونشأ عن ذلك أيضا أن تفتتت النظرية أو على الأصح ولدت متفتتة من الاصل . فعندما ظهرت صناعة التأمين . لم يهتم رجالها بجمع فئات النظرية من ايدى علماء التخصصات المختلفة . بقدر اهتمامهم بجمع أجهزة القياس التى تمكنهم من تعريف منتجاتهم . والتعامل مع عملائهم .

النظرية الاقتصادية أغفنت الاهتمام بدراسة موضوع الخطر والتأمين :

إذا ما استعرضنا كتابات الاقتصاديين حتى الآن يظهر لنا أن موضوع الخطر والتأمين لم تحظ بنفس العناية الغائفة من الدراسة التى حظت بها الموضوعات الاقتصادية الأخرى . وكل ما اهتم به الاقتصاديون من دراسات متعلقة بالخطر والتأمين لم تخرج عن موضوعات ثانوية خاصة ، مثل تأثير عمليات التأمين فى ميزان المدفوعات ، ودور أموال التأمين فى المجال الاستثمارى . ودور شركات التأمين فى سحب المدخرات من الأفراد . وحتى مثل هذه الدراسات قد تمت على مستوى الاقتصاد الكبير ، أى اقتصاديات الدولة . ولم تنزل بحال من الأحوال الى مستوى طبيعة عملية التأمين نفسها وهى الأهم ، إذ أنها تسببت فى وجود صناعة التأمين والتى تؤثر باقتصاديات الدولة (١) .

أما الدراسات التى قام بها الاقتصاديون فى سبيل تحليل فكرة التأمين نفسها فقد كانت محدودة وغامضة ، لدرجة أنها لم تمكن من تطويع الفكرة من الناحية الفلسفية الاقتصادية . ويرجع هذا الى عدة اسباب اسوق أهمها فيما يلى :

أولا : الخطر والتأمين بطبيعتيهما ظاهرتان لا تاحفظان إلا فى اقتصاديات الحركة ، وتطويع اقتصاديات السكون منهما تماما . فالخطر الاقتصادى هو عدم التأكد من الناتج المالى فى المستقبل ، لقرار يتخذ فى الحاضر . والتأمين هو الوسيلة التى يستعملها المؤمن له لجباية المستقبل ، بما فيه من خسائر مالية ناتجة عن اتخاذ قرارات حاضرة . والخسائر المالية هذه تكون دائما ناتج حوادث لا يمكن فصلها عن الزمن .

-
- (١) انظر : Irving Pfeffer, "Life Insurance Investments, and the Business Cycle in Canada, 1928—1947" (unpublished M.A. thesis, McGill University, 1951) See Also: S.J. Lengyel, "International Insurance Transactions" (Melbourne. University of Melbourne, 1953). See Also: David McCahan (Editor), "Investment of Life Insurance Funds" (Philadelphia, University of Pennsylvania Press, 1953).

(٢) هذه التعاريف سوف يأتى ذكرها بالتفصيل ضمن مجموعة التعاريف الخاصة بالنظرية فى مكان آخر فى البحث .

ومن الملحوظ أن دراسة اقتصاديات الوحدة أو اقتصاديات المنشأة قد جرت في النصف الأخير من القرن الماضي في ثوب من السكون ، وشغلها عن أخذ عنصر الزمن في الحساب ما كانت تفترضه من منافسة حرة بين الوحدات الاقتصادية ، مما يستدعى معه افتراض علم المنتج التام بالمستهلك وأحواله ، وعلم المستهلك التام بالمنتج ومنتجاته . وقد أدى افتراض المعلومات التامة هذا إلى نبذ فكرة عدم التأكد ، واعتبارها غير موجودة أصلاً ، سواء لدى المنتج أو المستهلك .

وقد استمر التفكير على هذا المتوال إلى أن بدأ الاقتصاديون مؤخراً في دراسة اقتصاديات الحركة للوحدات الاقتصادية ، ومعها ظهرت فكرة الخطر والتأمين ، وأخذت نصيباً متواضعاً من التحليل الاقتصادي .

ثانياً : يناقش الاقتصاديون موضوع الخطر والتأمين على أساس فروض غالباً ما تكون غير دقيقة من ناحية ، وأبعد ما تكون عن الناحية العملية لصناعة التأمين من ناحية أخرى . فمن الملاحظ أن معظم علماء الاقتصاد القدامى كانوا يعرفون التأمين بأنه عملية بمقتضاها يستبدل شخص خسارة مالية كبيرة متوقعة بخسارة مالية صغيرة مؤكدة . ويبدو أنهم استمدوا هذا التعريف من تعريف الاحتمال في النظرية الرياضية ، والذي يقال أنه يرجع إلى أوائل القرن الثامن عشر (٣) . وإذا كان لهذا التعريف فضل كبير في التفرقة بين التأمين والمقامرة من الناحية الرياضية البحتة ، إلا أنه لا يقدم لنا تفرقة موضوعية بينهما تساعد في التعرف على طبيعة عملية التأمين .

ومن الواضح أن التعريف السابق يضع بعض وسائل منع وقوع الخسائر موضع التأمين نفسه ، في حين أنه لا يقر ذلك بالنسبة للتأمين التبادلي البحت ، مما لا يتفق مع واقع وطبيعة عمليات التأمين .

وعموماً فإن الاقتصاديين لم يبذلوا الجهد الكافي في دراسة موضوع الخطر والتأمين بعمق دراساتهم للنظرية الاقتصادية نفسها ، مما أدى إلى عدم الربط بين الاثنين ربطاً كافياً لجعل الخطر والتأمين جزءاً مكملًا للنظرية الاقتصادية .

ثالثاً : يعتقد الاقتصاديون أن العلاقة بين معتقدات الأفراد وآمالهم من جهة ، وحقيقة ما يحدث لهم في حياتهم من جهة أخرى ، لا يمكن اعتبارها بأي حال من الأحوال علاقة محتومة معينة يمكن قياسها والتنبؤ بها . وقد

ترتب على ذلك ان اعتبروا عدم التاكيد الذى يصاحب آمال ومعتقدات الافراد من المدلولات أو البيانات النفسية التى يجب عدم اخذها فى الحسبان عند دراسة اقتصاديات الافراد . وقد دعا هذا بعض الاقتصاديين الى الادعاء بان " ليس هناك من المعقولة أو المنطقى ما يستدعى سكر - التأمين (2) - .

اما البعض الآخر من الاقتصاديين فقد أخذ براى الرياضيين فى العلاقة بين الشعور النفسى للفرد وعدم التاكيد والاحتمال الاحصائى الذى يقىس درجة عدم التاكيد هذه ، ومؤذاه أن عدم التاكيد يكون فى قضاء عندما يكون احتمال وقوع حادث معين مساويا للنصف ، وينقضى عدم التاكيد تدريجيا ليتلاشى عندما يصل الاحتمال المذكور الى الصفر .
للاوحدة (5) .

وحتى هذه الفئة القليلة من الاقتصاديين لم تشأ أن تدرس هذه العلاقة أكثر ، واكتفت بتسيط الرياضيين لها ، وبذلك أغضت عينها عن موضوع عدم التاكيد ، الذى يلزم دراسته بتوسع قبل أى دراسة تأتى عن موضوع التأمين .

كتاب التأمين أغفلوا تجميع نظرية الشطر والتأمين :

وعندما نستعرض الأبحاث التى قدمها كتاب التأمين للمجتمع حتى الآن نجد انهم لم يحفلوا بتقديم نظرية متكاملة وأقية فى التخصص الذى يهتمون به . حقا انهم قسموا أنفسهم فيما بينهم الى مجموعتين منفصلتين ، اختلفت احدهما بالكتابة فى صناعة التأمين ، بينما اختلفت الاخرى فى الكتابة فى رياضيات التأمين التى تستعمل كمقاييس تستخدم بدورها فى صناعة التأمين .
وند ادى هذا الانفصال فى التأليف الى عدة ظواهر أسوق أهمها فيما يلى :

أولا : اقتصرت الكتابات غير الرياضية فى الخطر والتأمين على رجال صناعة التأمين . ومن الصعب - ان لم يكن من المستحيل - أن نجد كاتبا واحدا منهم يقدم كتابا كاملا عن هذا الموضوع . وقد ترتب على ذلك ان جاءت هذه الكتابات مقصورة على العادات والتقاليد الموروثة فى التأمين . وكيفية استعمالها وتطبيقها . وواقع الأمر فهناك من المؤلفات المتتابعة التى ترخر بها السوق العالمية - والتى تهتم بالنتج النهائى ، وطريقة انتاجه ، وطرق تسويقه ، وإدارة منشآته ، وتطوره . ما جعلت من

(1) انظر : John Ise, "Economics" (New York: Harper and Brothers, 1946), page 167.

(2) انظر : A.H. Mowbray and R.H. Blanchard, "Insurance" (New York: McGraw-Hill, 1961), page 7.

التأمين صناعة لا تقل في تقدمها عن أي صناعة أخرى أن لم تفوقها جميعاً . وبالرغم من ذلك فإن هذا العملاق الضخم الذي يطلق عليه صناعة التأمين ما زال ينقصه الروح التي لن يحمي بها إلا دراسة الموضوع من الناحية النظرية .

ثانياً : معظم المؤلفات التي عالجت رياضيات التأمين - وهي الأخرى ليست بالقليلة - قد ظهرت لغرض واحد وهو تقديم المقاييس العملية لصناعة التأمين ، مما جعل دراستها قاصرة على فئة قليلة من طلبة التأمين ، فإذا أضفنا إلى ذلك ظاهرة تقرب من أن تكون حقيقة ، وهي أن المواضيع الرياضية تقدم عادة للفرء في قالب جاف . يصعب معه فهم كنه المدلولات والتعاريف المتعلقة بالخطر والتأمين ، مما يدفع البعض إلى اعتبار الكتابات الرياضية لغة أجنبية يستعصى عليهم قراءتها . وقد ترتب على الصعوبة الطبيعية للكتابات الرياضية الخاصة بالخطر والتأمين ، أن وقع غير الرياضيين من طلبة التأمين فريسة لما تحتويه هذه الكتابات من مغالطات ضمنية ، أو فيما تصوره من معاني غير موجودة أصلاً في النظريات الرياضية . فيقرر أحد الاقتصاديين - اعتماداً على نظرية الرياضيين في الأعداد الكبيرة - « أن بعض الاحتمالات لا يصح اعتبارها احتمالات طالما أنه يمكن التنبؤ بأنها سوف تتحقق بالنسبة لبعض الأفراد » (٦) .

ويكتب آخر قائلا « أن احصاءات الوفيات تظهر أن نسبة محددة من عدد معين من الأحياء سوف يموتون خلال العام » (٧) .

ثالثاً : ما زالت وحدة التأمين من الغموض بحيث يصعب على الباحث تعريفها تعريفاً دقيقاً . وقد ساعد على هذا الغموض كونها خدمة معنوية تقاس في صورة نقدية ، على أساس سعر متغير في معظم الأحوال . يظهر ذلك بوضوح في حالات أسعار التأمين ذات الحصص البحثية ، والأسعار القابلة للتعديل في نهاية مدة التأمين . أضف إلى ذلك أن عقود التعويض لاتحدد رقماً واحداً معيناً لمسئولية المؤمن ، مما يجعل هذه المسئولية غير محدودة في كثير من الأحيان .

ولقد كان لهذه الظاهرة رد فعل عند الرياضيين مخالف لمثلها عند الاقتصاديين . فقد استمد الرياضيون فروضاً صماء ، آمنكم على

(٦) انظر : F.A. Fetter, "The Principles of Economics" (New York: The Century Co., 1904), page 334.

(٧) انظر : Paul A. Samuelson, "Economics" (New York): McGraw-Hill, 1948), page 219.

اساسيا حساب القيمة سواء كانت سعرا ام تعويضا . مثال ذلك ما جرى عليه العرف في ان مسؤولية المؤمن لا تزيد عن اقل حد في حالة المسؤوليات البديلة ، بالرغم من ان سعر التأمين قد حدد ودفع مقدما . ولا يخفى على احد ان هذه الفروض ادت الى عدم عدالة الاسعار والتعويضات المحسوبة على اساسها .

اما الاقتصاديون فعندما تبين لهم غموض وحدة التأمين ، آثروا الابتعاد عن هذه السلعة المخرجة ، خوفا من عدم الوصول الى اساس واضحة للتعامل بها . ولم يدم هذا طويلا ، اذ ان علماء الاقتصاد المعاصرين اقد وجدوا من الاساليب العلمية ما يسر لهم تحليل هذه الساعة بقصد تسعيرها ودفع تعويضاتها .

الفرض من البحث :

اما والحال هذه من تشتت دراسة موضوع الخطر والتأمين ، وعدم الاتفاق على تعريف نمطية تخدم في تقريب المفاهيم واضحة امام طلاب العلم ، والافتقار الى مجموعة متكاملة من الدراسات تصلح لان تكون نواة لنظرية ثابتة تتطور بتطور الحياة الاقتصادية في المجتمع ، فقد رايت ان اقوم بدراسة وتحليل الموجود من الاسس العلمية النظرية لهذا الموضوع ، واثره في كل من اقتصاديات الفرد والمنشأة والجماعة ، واخيرا دور النظرية في ظل الاقتصاد الاشتراكي .

طريقة البحث :

وقد اعتمدت كلية على الطريقة التحليلية للمنظريات والتعاريف القائمة المتعلقة بموضوع الخطر والتأمين والنظريات الاجتماعية والرياضية المتصلة به . ولم اقتصر في التحليل على النواحي النظرية ، بل استدعى الامر تحليل بعض النواحي العملية ، على امل الوصول الى تعاريف وتحاليل ادق للخطر والتأمين والاصطلاحات العملية المتعلقة بهما ، مما يؤدي الى تكوين نواة سليمة نظرية متكاملة للتأمين .

تعريف التأمين واصطلاحاته الفنية

تعريف التأمين :

تختلف طريقة وضع التعريف باختلاف المدرسة التي ينتمى اليها القائم بوضعه من حيث نظرية المعرفة التي يدين بها (٨) . وتسهيلا للبحث .

(٨) انظر : M.R. Cohen and Ernest Nagel, "An Introduction to Logic and Scientific Method" (New York: Harcourt, Brace and Co. 1934).

يمكن جمع الطرق المختلفة للتعريف في مجموعات أربعة رئيسية هي طريقة التعريف حسب المدلول الظاهر ، وطريقة التعريف المختصر ، وطريقة التعريف التحليلي ، وأخيرا طريقة التعريف على أساس موضع الاصطلاح من المجموعة التي ينتمى إليها مع بيان المميزات التي تفرقه عن غيره فيه .

والتعريف حسب المدلول الظاهر يؤدي الى الاعتماد أكثر ما يكون على الظاهر معنى الاصطلاح عن طريق تقديم أمثلة خاصة بالاصطلاحات المشابهة والتي تنتمى الى نفس المجموعة (١٩) . مثال ذلك ما ورد في وصف الزهور « كل الزرود والياسمين زهور » .

اما التعريف المختصر فانه يؤدي دائما الى تفسير الاصطلاح في كلمة واحدة ، وغالبا ما تكون هذه الكلمة اشارة الى كلمة أخرى يعتمد عليها في التفسير (١١٠) . وقد ادت هذه الظاهرة الى ان سماه البعض بالتعريف الدائري . ومما يؤخذ على هذا التعريف أنه لا يعطي فرصة للمقارئ بأن يتقن مع الفاظ عدة ذات معان بسيطة تساعد في استيعاب معنى الاصطلاح .

والتعريف التحليلي لا يقتصر على مقابلة كلمات الاصطلاح بكلمات تفسر المعنى المجرد لها ، بل يتعدى ذلك الى شرح وتحليل المفاهيم التي ينطوي عليها الاصطلاح . وقد تؤدي هذه الطريقة الى الخروج عن تعريف الاصطلاح نفسه لشرح بعض الاساليب المتعلقة به . وهذا ما يحدث عادة مع الرياضيين ، اذ أنهم يبدأون بتعريف الاصطلاح ويخرجون عن التعريف بعلاقات ونتائج أخرى .

اما التعريف الأخير فهو يتم على أساس وضع الاصطلاح في موضعه من المجموعة التي ينتمى إليها ، مع بيان أوجه الاختلاف التي تميزه عن الاصطلاحات الأخرى الموجودة في المجموعة . فالتعريف يقوم بعملتين مختلفتين ، فهو أن واحد ، الأول أن يبحث عن المجموعة التي ينتمى إليها الاصطلاح وبذلك يمكن معرفة طبيعته ومداه ، والثانية أنه يبحث عن صفاته التي تميزه عن غيره من الاصطلاحات حتى المشابهة له وبذلك تضعه في اطار خاص .

ونورد فيما يلي التعاريف المختلفة التي أطلقت على التأمين ، ومنها سوف نرى أن طرق التعريف الأربعة السابقة ذكرها قد استعملت ناهيها بواسطة واحد أو أكثر من الكتاب . وسوف يظهر بوضوح أن الطريقة

(٩) انظر : Bertrand Russell, "Human Knowledge" (London: George Allen and Unwin, Ltd., 1948), Part II, chap. ii, "Ostensive Definition."

(١٠) انظر : S.I. Havakawa, "Meaning, Symbol and Levels of Abstraction," in "Reading in Social Psychology" (New York: Henry Holt and Co., Inc., 1947), pp. 190-203.

الآخيرة في التعريف تعاون الباحث كثير من غيرهم في توضيح مفهومه في تعريفه .
تتضمن يلائم طبيعة التأمين والاصطلاحات المتعلقة به .

تعريف القانونيين للتأمين :

يحسن التفريق بين ثلاث فئات قانونية مختلفة . عند بحث تعريف التأمين
عند القانونيين . هذه الفئات هي المحاكم ، والمشرع ، والفقيه .

وتتجلى المحاكم عادة تعريف التأمين ، معتمدة في معظم الأحيان على
تعريف المشرع له ، أو ما يرد على لسان الفقهاء والخبراء ، وذلك حتى
لا يؤخذ بتعارفها على أنها قواعد تلزم بها الجهات الإدارية في البلد الذي
يصدر فيه حكم المحكمة (١١) .

وتنص التشريعات عموماً في جميع أنحاء العالم على تعريف التأمين
صراحة ، وفي أكثر من مكان من التشريعات المدنية . ويعرف المشرع التأمين
التأمين في المادة ٧٤٧ مدني اذ يقول « التأمين عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن
يؤدى الى المؤمن له أو المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغاً من
المال أو إيراداً مرتباً ، أو أى عوض مالى آخر في حالة وقوع الحادث أو
تحقق الخطر المبين بالعقد ، وذلك في نظير قسط أو أية دفعة مالية أخرى يؤديها
المؤمن له للمؤمن » .

ويعرف المشرع في ولاية كاليفورنيا بالولايات المتحدة الأمريكية التأمين
كالآتي : (١٢) « التأمين هو عقد بمقتضاه يتعهد شخص بتعويض آخر عن
خسارة أو تلف أو مسئولية تنشأ عن حادث عارض أو غير معروف مقدماً » .

ويهتم الفقهاء عادة بالتعاريف المقارنة للتأمين مع بحث وتحليل حكم
المحاكم في النواحي المختلفة ، ويستخلصون من كل ذلك تعريفاً قانونياً
شامعاً شاملاً ، فيعرف الفقهاء المصريون التأمين كالآتي : (١٣)

« عملية فنية تزاولها هيئة منظمة مهمتها جمع اكبر عدد ممكن من
المخاطر المتشابهة وتحمل تبعاتها عن طريق المقاصة بينها وفقاً لقوانين
الاحصاء ، ومن مقتضى ذلك حصول المستامن أو من يعينه حالة تحقق الخطر
المؤمن منه ، على عوض مالى يدفعه المؤمن في مقابل وفاء الاول بالاقساط
المتفق عليها في وثيقة التأمين » .

(١١) مثال ذلك ما حدث في قضية Ollendorff V. Pink عام ١٩٣٧ فقد أخذت
الحكمة العليا بولاية نيويورك بتعريف الفقيه Bouba في تعريف عقد التأمين .
وكذلك ما حدث في قضية State Sheets V. Pittsburgh عام ١٩٠٢ ، فقد أخذت
محكمة ولاية أوهايو بتعريف Bonviers لعقد التأمين
(١٢) انظر : "California Insurance Code," 1953, Section 22.
(١٣) الدكتور محمد على عرفة ، شرح القانون المدني الجديد في التأمين والعقود الصغيرة

أما فقهاء الولايات المتحدة الأمريكية فيعرفون التأمين عن طريق عقده كالآتي : (١٤)

« عقد التأمين عموما هو تعهد من جانب شخص بأن يدفع لآخر نقدا أو أى شيء آخر ذى قيمة مالية في حالة حدوث حادث عرضى خارج عن إرادة أحد الطرفين ، وذلك بشرط أن يكون للشخص الموعود بالدفع مصلحة أخرى بجوار مصلحته الناشئة عن العقد » .

وبنظرة عابرة نجد أن جميع التعاريف القانونية للتأمين تنتمى الى طريقة التعريف حسب المدلول الظاهر ، مما يودى الى تأويلات متعددة بدون الوصول الى الفصل الدقيق بين التأمين والطرق الأخرى المشابهة والتي يتكون منها جميعا مجموعة وسائل مجابية للخسائر المالية .

تعريف المؤرخين :

يختلف المؤرخون في تعريف التأمين باختلافهم في اختيار تاريخ نشأته والعناصر المميزة له (١٥) . فأولئك الذين يعتقدون بأن التأمين نشأ مع الحضارة الإغريقية القديمة يعرفون التأمين بأنه عملية دفع قسط خطر مرتفع لقروض السفينة وقروض البضاعة (١٦) .

أما أولئك الذين يقولون بأن التأمين نشأ عن طريق عقود برشلونة في القرن الرابع عشر فيعرفون التأمين على أنه عملية تجميع الأخطار في مركز واحد بغض النظر عن عدد وحدات الخطر التي يمكن تجميعها (١٦) .

والذين يعتقدون بأن التأمين نشأ مع رحلات الشتاء والصيف عند العرب فيعتقدون في تعريفهم على توزيع الخسارة على أكبر عدد ممكن من الأشخاص المعرضين للخطر (١٧) .

وأما أولئك الذين يعتقدون أن التأمين نشأ في القرن الثامن عشر فإنهم يعتقدون في تعريفهم للتأمين على إمكان استعمال الطرق الرياضية إغنية السليمة في حساب قسط الخطر مقدما .

(١٤) انظر : Edwin W. Patterson, "Essentials of Insurance Law" (New York: McGraw-Hill Book Company, Inc., 1935) p. 4.

(١٥) انظر : W.S. Holdsworth, "The Early History of the Contract of Insurance," "Columbia Law Review," Vol. 17 (1917), page 85.

(١٦) انظر : الدكتور سلامة عبد الله ، محاضرات في التأمين البحري لطلبة دبلوم التأمين لائحة الثالثة : جامعة القاهرة ١٩٦٤ - الفصل الثاني ص ١٢ .

(١٧) انظر : الدكتور سلامة عبد الله ، إدارة وتنظيم مشروعات التأمين : القاهرة ، دار النهضة ١٩٦٤ ص ٣١ - ٣٢ .

وتدل تعاريف المؤرخين في مجملها بأنها هي الأخرى تنتمي إلى طريقة التعريف حسب المدلول الظاهر . فقد اعتبروا العقود القديمة والتي تمت لغرض أو لآخر من أغراض المعاملات التجارية . ولمجرد مشابهتها لعقود التأمين الحالية في أحد عناصرها المميزة : اعتبروا أن هذه العقود كانت تنظم عمليات التأمين في العصور المختلفة .

تعريف الاقتصاديين للتأمين :

يسير الاقتصاديون في العصر الحديث وراء الرياضيين في تعريف التأمين : وقد أدى هذا إلى ظهور تعاريفهم في إطار جاف ، خاصة وأنهم يصلون إلى الأخذ بالمبادئ الرياضية السهلة دون التعمق فيها وراءها عن تحليلات رياضية . فيقول فريدمان وسافاج في تعريف التأمين (١٨) :

« الفرد الذي يشتري تأميناً ضد الحريق على منزل يمتلكه ، يفضل تحمل خسارة مالية صغيرة مؤكدة (قسط التأمين) ، بدلاً من أن يبقى متحماً خليطاً من احتمال ضعيف لخسارة مالية كبيرة (قيمة المنزل بأكمله) واحتمال كبير ألا يخسر شيئاً . ذلك بمعنى أنه يفضل حالة التأكد عن عدم التأكد » .

ويتفق بولدنج (١٩) مع فريدمان وسافاج في تعريف التأمين ، إلا أنه يعتمد على التوقع الرياضي بدلاً من التوقع النفسي الذي يعتمد عليه الآخرون . فيبين فريدمان بوضوح أن كل من المؤمن والمؤمن له قادر على حساب التوقع الرياضي الخاص بعملية التأمين . فالمؤمن يحسبه احصائياً على أساس الحالات المشابهة والقائمة فعلاً لديه ولدى غيره من المؤمنين ، والمؤمن له يحسبه موضوعياً على أساس معلوماته الخاصة والعامة عن الشيء موضوع التأمين . ويضيف بولدنج إلى ذلك أن المؤمن له سوف يشتري التأمين عادة إلى الحد الذي يتساوى فيه التوقع الرياضي مع قسط التأمين المطلوب .

ويعرف نايت (٢٠) التأمين بأنه « عمل من أعمال التنظيم والإدارة ، وذلك لأنه يقوم بتجميع أعداد كافية من الحالات المشابهة لتقليل درجة عدم التأكد إلى أي حد مرغوب فيه » . ويعتقد نايت أن هذا هو ما يتحقق فعلاً من وجود هيئات التأمين . وفي مكان آخر يؤكد أن التأمين

(١٨) انظر : M. Friedman and L.J. Savage, "The Utility Analysis of Choices Involving Risk," The "Journal of Political Economy," 1948, pp. 279-304.

(١٩) انظر : K.E. Boulding, "A Reconstruction of Economics" (New York: Wiley and Sons, Inc., 1950), Chap. 7.

(٢٠) انظر : F.H. Knight, "Risk, Uncertainty and Profit" (Boston: Houghton Mifflin Company, 1921, p. 245.

ما هو الا تصوير لمبدأ استبعاد عدم التأكد ، وذلك بالتعامل في مجموعات من الحالات بدلا من التعامل في حالات مفردة .

ويهتم شاكل (٢١) بالتأمين في حد ذاته ومباشرة فيقول : ان من الاسس التي يعتمد عليها التأمين في القياس « هو أن ظاهرة الأعداد الكبيرة تحول عدم العلم الى العلم ، كما تحول الشك والخوف الى التأكد » .

ويلاحظ على تعاريف الاقتصاديين الحديثين أنها ترتبط تمام الارتباط بالمبادئ الرياضية في التأمين عموما ، وقانون الأعداد الكبيرة على وجه الخصوص .

ومن الواضح أيضا ان هذه التعاريف لم تربط نفسها من قريب او بعيد بتعاريف التاريخيين او القانونيين . وأخيرا فان الاقتصاديين توسعوا في تعريف التأمين لدرجة أن أصبحت تعاريفهم تحوى من المعانى أكثر مما تتحمله فكرة التأمين في حد ذاتها .

تعريف كتاب التأمين :

يختلف كتاب التأمين بعضهم عن البعض في تعريف التأمين باختلاف جنسيتهم من ناحية ، والعصر الذى عالجوا فيه التأمين من ناحية أخرى . بل الأكثر من ذلك أن بعض الكتاب قد غيروا في تعريفهم للتأمين سنة بعد أخرى .

ويعرف الأستاذ أحمد جاد عبد الرحمن (٢٢) التأمين التبادلى فيقول « فالتأمين اذن معناه وسيلة لتعويض الفرد عن الخسارة المالية التى تحل به نتيجة لوقوع خطر معين ، وذلك بواسطة توزيع هذه الخسارة على مجموعة كبيرة من الافراد ، يكون جميعهم معرضين لهذا الخطر ، وذلك بمقتضى اتفاق سابق » . ويعرف التأمين التجارى بأنه « . . اتفاق بين طرفين ، بمقتضاه يتعهد الطرف الاول بأن يعرض الطرف الثانى عن الخسائر المادية التى تقع له نتيجة لتحقق خطر معين ، فى مقابل أن يدفع الطرف الثانى للطرف الاول مبلغا ما أقل نسبيا من المبلغ الذى يتعهد الطرف الاول بسداده » .

ومن المؤكد أن الأستاذ أحمد جاد عبد الرحمن لم يقصد التفرقة بين تعريف التأمين فى الحالتين ، اذ ان ما كتبه عن التأمين التجارى يدل بوضوح

(٢١) انظر : G.L. Shackle, "Expectation in Economics," (Cambridge: Cambridge University Press 1949, p. 7.

(١١) انظر : الأستاذ أحمد جاد عبد الرحمن « التأمين » القاهرة : دار النهضة العربية ص ١٠ - ١٢ .

على أنه هو الآخر وسيلة للتعويض ، أما بخصوص قصور التعريف على تعويض الفرد دون أى شخص معنوى آخر ، فهذا راجع الى أن التعريف العام ذكر فى سياق الكلام عن التأمين التبادلى ، الذى غالبا ما يتم بين الافراد دون غيرهم .

ويعرف كالب (٢٣) التأمين عامة فى اسهاب كالآتى : « يمكن النظر الى التأمين على أنه عمل تجارى ، او نظرية احصائية رياضية مطولة ، او مشروع ، او خطة اجتماعية واسعة . اما من الناحية الجوهرية فهو مشروع اجتماعى يعتمد على تجميع المخاطر . وبذلك يحل التأكد محل عدم التأكد . فيؤ قد يكون عملا تجاريا وقد لا يكون ، وقد يستفيد من معرفة الاحصائيين والرياضيين وقد لا يستفيد ، ولكنه دائما ابدا مشروعا اجتماعيا يعتمد على مبدأ تجميع المخاطر » . وفى مكان آخر يحاول كالب جامدا استبعاد الصفات العملية عن التأمين فيقول « لا يعتمد امتأمين على الحالة القانونية للمؤمن . ولا على مصادر وطرق التمويل ، ولا على استعمال الطرق الاحصائية الرياضية الخاصة . اما اذا اتفق على تحمل متوسط الخسارة بدلا من تحمل الخسارة الحقيقية الناتجة عن المخاطر ، فان ناتج العملية يكون تأمينا » ويضيف أيضا :

« ويعتبر تأمينا سواء وزعت تكاليفه قبل او بعد انتهاء مدة التأمين . سواء دفعت التعويضات نقدا او عينا او فى صورة خدمة » .

وبالاحظ ان كالب حريص على ان يظهر بوضوح فكرة تجميع المخاطر بنقض النظر عن أى صفات أخرى يمكن أن تظهر عرضا فى التأمين .

وقد وضع ولييت (٢٤) تعريفا مشهورا اتبعه من بعده معظم الكتاب فى أمريكا ، وفيه يعرف التأمين بأنه « مشروع اجتماعى يهدف الى تكوين رصيد ، بغرض مجابهة خسائر مالية غير مؤكدة ، والشئ يمكن تحاشيها عن طريق نقل عبء الخطر من عدة اشخاص الى شخص واحد او مجموعة من الأشخاص » وعادة ما يوجد عنصر من عنصر التأمين اذا ما تكون هدف الرصيد بغرض مجابهة الخسائر غير المؤكدة ، او اذا ما تم نقل عبء الخطر . اما اذا اكتمل مع هذين الظاهرتين ظاهرة تجميع المخاطر ، ففى هذه الحالة يظهر التأمين بمعناه الكامل » .

(٢٣) انظر : C.A. Kulp, "Casualty Insurance" (New York: The Roland Press Company, 1956), pp. 9—14.

(٢٤) انظر : A.H. Willett, "The Economic Theory of Risk and Insurance," p. 72.

ويظهر تعريف ولييت تقصيرا معيبا في كونه يستبعد أنواع التأمين الذاتي والتبادلي ذات الحصاص البحتة من دائرة التأمين .

وتطابق تعاريف معظم كتاب التأمين في القارة الأوروبية وفي إنجلترا تعاريف الكتاب الأمريكيين . إلا أن الكتاب الانجليزي (٢٥) يفرقون في تعريفهم بين نوعين من التأمين . النوع الاول ويطلقون عليه لفظ Insurance وهو ما يتعلق بالحوادث المؤكدة الوقوع مثل بلوغ الشخص سنا معينة أو وفاته . والنوع الثاني ويطلقون عليه لفظ Assurance وهو ما يتعلق بالحوادث المحتملة الوقوع مثل الحريق . ومن المؤكد أن هذه التفرقة غير ذات أساس . لأن الحادث المؤمن ضده في حالة التأمين الأخير ليس هو الوفاة . بل تاريخ الوفاة . أما في حالة بلوغ السن فإنه حادث غير مؤكد الوقوع .

ملاحظة تعاريف التأمين :

وباستعراض التعاريف السابقة نجد أن كل كاتب قد اهتم بعناصر معينة دون عناصر أخرى في تعريفه للتأمين . ويتجمع الأركان الهامة في التعاريف المختلفة يمكننا وضعها تحت مجموعات واضحة بقصد تحليلها إبراز أهميتها .

فمن جهة الشكل فإن الكتاب قد أبرزوا أن التأمين عقد ، أو تفاهم ، أو ربح ، أو اتفاق ، أو عهدة ، أو اتفاق عتيد ، أو مشروع ، أو مشروع اجتماعي ، أو مشروع توزيع خطر ، أو اختيار ، أو نظام احتماعي أو خدمة اجتماعية .

أما من جهة الغرض من التأمين فإنهم يذكرون توزيع الخسائر . أو توزيع الخسائر الفعلية ، أو توزيع خطر الخسائر المالية ، أو إحلال متوسط الخسارة بدلا من الخسارة الفعلية ، أو المشاركة في الإخطار ، أو المشاركة في الخسائر ، أو تحويل عبء الخطر ، أو تعويض الخسارة ، أو تعويض رأس المال الضائع . ومن ناحية أخرى فالبعض (٢٦) يقول بأن المقصود من التأمين هو التقليل من عدم التأكد ، أو استئصال ظاهرة عدم التأكد ، أو مجابهة الخسائر المالية غير المؤكدة ، أو إحلال التأكد محل عدم التأكد ، أو تحويل الجهل إلى المعرفة ، وأخيرا تقليل أو انقاص الخطر .

أما من جهة الوسيلة المتبعة لتحقيق الغرض من التأمين فقد اقترح الكتاب نقل عبء الخطر ، أو الضمان التبادلي ، أو تحويل الخطر إلى شخص ذو مقدرة مالية أكبر في تحمل الخطر . وينظر بعض الكتاب إلى الوسيلة من

٢٥) انظر : W.A. Dinsdale, "Principles and Practice of Accident Insurance," Part I, (London: Buckley Press Ltd., 1946) p. 1.

٢٦) انظر : I. Pfeffer, "Insurance And Economic Theory," (Illinois: Richard D. Irowin, Inc., 1956) pp. 33-36.

رأوية أخرى بأنها توزيع التكاليف . أو توزيع الخطر . أو توزيع الخسارة المالية نسبيا . أو توزيع الخسارة المالية بين مجموعة كبيرة من الأشخاص ، أو تجميع الحوادث ، أو الاشتراك في رصيد عام . أو تجميع عدد كاف من وحدات الخطر .

ومن جهة طبيعة مصلحة المؤمن له فقد وصفها الكتاب بأنها مصلحة مادية موجودة أو متوقعة عند وقوع حادث ، أو مصلحة أخرى تختلف عن المصلحة الناتجة عن التعاقد ، أو خطر منفصل تنتج عنه خسارة مالية ، أو مصلحة تأمينية .

أما من جهة طبيعة عرض المؤمن فيقول الكتاب بأنه يعرض المؤمن له : أو يدفع له نقودا أو أى شيء آخر . أو يفيد مديا . أو أن المؤمن يتحمل الخسارة المالية لخطر اقتصادي . أو يتعهد بأن يدفع للمؤمن له أو يعيد رأس المال أو أى خسارة مالية إلى ما كانت عليه قبل حدوث الحادث ، وأخيرا أن المؤمن يوافق على مجابية أخطار معينة .

وأخيرا - من جهة الأخطار المؤمن ضدها فإن هؤلاء الكتاب قد وصفوها بأنها يجب أن تكون أخطارا معينة أو موضوعية ، أو عارضة ، أو غير معروفة . قدما ، أو غير متوقعة ، أو غير مؤكدة الوقوع ، أو حوادث خارجة عن إرادة الطرفين ، أو أخطار ينتج عنها خسائر اقتصادية ، أو أخطار منفصلة . أو خسائر أو حوادث أو حالات أو ظواهر طبيعية ، وأخيرا حوادث منفصلة .

التعريف الشامل للتأمين :

لقد أخذ الأمر على بعض الكتاب - كما هسو واضح من تبويب التعاريف السابقة - فأوردوا النتيجة سببا ، والسبب وسيلة ، والوسيلة شكلا ، وما إلى ذلك من خاط . مما يمكن ملاحظته عند فحص تعاريفهم بدقة . وفي سبيل الوصول إلى تعريف شامل التأمين يستحسن البدء بأظهار العناصر الهامة التي يعتمد عليها مثل هذا التعريف .

فقد لاحظنا أولا أن التأمين خطة أو مشروع أو نظام ، وثانيا أن هذا النظام يضم ليقول من درجة الخطورة المعرض لها المؤمن له ، وثالثا أن هذا التخفيض من درجة الخطورة يحدث عن طريق نقل عبء أخطار معينة بكاملها أو جزء منها .

وعلى ذلك يمكن تعريف التأمين كالآتي :

التأمين نظام يقلل من ظاهرة عدم التأكد الموجودة لدى المؤمن له ، وذلك عن طريق نقل عبء أخطار معينة إلى المؤمن ، والذي يتعهد بتعويض المؤمن له عن كل أو جزء من الخسارة المالية التي يتكبدها .

وهذا التعريف يظهر طبيعة التأمين كنظام ، وبعد عنه نوعية التأمين ،
«حرفية التعاقد ، وسيلة التعامل ، وطرق الحساب بما فيها من نظريات
رياضية أو احصائية ليس لها حكم ثابت في النظرية .

تعريف الاصطلاحات المتشابهة بالتأمين :

وتعاريف التأمين التي سبق أن أوردناها ولقي عالجها جميع الكتاب ،
بما في ذلك التعريف الأخير ، تحتوي عادة على اصطلاحات اما انها ترد
عراحة في التعريف ، واما انها تلمح ضمنا من سياق المعنى . وعلى ذلك
ان يكتمل تعريف التأمين إلا يبحث هذه الاصطلاحات ، والاتفاق على تعريف
امثل لها .

والاصطلاحات المكونة للتأمين كثيرة ، بعضها لم يتعرض الكتاب لتعريفه
اعتمادا على وضوح معناه ، والبعض الآخر تعرضوا له فخلطوا بين معاني
الاصطلاحات للدرجة أصبح معها من الصعب تمييز واحد عن الآخر .
ولغرض هذا البحث قد اطلقت مسميات على أهم الاصطلاحات المتعلقة
بنظرية التأمين : آملا أن تصادف قبولا من الكتاب وطلبة التأمين .

الخطأ :

يميل كتاب التأمين (٢٧) عادة إلى تعريف الخطأ بأنه عدم التأكد .
أما الاقتصاديون فيميلون إلى التفرقة بين الخطر وعدم التأكد ، على أساس
ان الخطر هو مجموعة من المسميات - ينتج عنها خسائر مالية ، يمكن قياسها
من واقع الحياة على أساس نظرية الاحتمالات ، ويعرفون عدم التأكد بأنه
حالة نفسية ، ناتجة عن حقيقة واقعة ، تعكس معرفة الفرد وشعوره ورغباته
بالنسبة لحالة معينة ، ولا يمكن قياسها كما « (٢٩) » .

والفصل بين الخطر وعدم التأكد بما فيه من ميزة التفرقة بين الحالات
التي يمكن تحديدها وقياسها ، والحالات النفسية التي لا يمكن قياسها كما ،
لا يمكن قبوله على طول الخط ، إذ أن معظم - إن لم يكن كل - حاجات
الفرد أو الجماعة ومتطلباتهم وما يحول دون اشباعها تبدأ بحالات نفسية
بحثة وتندرج إلى ان تتبلور في صورة مادية قابلة للقياس .

Mowbray and Blanchard, "Insurance," pp. 3-12.

(٢٧) انظر :

Knight "Risk, Uncertainty and Profit," p. 347.

(٢٨) انظر :

(٢٩) انظر : الدكتور سلامة عبد الله ، محاضرات في التأمين البحري ، ص ١

Pfeffer, "Insurance and Economic Theory," p. 42.

وانظر أيضا :

وعلى ذلك يمكن تعريف الخطر كالآتى :

الخطر هو ظاهرة عدم التأكد ، التى تصاحب الفرد أو الجماعة عند اتخاذ القرارات التى تؤثر فى دخولهم وعلى ممتلكاتهم سواء فى الحاضر أو فى المستقبل .

مسببات الخطر : Hazards

يعرف كتاب التأمين (٣٠) لفظ hazards انه « المسببات التى ينتج عنها أو تضاعف من احتمال الخسارة المالية » مما جعل البعض يطلق عليها تجاوزا مسببات الخسارة . أما الاقتصاديون فقد استعملوا اللفظ على انه لفظا مكررا للحدث ، وعلى ذلك لم يهتموا بتعريفه منفردا .

ويمكن تعريف مسببات الخطر تعريفا منفصلا كالآتى :

مسببات الخطر هى مجموعة الحوادث التى يتعرض لها الفرد أو الجماعة أثناء حياتهم ، مما يترتب على حدوثها خلق ظاهرة عدم التأكد .

الحوادث : Perils

لا يفرق كتاب التأمين عادة بين مسببات الخطر والحوادث ، على أساس ان الاصطلاحين ناهجها واحد وهو الخسارة المالية . وقد فاتهم أن مسببات الخطر يكون تأثيرها واضح وناتجها ظاهر قبل حدوث الحادث المادى . وعلى ذلك فمسببات الخطر تخلق ظاهرة عدم التأكد عند الفرد أو المجموعة سواء تحقق الحادث فعلا ونجت عنه خسارة مالية ، أو لم يتحقق بالنسبة له أو لها ، فلم ينتج عن عدم تحققه شيئا .

وعلى ذلك يمكن تعريف الحادث فى التأمين كالآتى :

الحادث هو الواقعة المادية أو الاقتصادية التى يترتب على تحققها تغيير فى الحالة الاقتصادية للفرد أو الجماعة من ناحية دخولهم أو ممتلكاتهم .

الخسارة : Loss

لم يعرفه الاقتصاديون ولا كتاب التأمين الخسارة اعتمادا على وضوح معناها . وقد عرفتها قواميس التأمين على أنها النقص فى كمية أو قيمة أو جودة الممتلكات . وكان يحسن يراضى التعريف أن يضيفوا الى ذلك النقص فى الدخل أيضا .

ويمكن تعريف الخسارة كالاتي :

الخسارة هي الفرق بين كمية او قيمة الدخل او الممتلكات الخاصة بالفرد او الجماعة قبل وبعد تحقق حادث معين .

ومجموعة التعاريف المذكورة لا تكفى باى حال من الاحوال لان تكون نواة لنظرية مهما صغرت هذه النواة . ولكنها تحتاج الى مجموعات اخرى من الادوات القانونية والرياضية لكي تعاون في النزول بالتعاريف النظرية الى مستوى النواحي العملية . ولحسن حظ دراسة التأمين . فان هذه الادوات قد تبلورت وظهرت على مظهر كامل متكامل منذ زمن طويل . مما ترتب عليه نجاحها جميعا في خدمة صناعة التأمين . وان يقلل عن أهميته هذه الادوات بعض القروض التي لا تمت الى واقع الحياة بصلة . والتي افترضها الرياضيون لتسهيل عملياتهم الحسابية . مثل امكان تطبيق قانون الأعداد الأخيرة والعشوائية في العتبات . والامر يؤخذ بالمثل بالنسبة لتفسير فقهاء القانون في عتابة التقدم السريع في صناعة التأمين ، وما يتطلبه ذلك من إعادة النظر في العلاقات القانونية بين المعنيين بالامر .

علاقة النظرية الاقتصادية بالتأمين

يدخل عنصر عدم التأكد في النظرية الاقتصادية في أكثر من باب . فالمنسج والمستهلك يعورهما في اغلب الاحيان المعلومات المقارنة عن كثير من النواحي الاقتصادية التي تهتم كل منهما . ومن المعلوم ان سلوك كل منهما الاقتصادي يتأثر دائما بهذه الناحية ، وتفشل غالبا العوامل النفسية في تغيير مجرى سلوك أيهما . ومن هذا تظهر علاقة وأهمية الخطر بالنسبة للنظرية الاقتصادية الخاصة بالفرد والمنشأة .

وبما ان الأفراد الاقتصاديين يداخلهم عدم التأكد بالنسبة للمستقبل عن سلوكهم الاقتصادي في الماضي او في الحاضر ، فعلى ذلك يكون الارتباط أكيدا باقتصاديات الحركة ، ولا دخل له باقتصاديات السكون .

ولكى نبين أهمية عنصر الخطر على السلوك الاقتصادي للفرد . وعلاقة ذلك بعنصر الزمن (٣١) . نفترض انه من الممكن ان يحدد الفرد حاجاته ويقسمها الى حاجات مؤكدة وأخرى غير مؤكدة . ومن المؤكد ان كل فرد يعرف حاجاته المؤكدة في الوقت الذي يقوم فيه برسم الخطة لحاجاته الكلية حاليا وفي المستقبل . ومن المؤكد أيضا ان تكون نسبة الحاجة غير المؤكدة الى

الحاجة الكلية صغيرا جدا في الحاضر ، ولكنها تزيد في الخطأ المستقبلي شيئا فشيئا . وتنضال الحاجة المؤكدة الى أن تصبح نسبة الاكسيرة الى الحاجة الكلية ضئلا جدا في نهاية مدة الخطأ . كل ذلك ناتج عن ظاهرة عدم التأكد التي تلازم الفرد في حياته المستقبلية من حيث دخله على الأقل .

وعندما يدخل التأمين في النموذج السابق ، يضمن الفرد الاقتصادى دخلا ثابتا للمستقبل ، مما يثرب عليه التقليل من درجة التأكد أو زوالها نهائيا . ويؤدي ذلك بدوره الى امكان التخطيط لمدة أطول على أساس معرفة الفرد لحاجاته المؤكدة وتأكده من أشباعها .

دور التأمين في الانتاج :

سبق أن بينا دور التأمين في التخطيط بالنسبة للحاجات المستقبلية . والنموذج السابق يمكن الاستفادة منه بالمثل بالنسبة للتخطيط لتكاليف الانتاج في المستقبل . أضف الى ذلك انه بدلا من حجز جزء من أموال المشروع بعيدا عن عملية الانتاج في صورة احتياطات لاصول المشروع ، فإن التأمين يقوم ببناء العملية على خير وجه (١٢٢) .

وللتأمين دور هام في امكانية تمويل الانتاج بالاجل ، فطالما أن عوامل الانتاج في المشروع مضمونة ، طالما أن أصحاب المشروع يجدون سيرا في الاقتراض بضمانها . ويدخل ضمن ذلك حياة أصحاب المشروع أنفسهم .

وحياة الفرد كعامل من عوامل الانتاج ، معرضة هي الاخرى للانقضاء والحوادث ، مما يوقف انتاجيتها في وقت مبكر وغير متظر . وللتأمين دوره الهام في تجميع قيمة حياة الفرد الانتاجية وخصمها وتقديمها لاصحاب المشروع سواء كانوا افراد أسرة ، أم شركاء ، أم منتفعين في أى من الصور المختلفة .

وكذلك الحال بالنسبة للممتلكات . فإن التأمين يقوم بدوره الطبيعي في تعويض أصحابها أو دائئتها أو المنتفعين بها عما يفقدونه من انتاجية هذه الممتلكات عندما يحدث لها حادث ينزل بها خسارة مادية بلاشئ أو ثقل من انتاجيتها .

وأخيرا فإن التأمين يزيد من انتاجية عوامل الانتاج بمختلف أنواعها في صورة غير مباشرة ، وعن طريق تطوير الوسائل العلمية والفنية لمنع وقوع الحوادث ، وتقليل الخسائر ، وتقديم العلاج والنصائح الطبية الى المشتركين وغير المشتركين في التأمين .

دور التأمين في التوزيع :

اتفق الاقتصاديون على نظرية التوزيع : ولكنهم اختلفوا فيما بينهم على عدد عوامل الإنتاج التي توزع عليها عوائد الإنتاج . وبالرغم من أن الرأي السائد بين معظمهم هو أن عوامل الإنتاج أربعة فحسب : إلا أن هذا لم يمنع كارل ماركس من أن يقول بأن العمل هو عامل الإنتاج المنتج الوحيد ، وعلى ذلك فعليه وحده يوزع الناتج . ولم يمنع ذلك أيضا قرائك نيت من أن يدعى أن رجل الأعمال هو الوحيد المنتج في المشروع ، وبذلك يتحقق الناتج وحده (١٣٢) .

وعلى النقيض من الرايين السابقين : هناك من الاقتصاديين الرياضيين (٣٤) من يعتمد في تحليله لنظرية التوزيع على عوامل إنتاج عدة ، فيمكن أحلال أحدها محل الآخر عندما تستدعي الضرورة ذلك . وبدون أن تحدد أسماؤها تحددنا ثابتا . وقد ساعد ذلك على إمكان تحليل أحد عوامل الإنتاج الأربعة المتواضع عليها إلى أكثر من عامل .

وكان أول من أشار إلى التأمين كعامل من عوامل الإنتاج له حق تقاسم الأرباح هو جون ستيفوارت ميل ١٣٥١ عام ١٨٤٨ . حين قال بأن أرباح المشروع هي خليط من « الفائدة ، والتأمين ، ومرتبات المشرفين على أعمال المشروع » . وقد أعقب ذلك أن تنبأ كارفر (٣٦) في عام ١٨٩٤ بأن « التأمين سوف يأخذ مكانه قريبا كعامل خامس من عوامل الإنتاج بالنسبة لتوزيع الأرباح » .

ولكن حدث أن أعقب هذين التصريحين أن اختلف الاقتصاديون فيما بينهم على تعريف عوامل الإنتاج : والشروط الواجب توافرها في كل ، وأى منها يشترك في اقتسام الربح . ثم اختلفوا أخيرا في مطابقة كل هذا مع طبيعة التأمين ، والدور الذي يقوم به في الإنتاج .

وقد اختلف الأمر على هؤلاء : إذ كانوا يبحثون في تحليلهم للتأمين عن نفس الشروط المادية الواجب توافرها في عوامل الإنتاج الأخرى . ولم يشأ أحد المعارضين أن يقارن بين التنظيم والتأمين كعاملين متشابهين إلى أبعد حدود الشبه . وقد ترتب على ذلك عدم نجاح الدعوة حتى الآن . وكانت النتيجة أن التأمين لم ينجح في دخول نظرية التوزيع كشرية ، ولكنه نجح على الأقل في مقاسمة كل عامل من عوامل الإنتاج في العائد الذي يصيبه من التوزيع .

- (٣٢) انظر : F.H. Knight: "Risk, Uncertainty, and Profit," p. 271.
 (٣٤) انظر : P.H. Wicksteed "Co-ordination of the Laws of Distribution (London: Macmillan and Co. Ltd., 1895).
 (٣٥) انظر : John Stuart Mill, "Principles of Political Economy (1848)."
 W.J. Ashley (ed.) (London: Longmans, Green, Co., 1929), p. 407.
 (٣٦) انظر : T.N. Carver, "The place of Abstinence in the Theory of Interest," "Quarterly Journal of Economics," 1894, p. 58; footnote.

نظرية التأمين في الاقتصاد الاشتراكي

تظل النظرية الاقتصادية نفسها ثابتة لا تتغير بتغير النظام الاقتصادي . وإنما الذي يتغير هو أدوات القياس فيها . والتأمين كنظام مرتبط بالنظرية الاقتصادية من جميع أركانها . لا بد وأن يتمشى مع النظرية في تطبيقاتها على النظم الاقتصادية المختلفة ، وأن تختلف أدوات القياس فيه هو الآخر .

وتبقى مجموعة التعاريف التي وردت في سياق الكلام عن نظرية التأمين كما هي دون أي تغيير عند الكلام عنها في ظل النظام الاقتصادي الاشتراكي . أما عند التطبيق العملي للنظرية . فيظهر من الحاجات التي يتطلبها النظام ما يستلزم من الخبراء الرياضيين أن يغيروا في طرق القياس التي اعتادوا استعمالها في حالة النظم الاقتصادية الأخرى .

فالتأمينات الاجتماعية - وهي عنصر مميز وعام في النظام الاقتصادي الاشتراكي - تتطلب خبرة سابقة بوحدة الخطر المعينة . لا مكان أمام عمليات القياس . ولكن هذه الخبرة تكون غير مبررة عادة عند بدء عمليات التأمين . هذه الظاهرة تتطلب من الرياضيين قروضا وطرق قياس جديدة . تتضمن سلامة المشروعات من الناحية المالية .

ويستلزم الأمر في بعض التأمينات الاجتماعية أن يغير الرياضيون من نظرتهم إلى شرط أو أكثر من الشروط الواجب توافرها في الاخطار القابلة للتأمين ، نتيجة لتغير طبيعة الخطر في ظل النظام الاقتصادي الاشتراكي . مثال ذلك ظاهرة البطالة وعدم تقيدها بنظام احصائي ثابت في ظل النظام الاقتصادي الرأسمالي . مما يجعل ظاهرة عدم التأكد الناتجة عنها غير قابلة للتأمين من الناحية العملية . وذلك لصعوبة إمكان حساب القسط مقدما . أما في ظل النظام الاقتصادي الاشتراكي . فتقل درجة خطورة ظاهرة البطالة هذه . كما يسهل التنبؤ بناتجها مقدما . نتيجة لوجود الخطة الاقتصادية . وقد ترتب على هذا إضافة البطالة إلى مجموعة الاخطار القابلة للتأمين في الاقتصاد الاشتراكي .

ويرترب على التطبيق الاشتراكي للنظرية الاقتصادية، إعادة توزيع الثروة، مما يؤدي في معظم الأحوال إلى صغر وحدات الملكية الفردية إن وجدت من جهة . وإلى ضمان الدولة لانتاجية الفرد وتأميناته المالية من جهة أخرى . ويشتج عن هذين الظاهرتين صغر الوحدات المعرضة للخطر القابلة للتأمين والمماوكة لأفراد المجتمع . هذا في حين أن التطبيق الاشتراكي يؤدي في بعض الحالات إلى ظاهرة تجمع الوحدات الانتاجية ووحدات الخدمات ، وهذا يؤدي بدوره إلى كبر الوحدات المعرضة للخطر والمماوكة للدولة . هذا التباين

الشماسع شين حجم الوحدات المعرضة لخطه بعينه يترتب عليه نتائج تحتاج الى دراسات عملية اضافية .

ويزداد ارتباط التأمين بالنظرية الاقتصادية ويكثر وضوحا في ظل التطبيق الاشتراكي . فالملكية العامة لمشروعات تؤدي الى ن عبء التنظيم ينتقل من اشخاص يكون همهم الاول في ظل النظام الرأسمالي هو الحصول على ربح صافي في أى من صورة المتعددة ، حتى ولو كان ذلك على حساب امان المشروع في مستقبله . الى اشخاص يكون همهم الاول هو تيات الخطة وسيرها في الطريق المرسوم لها في حالة من التاكيد التام . يترتب على ذلك حاول عامل التاكيد في الانتاج الاشتراكي محل عامل الربح في الانتاج الرأسمالي .

فاذا كان هذا هو الحال بالنسبة لعلاقة التأمين بالانتاج في ظل الاقتصاد الاشتراكي . فكيف يقدر تصميم التأمين من التوزيع ل حل هنالك من سبب يمنع من أن نقول - كما قال كارل ماركس من قبل بالنسبة للمعمل - أن فائض الانتاج هو عند التأمين في الاقتصاد الاشتراكي ؟ أن من الاوفق أن نطلب الرأى والمناقشة من أساتذة الاقتصاد والتأمين . لعلنا ننجح في أن نرى ما لم يره غيرنا .



تحليل المفاهم المتغيرة للطلب على اللبن الحليب في منطقة القاهرة

صفية محمود الهلباوى

ماجستير في الاقتصاد الزراعى

دكتور محمد مجيب الدين نصرت

قسم الاقتصاد الزراعى
كلية الزراعة - جامعة القاهرة

مقدمة

اللبن الحليب من الأغذية التى عرفها الإنسان منذ القدم ، وهو الى يومنا هذا من أهم المواد الغذائية التى تربط ارتباطا وثيقا بحالة الأمة الصحية ونمو أفرادها وتقدمهم وخاصة الأطفال فى دور النمو .

ويعتبر اللبن ومنتجاته من أهم المواد الغذائية التى تربط ارتباطا وثيقا بحالة الأمة الصحية ونمو أفرادها وتختلف كمية اللبن الحليب المستهلكة من بلد الى آخر تبعا لعدد السكان ومدى تخصصهم فى تربية وانتاج الحيوان من جهة ونسبة اللبن الحليب الذى يصنع الى منتجاته المختلفة من جهة أخرى . ويبلغ انتاج الاقليم الجنوبى من اللبن الخام نحو ألف طن سنويا خلال السنوات الأخيرة ، يستهلك منها طازجا نحو ٩ ٪ والباقى يصنع الى منتجات أخرى . وتقدر قيمة اللبن الحليب الناتج ومنتجاته سنة ١٩٥٩ بنحو ٢٣٥ مليون جنيه . وهذه تعادل نحو ٤٣ فى المائة من قيمة الانتاج الحيوانى الذى تبلغ نحو ٧ فى المائة من قيمة الدخل الزراعى الكلى فى نفس العام وبالرغم من ذلك يعتبر الاقليم الجنوبى من البلاد المختلفة فى انتاج واستهلاك اللبن وتستورد البلاد كميات مختلفة منه ومن منتجاته لسد العجز فى الانتاج المحلى قدرت قيمتها فى عام ١٩٥٨ بنحو ١٠١ مليوناً من الجنيهات .

وتحدد الكميات المستهلكة محليا من اللبن الطازج على أساس رغبة المستهلكين فى الحصول عليه بالأسعار السائدة أو بمعنى آخر بكمية الطلب عليه فى الأسواق المحلية ولما كان سعر اللبن الحليب يكاد يكون ثابتا من وقت الى آخر فيما عدا بعض الاختلافات البسيطة الناشئة عن تكاليف النقل من مكان الى مكان ، لذلك يلزم درسه العوامل الأخرى التى تؤثر فى كمية الطلب عليه

خلاف السعر إذا ما أردنا معرفة الأسباب التي تحدد الكمية المستهلكة منه لكل فرد أو أسرة .

وقد أجرى هذا البحث لمعرفة العوامل الأخرى الرئيسية التي تؤثر في الطلب على اللبن في منطقة القاهرة وضواحيها حتى يمكن بعد التعرف عليها معرفة وتحديد الوسائل الفعالة التي تساعد على زيادة استهلاك طازجا بين أفراد الشعب مما يؤدي إلى ارتفاع المستوى الصحي بينهم بالإضافة إلى ما يترتب على التوسع في إنتاجه من إتاحة الفرصة لزيادة وتنوع الإنتاج الزراعي .

وقد اتبع في إجراء البحث طريقة تحليل المفاهيم المتغيرة للفروض النظرية (Conceptual Variable Analysis) وذلك باختبار الفروض النظرية بفرض علمي (Empirical Hypothesis) يوضع لهذا الغرض بحيث يتضمن الفرض الخاصة بالعوامل المختلفة المطلوب معرفتها في هذا البحث بالنسبة لاستهلاك اللبن . والتي تعتبر في الوقت نفسه مقاييس للمفاهيم الاقتصادية التي يتضمنها الفرض النظري . ومعنى هذا أن الفرض النظري يستدل على صحته عن طريق اختبار العلاقة بين مقاييس الفرض العملي المقابل إحصائيا . ويلاحظ أن اتباع هذه الطريقة العلمية يساعد على اختبار بعض الفروض النظرية التي يمكن إذا ثبتت صحتها في هذا البحث وغيره من الأبحاث المماثلة أن ترقى إلى مصارف المبادئ الاقتصادية وتساهم بالتالي في تطور النظريات الاقتصادية الخاصة بهذه الناحية التي عنى بها هذا البحث . وهي دراسة العوامل التي تؤثر في الطلب على السلع الاستهلاكية الغذائية بوجه عام .

ينضح مما تقدم الأهداف الرئيسية التي من أجلها أجرى هذا البحث ويمكن تلخيصها فيما يلي :

١ - دراسة العوامل الرئيسية - غير السعر - التي تؤثر في استهلاك اللبن الطازج في القاهرة وضواحيها ومعرفة مدى تأثير كل منها على الكمية المطلوبة منه .

٢ - التعرف على مستويات زيادة استهلاك اللبن وذلك عن طريق معرفة العوامل التي تؤثر على استهلاكه بين أفراد الشعب حتى يستطيعوا تجنباً من هذا الهدأ الكامل .

٣ - استجلاء إمكانات زيادة الإنتاج اللازمة لزيادة استهلاك اللبن في تلك تجرى البلاد غيرها من الدول في استهلاك هذه المادة ذات القيمة الغذائية المرتفعة . وفي الوقت نفسه يمكن التوسع في إنتاج اللبن محلياً مما يكون له أثر كبير في تنوع الإنتاج الزراعي .

٤ - اقتراحات مستقبلية للأبحاث العلمية التي تجرى في هذا الاتجاه .

النظريات والفروض التى يتضمنها البحث

تمهيد :

يحاول كل مستهلك أن يوفر لنفسه أقصى حد ممكن من الاشباع وذلك عن طريق اشباع رغباته المتعددة فى حدود امكانياته المحدودة بشتى الطرق المباشرة وغير المباشرة . ولما كان المستهلكون يختلفون اختلافا كبيرا فى مستوى دخولهم وتقديرهم لحاجاتهم بوسائل الاشباع المختلفة فمن المتظر أن يتخذ كل منهم طريقا مختلفا لاشباع رغباته .

والمستهلك الموزن اقتصاديا هو الذى يحاول تدبير اتفاق دخله المحدد له بحيث يوازن ما بين سعر السلعة التى يشتريها وبين المنفعة الحدية التى يحصل عليها من هذه السلعة . ولكن المستهلك وخصوصا فى المجتمعات الأكثر تطورا ما هو إلا آلة معقدة تتحكم فيها عوامل كثيرة مادية ومعنوية او نفسية .

والممكن تأخيص العوامل المختلفة التى تؤثر فى الطلب على السلع الاقتصادية وعلى الأنص الاستهلاكية منها تحت ثلاثة دوافع رئيسية تؤثر فى سلوك الأفراد فى المجتمع كمستهلكين وهى :

١ - الدوافع الاجتماعية :

وهذه تشمل جميع العوامل التى يعزى سببها الى السلوك المتوقع فى الجماعة لتصرفات اعضائها فى الظروف المختلفة والذى يؤثر على أفراد المجموعة وسلوكهم الفردى والجماعى وبالتالي على تصرفاتهم كمستهلكين .

١ - التقاليد والعادات بأنواعها .

٢ - مستوى التعليم .

تتطلب العوامل الاجتماعية بصقة عامة ديرا كبيرا فى توجيه رغبات المستهلك لأن الدوافع التى تولد عنده الرغبة لشراء سلعة معينة غالبا ما تكون مرتبطة بموجبه بنظ التقاليد المجتمع التى يعيش فيه وتقييمه الاجتماعية (١) التى تنبأ الى حد كبير بعناصر الحضارة المؤثرة فيه من جهة وعوامل البيئة الطبيعية المحيطة به من جهة أخرى .

٢ - الدوافع النفسية :

وتنقسم هذه العوامل التي تدفع المستهلك الى الحصول على سلع معينة دون غيرها من السلع الأخرى وأهم هذه العوامل هي :

١ - حب الظهور عن طريق استهلاك سلع معينة .

٢ - الاعلان عن السلع الاقتصادية واثرة في تصرفات المستهلكين عن طريق التقليد والايحاء والتفكير المنطقي .

وعادة تؤثر هذه العوامل النفسية تأثيرا كبيرا في تصرفات المستهلكين عن طريق اثار الدوافع الكامنة Derives أي الفريزة لديهم وأيضا عن طريق المنطق والعقل . ويعتمد المنتجون اعتمادا كبيرا في العصر الحاضر على مثل هذه العوامل النفسية في تحويل المستهلكين الى استهلاك منتجاتهم .

٣ - الدوافع الاقتصادية :

وتتضمن العوامل المختلفة التي تؤثر كل منها في الكميات المطلوبة أو المعروضة من السلع الاستهلاكية وهي : السعر ، الدخل النقدي للمستهلك ، عدد المستهلكين ، أسعار السلع البديلة ، تغيير الطلب على السلع المتصلة ، كما تشمل أيضا السياسة الحكومية المتبعة في النواحي الاقتصادية والتي تحدد بدورها الأسعار أو الاستهلاك والانساج أو تؤثر في الدخل بالطرق المختلفة المعروفة وبالتالي يكون لها اثر على كمية السلع المطلوبة .

فتحديد الأسعار يكون عن طريق مباشر مثل التسعير الجبري أو طريق غير مباشر مثل فرض التعرفة الجمركية والضرائب غير المباشرة على مختلف السلع والخدمات وتحديد الاستهلاك يكون عادة بإصدار بطاقات يحدد فيها نصيب كل فرد من السلع الاقتصادية في الأوقات التي تكون فيها غير متوفرة أما تحديد الإنتاج فيكون إما عن طريق مباشر وذلك بتحديد كمية أو مقدار عنصر أو عناصر الإنتاج الرئيسية للسلطة أو عن طريق غير مباشر بمنح إعانات إنتاجية لتوفير بعض السلع الاستهلاكية وبالنسبة لتغيير دخل المستهلك فيكون ذلك إما عن طريق مباشر بفرض الضرائب المباشرة على الثروات أو بإعطاء معونات استهلاكية للمساعدة في رفع مستوى الدخل وبالتالي زيادة القدرة على استهلاك السلع الاقتصادية أو بواسطة وضع برامج أو مشروعات حكومية شاملة لإعادة توزيع الثروة والتساير على مستويات الدخل الفردية في المجتمع (١) .

(١) K. E. Boulding Economic Analysis, London: Hamish Hamilton, 1948.

الفروض النظرية :

وإذا استعرضنا العوامل السابقة وأثرها على الكميات المطلوبة من السلع الاقتصادية الاستهلاكية كما هو ثابت في المجالات العلمية المختلفة ، نستطيع أن نستمد من هذه الحقائق العلمية بعض الفروض التي يمكن أن تختبر صحة العلاقة الموجودة بين مفاهيمها المتغيرة (Conceptual Variable) ومقدارها بالنسبة لاستهلاك اللبن حتى يمكن التعرف على العوامل الرئيسية التي تؤثر في الكميات التي تستهلكها الأسرة منه . وفيما يلي بعض هذه الفروض النظرية التي أجرى اختبارها في هذا البحث .

١ - الفرض النظري الأول : يبين هذا الفرض النظري العلاقة بين مفهومين Concepts من مفاهيم علم الاقتصاد وهما :

١ () الكمية المطلوبة من السلعة الاستهلاكية الواقية وقد اعتبر في هذا البحث المتغير التابع Dependent variable

ب) الدخل وهو في هذا الفرض المتغير المستقل Independent variable

وتشير أسس علم الاقتصاد التي توجد بين هذين المفهومين في صورتيهما المتغيرة هي علاقة طردية وخصوصا في المدى البسيط للتغير . وقد أثبتت صحة هذه العلاقة نتائج البحث الذي قامت به كلية الزراعة بجامعة ويسكونسن بأمريكا في بعض مدن الولاية وذلك لاختبار العلاقة بين دخل الأسرة والكمية المطلوبة من اللبن الحليب التي تستهلكها الأسرة في الشهر لكل بلد على حدة . ثم بالنسبة لها جميعا (١) .

فقد ثبت كلما زاد الدخل كلما زادت كمية اللبن الحليب التي تستهلكها الأسرة في الشهر وأن هذه الزيادة في استهلاك اللبن الحليب تكون نسبتها أكبر في الطبقات ذات الدخل المرتفع عنها في الطبقات ذات الدخل المنخفض حيث ظهر أن الأسر ذات الدخل المحدود لا تستهلك اللبن بصفة مستديمة وهذا يدل على أن العامل المتحكم بقوة في زيادة استهلاك اللبن الحليب هو الدخل بالنسبة للطبقات ذات الدخل المرتفع وعلى ذلك يكون الفرض النظري الأول بهذا البحث : « تتناسب الكمية المطلوبة من السلعة الاستهلاكية تناسباً طردياً مع مقدار الدخل النقدي الذي ينفقه المستهلك ، بمعنى أنه إذا زاد دخل الفرد أو الأسرة ينتظر أن تزيد الكمية المطلوبة من السلع الاستهلاكية » .

٢ - الفرض النظري الثاني : يتبين مما سبق أن الكمية المطلوبة من السلعة الاقتصادية الاستهلاكية . وهي المتغير التابع السابق تتأثر أيضاً بعدد المستهلكين والذي يعتبر المتغير المستقل الثاني بهذا البحث . وتشير الأسس

الاقتصادية المعروفة الى ان العلاقة التي توجد بين الكمية المطلوبة من السلعة الاستهلاكية وبين عدد المستهلكين علاقة طردية ايضا بمعنى ان زيادة عدد المستهلكين بالمجتمع أو الأسرة يصحبها زيادة في الكميات المطلوبة من السلعة المستهلكة وعلى ذلك يكون الفرض النظرى الثانى : « تناسب الكمية المطلوبة من السلعة الاقتصادية الاستهلاكية تناسباً طردياً مع عدد المستهلكين لها . أى تزيد بزيادة عدد المستهلكين وتقل بنقص عددهم » .

وقد أجرى فى هذا البحث اختبار صحة العلاقة المذكورة بالفرضين النظريين بالنسبة للكميات المطلوبة من اللبن الحليب التى تستهلكها الأسرة المصرية بمدينة القاهرة وضواحيها وذلك باختبار عينة عشوائية طبقية للأسر من مختلف الأحياء لتمثل المجتمع الاصلى فى المنطقة السابقة أى ان وحدة المعاينة الاحصائية كانت الأسرة المصرية .

وقد اختبرت أولاً صحة العلاقة بكل من الفرضين النظريين السابقين بالنسبة للعينة بأكملها ثم اختبرت بعد ذلك العلاقة بالفرض النظرى الثانى بين الكمية المطلوبة من اللبن التى تستهلكها الأسرة وبين عدد أفرادها دون سن معينة ، وقد أجرى هذا الاختبار على قرص أن استهلاك اللبن مقصور على الأطفال والأفراد الصغار فى دور النمو أما الكبار بالمجتمع فمن التبادر ان يقلوا على استهلاك اللبن خصوصاً اذا كانوا يجهون القيمة الغذائية له .

كما أجرى اختبار الفرضين النظريين بالنسبة لظروف مختلفة تتدخل فى تكيفها عوامل أخرى اجتماعية مثل التعليم والبيئة لبيان اثر كل منها على طبيعة العلاقة الموجودة بكل من الفرضين السابقين وذلك كما يلى :

أولاً - اختبار الفرضان النظريان لمجموعات الأسر بالنسبة لدرجة تعليم ولى أمرها . وذلك بأن قسمت الأسر التى تتضمنها العينة الى ثلاث مجموعات على حسب درجة تعليم ولى أمر الأسرة سواء أكان الأب أم الأم فى حالة وفاة الأب أم أى شخص آخر يحل محلها فى حالة عدم وجودهما . فالمجموعة الأولى ذات التعليم العالى تشمل جميع الأسر التى يكون ولى أمرها حاصل على درجة جامعية أو أكثر . وتشمل المجموعة الثانية ذات التعليم المتوسط جميع الأسر التى يكون ولى أمرها حاصل على شهادة الثانوية العامة أو أقل من الشهادة الجامعية كأن يكون حاصل على شهادة الدراسة الثانوية العامة أو غيرهما من الشهادات الثانوية المتوسطة . أما المجموعة الثالثة فتضم كل الأسر التى يكون ولى أمرها أم أو غير حاصل على إحدى الشهادات التعليمية السابقة .

وقد أجرى اختبار العلاقة بين الكميات المستهلكة من اللبن ودخل الأسرة لعدة مجموعات من الأسر فقسمت حسب مستوى الدخل . وذلك

المعرفة ان كان هناك علاقة بينه وبين كمية اللبن المستهلكة في الاسر التى يكون
ولى امرها متعلما تعليما عاليا .

ثانيا - كما جرى أيضا اختبار صحة الفرضين السابقين لمجموعات
الأسر فى الأحياء المختلفة التى شملتها العينة بالقاهرة وضواحيها وذلك لمعرفة
مدى تأثير البيئة وخصائصها ان وجدت على سلوك الأسر الاستهلاكى اللبن
وقد قسمت جميع الأسر الى خمس مجموعات تتميز بتفاوت فى الوسط
الاجتماعى تفاوتنا ملحوظا حسب المناطق التى تغطينا وهذه المناطق :

١ - منطقة الجيزة وتشمل الأحياء الآتية : الجيزة - الهرم - بين
السرايات - حلوان - امبابه - الممادى - الروضة - النيل - فم الخليج -
مصر القديمة .

٢ - منطقة السيدة زينب : وتشمل الأحياء الآتية : السيدة زينب -
المنيرة - عابدين - الحلمية الجديدة - الخيعة - الملية - العتبة - الأزهر -
شارع عبد العزيز .

٣ - منطقة الدقى والعجوزة وتشمل الأحياء الآتية : الزمالك - العجوزة
- الدقى - جاردن سيتى - قصر العينى - قصر النيل - باب اللوق .

٤ - منطقة شبرا وتشمل الأحياء الآتية : العباسية - مصر الجديدة -
الظاهر - الفجالة - العتبة - المطرية - منسية الكبرى - شارع نهضة مصر -
شارع عماد الدين - شارع ٢٦ يوليو .

الفروض العملية :

مما تقدم يمكن ان يستدل بوضوح على مقاييس المفاهيم السابقة
(Indexes) التى ستكون منها الفروض العملية اللازمة لاختبار العلاقات
السابقة بالفروض النظرية كما استخدمت فى هذا البحث وتشمل المقاييس
ما يلى :

١ - تقاس الكمية المطلوبة من السلعة الاستهلاكية بعدد الأرتال التى
تستهلكها الأسرة فى الشهر من اللبن الحليب وذلك لأن اللبن سلعة سريعة التلف
وغير قابلة للتخزين على صورة طازجة ، وان الكميات التى تطلبها الأسرة منه
خلال الشهر تستهلكها جميعها .

٢ - تقاس مقدار الدخل النقدى المنصرف (Disposal Income) بمجموع
ما ينفقه افراد الأسرة فعلا فى الشهر .

٣ - يقاس عدد المستهلكين بعدد افراد الأسرة الذين يسكنون تحت
سقف واحد وشمل هذا جميع الأفراد الذين يعيشون سويا فى معيشة واحدة
بالاضافة الى الزوج والزوجة والأولاد فيما عدا الخدم .

ولما كانت جميع العلاقات السابقة بين المفاهيم الثلاثة المستعملة ومقاييسها المذكورة هي علاقة موجبة - لذلك تكون الفروض العملية التي استخدمت في اختبار صحة العلاقة بين الفرضين النظريين اللذين تضمنهما هذا البحث كما يلي :

الفرض العملي الأول : (First Empirical Hypothesis) يتناسب عدد أرتال اللبن الحليب التي تستهلكها الأسرة شهريا تناسباً طردياً مع مقدار الدخل النقدي المنصرف للأسرة في الشهر . وقد استخدم هذا الفرض العملي لاختبار صحة العلاقة الموجودة في الفرض النظري الأول .

الفرض العملي الثاني : تتناسب عدد أرتال اللبن التي تستهلكها الأسرة شهريا تناسباً طردياً مع عدد الأفراد بالأسرة . ويختبر هذا الفرض صحة العلاقة الموجودة بالفرض النظري الثاني .

وقد استعمل أيضاً هذان الفرضان العمليان في اختبار الفرضين النظريين بالنسبة للظروف الاجتماعية التي سبقت الإشارة إليها من حيث درجات التعليم والبيئة ، فبالنسبة لدرجات التعليم اختبرت الفروض العملية السابقة لكل مجموعة من مجموعات الأسر الثلاث حسب درجة وثى أمرها . أما بالنسبة للبيئة فأجرى اختبار الفرضين العمليين أيضاً بالنسبة لمجموعات الأسر التي تقع كل منها في منطقة من المناطق الخمس التي سبق ذكرها .

طريقة جمع البيانات

لقد ذكرنا فيما سبق أن المجتمع الذي تقرر دراسة أفراده بمعرفة العوامل التي قد تؤثر على سلوكهم في استهلاك اللبن هو الأسر المختلفة بمدينة القاهرة . وقد اتبعت هنا طريقة العينة وذلك لعدم توافر الإمكانات المختلفة للحصر الشامل للمجتمع الذي أجرى عليه البحث .

هذا وقد انتخبت العينة اللازمة من بين أسر تلاميذ المدارس الإعدادية على اختلاف أنواعها وذلك لأن تلاميذ هذه المرحلة يمثلون جميع الطبقات تقريباً . وبالتالي يمكن القول بأنهم يمثلون جميع الأسر الموجودة بالقاهرة ونواحيها كما أن تلاميذ المرحلة الإعدادية ليسوا صغار السن للدرجة يخشى منها عدم توصيل الكشوف إلى أسرهم وإعادتها بعد ذلك .

وكان حجم العينة التي أجرى عليها البحث عبارة عن ٥٠٠ أسرة من أسر تلاميذ المدارس الإعدادية وقد اختيرت هذه العينة كما ذكر بطريقة عشوائية طبقية أي مأخوذة على مستويات (Stratified Random Sample) وذلك بأن اختير عشوائياً عدد ٥٠ مدرسة إعدادية من بين ١٤٠ مدرسة وهو تعداد

الممارسي الإحصائية الموجودة فعلاً بالقاهرة وقت القيام بالبحث ، ومن كل مدرست حسب عشوائياً أيضاً عند ١٠ للاميد وبذا أمكن الحصول على عدد ٥٠٠ لهؤلاء ليعطون ٥٠٠ أسرة ١٠ .

التحليل الإحصائي للبيانات

لبيان مما سبق الفروض النظرية والعملية التي اختبرت بواسطة البيانات الخاصة بهذا البحث لمعرفة العوامل المختلفة التي تؤثر في الكميات المطلوبة التي تستهلكها الأسرة المصرية من اللبن الحليب في مدينة القاهرة وستناول هنا عرض نتائج التحليلات الإحصائية العديدة لمعرفة درجة معنوية العلاقات المختلفة بالفروض العملية والتي أجريت لاختبار صحة الفروض النظرية السابقة . هذا وقد استخدم في تحليل البيانات المذكورة إحصائياً طريقة الارتباط البسيط وطريقة فروق الأقطار المتوازية وذلك لمعرفة درجة الارتباط بين عدد أرتال اللبن الحليب التي تستهلكها الأسرة وبين العوامل والمقاييس المختلفة التي استعملت وهي مقدار الدخل النقدي الذي تنفقه الأسرة وعدد الأفراد بها . كما استخدمت طريقة الارتباط المتعدد في اختبار العلاقة بين كمية اللبن الحليب المستهلكة والعوامل السابقة مجتمعة وطريقة الارتباط الجزئي لمعرفة تأثير العوامل المختبرة المؤثرة كل على حدة مع بقاء باقي العوامل الأخرى ثابتة . كما حسبت معادلة التنبؤ (Regression Equation) التي يمكن بواسطتها تقدير قيمة العامل التابع وهو الكمية التي تستهلكها الأسرة من اللبن الحليب عند معرفة مقدار العاملين المستقلين وهما الدخل النقدي الذي تنفقه الأسرة في الشهر وعدد أفرادها .

ولما كان التحليل الإحصائي بطريقة الارتباط البسيط والمتعدد والجزئي يستلزم وجود علاقة خطية بين المتغيرات التي يستعملها التحليل لذلك أجرى اختبار طبيعة العلاقة بين العامل التابع " س " وكل من العاملين المستقلين ص ١ و ص ٢ وذلك بواسطة شكل انتشار لكل فوجدت أنها علاقة خطية تقريباً .

وقد بدى في أول الأمر باختبار الفرضين العمليين السابقين بالنسبة للعينة بأكملها وتشمل جميع الأسر التي تم اختيارها فتبين أن معامل الارتباط البسيط بين عدد أرتال اللبن التي تستهلكها الأسرة وبين مقدار الدخل النقدي للأسرة في الشهر هو ٥٣.٠ وهو معنوي ومؤكد عند درجة احتمال ١٪ . كما تبين أيضاً أن معامل الارتباط بين عدد أرتال اللبن التي تستهلكها الأسرة في

(١) رسالة محمود الشبوي - تسويق اللبن الحليب - دراسات تحليلية للعوامل التي تؤثر في الطلب على اللبن الحليب في مدينة القاهرة وضواحيها - رسالة ماجستير كلية الزراعة ، جامعة القاهرة ، ١٩٦٦ .

الشهر وبين عدد أفراد الأسرة بساوى ٤.٠٢ ر. وهو أيضا معنوى ومؤكد عند درجة احتمال ١ % .

وكما سبق القول اختبرت العلاقة بالفرض الثانى بين عدد أرطال اللبن التى تستهلكها الأسرة فى الشهر وبين عدد أفرادها دون سن معين على فرض أن اللبن بمجتمعنا المصرى يستهلك معظمه الأفراد الصغار السن فى دور النمو . ولمعرفة فئات السن التى توجد علاقة معنوية بين عدد الأفراد بها وبين كمية الاستهلاك للبن حسب عدد الأفراد فى كل أسرة . بفئات سن مختلفة ثم حسب معامل الارتباط البسيط بين كمية اللبن التى تستهلكها الأسرة وعدد الأفراد بها فى كل فئة من فئات السن كما يتضح من الجدول رقم (٥) .

جدول رقم (٥)

معامل الارتباط البسيط بين عدد أرطال اللبن التى تستهلكها الأسرة فى الشهر وبين عدد أفراد الأسرة فى كل من فئات السن المختلفة :

فئات السن	معامل الارتباط البسيط
	س ٤ ، ص ٣
أقل من خمس سنوات	٠.٣١ ***
من ٥ - ١٠ سنوات	٠.٥٣ ***
من ١١ - ٢٠ سنة	٠.٣٨ ***
فوق ٢٠ سنة	٠.٠٩

يتبين من الجدول رقم ٥ ا أن معامل الارتباط البسيط بين عدد أرطال اللبن الحليب التى تستهلكها الأسرة فى الشهر (س ١) وبين عدد أفراد الأسرة فى فئات السن الثلاث الأولى هى على التوالي ٠.٣١ - ٠.٥٣ - ٠.٣٨ وهى جميعا معنوية ومؤكدة عند درجة احتمال ١ % أما بالنسبة لفئة السن فوق العشرين سنة فإن معامل الارتباط بها ٠.٠٩ وهو غير معنوى احصائيا .

ولذا اختير الفرض العملى الثانى بالنسبة لفئات السن الثلاث الأولى السابقة وذلك كجموعة ووجد أن معامل الارتباط البسيط فى هذه الحالة بين عدد أرطال اللبن الحليب التى تستهلكها الأسرة فى شهر (س ١) وعدد أفراد الأسرة الذين تبلغ أعمارهم عشرين سنة فأقل هو ٠.٥٥٦ وهو معنوى ومؤكد

س - عدد أرطال اللبن الحليب التى تستهلكها الأسرة فى الشهر .
ص - عدد الأفراد بالأسرة .

*** معنوى على درجة احتمال ١ % .

عند درجة احتمال ١٪ . وبلاحظ ان هذا المعامل اقوى من درجة الارتباط بين عدد اطفال اللبن التى تستهلكها الأسرة فى الشهر وبين عدد أفراد الأسرة بالنسبة للعينة بأكملها وهو ٤٠.٣ ر. .

وأجرى كذلك اختيار الفرضين السابقين بالنسبة لفئات التعليم المختلفة لمعرفة اثر درجة التعليم على كمية اللبن الحليب التى تستهلكها الأسرة . والجدول التالى رقم (٦) يبين معاملات الارتباط المحسوبة بين س ، ص ١ ، ص ٢ بمدلولها السابق بالنسبة لكل فئة من فئات التعليم العالى والمتوسط والأمرى أو غير الحاصل على شهادة تعليمية .

جدول رقم (٦)

التفسير	فئة التعليم العالى			فئة التعليم المتوسط			فئة الأمية غير الحاصلين على شهادات علمية		
	س	ص ١	ص ٢	س	ص ١	ص ٢	س	ص ١	ص ٢
س	١	٠.٧٧*	٠.٧٦*	١	٠.٢٨٢	٠.٢٥**	١	٠.٠٨٧	٠.٠٨٤
ص ١		١	٠.٤٢		١	٠.٤١		١	٠.٠٥٧
ص ٢			١			١			١

س - عدد اطفال اللبن التى تستهلكها الأسرة فى الشهر .

ص ١ - مقدار الدخل النقدي المنصرف للأسرة فى الشهر .

ص ٢ - عدد أفراد الأسرة .

* - معنى على درجة احتمال ٥ ٪

** - معنى على درجة احتمال ١ ٪

يبين من الجدول رقم (٦) ان معاملات الارتباط البسيط بين كمية اللبن الحليب التى تستهلكها الأسرة فى الشهر وبين كل من مقدار الدخل النقدي الذى تنفقه الأسرة فى الشهر وعدد الأفراد بها معنوية احصائيا عند درجة احتمال ١٪ بالنسبة لفئتي التعليم العالم والمتوسط . أما بالنسبة لفئة الأميين وغير الحاصلين على شهادات تعليمية فوجدت انها غير معنوية على الإطلاق من الناحية الاحصائية . كما يلاحظ ان درجة الارتباط بين العوامل السابقة لفئة المتعلمين تعليما عاليا كانت اقوى بكثير منها فى فئة المتعلمين تعليما متوسطا وان درجة الارتباط بين كمية اللبن المستهلكة وعدد أفراد الأسرة

لفئة المتعلمين أصبح أقوى مما كان عليه بالنسبة للعينة بأكملها وفاق في الوقت نفسه درجة الارتباط بين كمية اللبن المستهلكة ودخل الأسرة لنفس الفئة المتعلمة .

ولمعرفة ما اذا كان ارتفاع مستوى الدخل هو العامل المؤثر على زيادة استهلاك اللبن وليس مستوى التعليم لرب الأسرة قسمت الأسرة في فئة المتعلمين تعليماً عالياً الى خمس مجموعات على حسب مستويات الدخل لكل منها وحسبت معاملات الارتباط بين دخل الأسرة وكمية اللبن التي تستهلكها في الشهر وذلك لكل فئة من الفئات المذكورة كما يتضح من الجدول التالي رقم (٧) .

جدول رقم (٧)

معاملات الارتباط بين دخل الأسرة في الشهر ص ١ وكمية اللبن التي تستهلكها الأسرة في الشهر (س) وذلك لمجموعات الأسرة التي يكون ولي أمرها متعلماً تعليماً عالياً مقسمة حسب مستويات الدخل الشهري .

مجموعات الأسر حسب مستويات الدخل التالية

البيان					
٢٠ جنيهاً	٣٠ جنيهاً	٤٠ جنيهاً	٥٠ جنيهاً	٦٠ جنيهاً فأكثر	
٠,٦٣	٠,٧٥	٠,٦٠	٠,٧٣	٠,٨٢	وس ص ١

وس ص ١ - معامل الارتباط البسيط بين س ١ و س ٢

*** - معنى على درجة احتمال ١٪

يتبين من الجدول السابق رقم (٧) أن جميع معاملات الارتباط المذكورة معنوية ومؤكدة على درجة احتمال ١٪ كما أن شدة الارتباط لا تتشى مع ارتفاع مستوى الدخل فهي أحياناً تنقص بارتفاعه وأحياناً أخرى تزيد بانخفاضه أو تبقى ثابتة دون تغيير .

هذا وقد أجرى أيضاً اختبار الفرضين العمليين السابقين بالنسبة لمجموعات الأسر للمناطق المختلفة التي ذكرت من قبل ، وذلك لمعرفة مدى تأثير البيئة على العلاقات بالفروض المختلفة السابقة . وبين الجدول التالي رقم (٨) معاملات الارتباط البسيط التي حسبت للعوامل المتغيرة بالنسبة لكل منطقة على حدة ،

جدول رقم (٨)

معاملات الارتباط البسيط بين كمية اللبن التي تستهلكها الأسرة في الشهر وبين كل من مقدار الدخل النقدي الذي تنفقه الأسرة وعدد الأفراد بها.

التفسير	منطقة العجوزة		منطقة العباسية		منطقة الجيزة		منطقة شبرا		منطقة السيدة زينب	
	س	ص	س	ص	س	ص	س	ص	س	ص
س	١	٢٧٢	١	٥٧٥	١	٤٠٠	١	٤٥٠	١	٣٠٦
ص	١	١٤٦	١	١٩٦	١	٢٥٠	١	١٩٨	١	٢٠٢٨
س	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
د	-	١٠٠٤	-	٩٠٩١	-	٦٠٥٢	-	٥٠٦٣	-	٤٠٧٧
ع	-	٦	-	٥	-	٦	-	٦	-	٧

س = عدد أرتال اللبن الحليب التي تستهلكها الأسرة في الشهر .

ص = مقدار الدخل النقدي الذي تنفقه الأسرة في الشهر .

س = عدد الأفراد بالأسرة .

(*) = معنوى على درجة احتمال ٥٪

(**) = معنوى على درجة احتمال ١٪

د = متوسط ما يخص الفرد من دخل الأسرة في الشهر .

ع = متوسط عدد أفراد الأسرة .

يتبين من الجدول رقم (٨) أن معاملات الارتباط البسيط بين عدد أرتال اللبن الحليب التي تستهلكها الأسرة في الشهر (س) ومقدار الدخل النقدي الذي تنفقه الأسرة في الشهر (ص) ، بالنسبة لجميع المناطق المختلفة معنوية مؤكدة عند درجة احتمال ١٪ وبالنسبة للارتباط البسيط بين عدد أرتال اللبن التي تستهلكها الأسرة في الشهر (س) وعدد أفراد الأسرة (ص) فقد وجد أنه يساوى ٥٧٥ . في منطقة العجوزة ، ٢٣٨ . في منطقة الجيزة ، وهى نتائج مؤكدة احصائيا عند درجة احتمال ١٪ بينما كان في منطقة العباسية يساوى ٤٠٠ . وفي منطقة شبرا يساوى ٣٠٦ . وهذه النتائج معنوية احصائيا ومؤكدة عند درجة احتمال ٥٪ فقط أما في منطقة السيدة زينب فكان معامل الارتباط المذكور يساوى ٢٠٤ . وهو غير معنوى احصائيا .

وقد أجرى كذلك حساب معاملات الارتباط المتعدد بالنسبة للعينة بأكملها وذلك لمعرفة مدى تأثير العاملين المستقلين معا ، وهو كمية الدخل النقدي الذي تنفقه الأسرة في الشهر و (ص) وهو عدد الأفراد بالأسرة على

كمية اللبن التي تستهلكها الأسرة في الشهر (س) وقد وجد أن معامل الارتباط المتعدد $r_{سص١ص٢}$ يساوي ٠.٦٣ وهو معنوي ومؤكد على درجة احتمال ١٪ كما أن معامل $r_{سص١}$ Coefficient of Determination يساوي ٠.٤٠٢ وهذا يعني أن ٤٠٪ من مقدار التغير في كمية اللبن الحليب إلى تستهلكها أسرة يمكن أن تعزى إلى التغير في العاملين المستقلين (ص١ ص٢) معاً وذلك في العينة بأكملها .

أما بالنسبة للارتباط الجزئي الذي يبين تأثير العاملين المستقلين على العامل التابع (س) مع بقاء العامل المستقل الآخر ثابتاً فقد حسب بالنسبة لكل من العاملين المستقلين مع بقاء العامل الآخر دون تغيير ، وقد وجد أن معامل الارتباط الجزئي بين (س) وهي كمية اللبن التي تستهلكها الأسرة في الشهر ، (ص١) وهي كمية الدخل النقدي الذي تنفقه الأسرة في الشهر مع بقاء (ص٢) أي عدد أفراد الأسرة ثابت ، أي $r_{سص١}$ ص١ ص٢ يساوي ٠.٥٣٤ وهو معنوي ومؤكد على درجة احتمال ١٪ . كما أن معامل الارتباط الجزئي بين (س) العامل التابع ص٢ مع بقاء ص١ ثابت أي $r_{سص٢}$ ص١ ص٢ يساوي ٠.٤٠٩ وهو معنوي ومؤكد على درجة احتمال ١٪ أيضاً .

وأخيراً أجرى اختبار كل من الارتباط المتعدد والارتباط الجزئي بالنسبة لفئة المتعلمين تعليماً عالياً لمعرفة أثر توفر التعليم العالي لرب الأسرة على العلاقة بين العوامل المختلفة السابقة . فالنسبة للارتباط المتعدد بين س١ ص٢ ص٣ في فئة التعليم العالي جد أن $r_{سص١ص٢ص٣}$ تساوي ٠.٨٩ وهذا العامل ليس معنوياً ومؤكد عند درجة ١٪ بل يدل على وجود ارتباط قوى جداً بين العوامل السابقة حيث أن معامل $r_{سص١ص٢}$ ص١ ص٢ في هذه الحالة يساوي ٠.٧٩ وهذا يعني أن ٧٩٪ من التغير في كمية اللبن الحليب المستهلكة شهرياً للأسرة التي يكون ولي أمرها متعلماً تعليماً عالياً يمكن أن تعزى إلى التغير في كل من الدخل النقدي للأسرة وعدد أفرادها .

أما بالنسبة لمعامل الارتباط الجزئي $r_{سص١ص٢}$ ص١ ص٢ في فئة التعليم العالي فقد وجد أنه يساوي ٠.٦٥ . بينما وجد معامل الارتباط الجزئي $r_{سص١}$ ص١ ص٢ يساوي ٠.٧٢ وكلاهما معنوي ومؤكد على درجة احتمال ١٪ إحصائياً .

كما حسبت معادلة التنبؤ لهذه الفئة المتعلمة كما يأتي :

$$ش = ٨٤٥٦ + ٢٥ ص١ + ٥٦ ص٢ + ٥٦ ص٣$$

وهذا يعني أنه كلما زاد دخل الأسرة جنبها واحداً زادت الكمية التي تستهلكها الأسرة التي يكون ولي أمرها متعلماً تعليماً عالياً بمقدار ٢٥ رطلاً في الشهر وإذا زاد عدد أفراد الأسرة فرداً واحداً تزيد الكمية بمقدار ٥٦ رطلاً في الشهر .

الخلاصة والخاتمة

مما هو جدير بالذكر - قبل مناقشة النتائج - ان هذا البحث قد أجرى بطريقة التحليل العلمى المتغيرة Conceptual variable بالفروض النظرية وذلك عن طريق اختبارها بالفروض العملية المناسبة كما سبق ايضاحه وقد روعى عند وضع الفرضين النظريين اللذين أجرى اختبارهما فى هذا البحث ان تكون مفاهيمهما الاقتصادية المتغيرة على مستوى عام (General level) .

ومن فوائد هذه الطريقة المتبعة أنها تساهم فى تطوير النظريات العلمية الاقتصادية وخصوصا اذا كانت المفاهيم المتغيرة المذكورة على المستوى العام بحيث يمكن للباحثين ان يختبروا صحتها فى مختلف الأبحاث المشابهة ولكافة السلع الاستهلاكية حتى اذا ما ثبت صحة العلاقة بينها فى مختلف الظروف المشابهة والى السلع الاستهلاكية بصفة عامة ، أصبحت هذه الفروض النظرية فى حكم القوانين العلمية الخاصة بهذا الشأن .

وبلاحظ ان جميع التحليلات الاحصائية المحسوبة قد وجدت نتائجها متمشية مع الاتجاه الذى يشير به الفرضين النظريين اللذين تضمنها هذا البحث وهما :

الفرض النظرى الأول : تتناسب الكمية المطلوبة من السلعة الاقتصادية الاستهلاكية تناسباً طردياً مع مقدار الدخل النقدى .

والفرض النظرى الثانى : تتناسب الكمية المطلوبة من السلعة الاقتصادية تناسباً طردياً مع عدد المستهلكين .

كما أن التحليلات الاحصائية التى أجريت لاختبار العلاقة بهما بالنسبة للعينه بأكملها قد وجدت جميعها معنوية احصائياً على درجة احتمال ١٪ وهذا يؤيد صحة الفرضين النظريين المذكورين فاذا نظرنا الى الجدول رقم (٥) الذى تظهر فيه معاملات الارتباط بين كمية اللبن الحليب وبين كل من العاملين المستقلين وهما مقدار الدخل النقدى الذى تنفقه الأسرة وعدد الأفراد بها ، نجد ان هناك علاقة موجهة قوية تصل درجة معنويتها الى ١٪ فى كلا الحالتين كما كان متوقعا نظريا ، فدخل الأسرة يحدد الى درجة كبيرة نوع وكمية السلع والخدمات التى تستهلكها الأسرة ، كذلك فان عدد افراد الأسرة ينتظر أن يكون له تأثير قوى ايضا على كمية اللبن التى تستهلكها الأسرة .

وبلاحظ أن درجة الارتباط بين كمية اللبن التى تستهلكها الأسرة (س) ودخلها النقدى الذى تنفقه شهريا (ص١) أقوى من درجة الارتباط بين كمية اللبن التى تستهلكها الأسرة فى الشهر وبين عدد أفرادها (ص٢) ، اذ ان ر س

ص ١، يساوى ٥٣ر٠ بينما ر س ص ٢ تساوى ٤٠٣ر فقط ٠ ويمكن تفسير ذلك منطقياً بقرض أن أفراد الأسرة في جميع الأعمار لا يستهلكون اللبن الحليب وأن معظم الذين يستهلكونه هم غالباً الأطفال وأفراد الأسرة في دور النمو ، أى الإبناء دون سن معينة . وقد ثبتت صحة هذا الفرض عندما قسم أفراد الأسرة الى فئات معينة واختبرت العلاقات السابقة لكل فئة على حدة لتحديد الفئات التى يوجد ارتباط بين عدد أفرادها وكمية اللبن التى تستهلكها الأسرة ، وقد وجد من التحليل الإحصائى انه ليس هناك ارتباط معنوى بين عدد الأفراد لفئة السن الأكبر من ٢٠ سنة وبين كمية اللبن التى تستهلكها الأسرة في الشهر بينما كان هناك ارتباط معنوى لفئات السن الأخرى الأقل من ذلك مما يدل على أن عدد أفراد الأسرة فوق سن العشرين لا يرتبط باستهلاك اللبن بالأسرة . لذلك استبعدت تلك الفئة واختير الفرض العملى الثانى بين (س ٤ ص ٢) بالنسبة للفئات الأخرى كمجموعة ووجد في هذه الحالة أن معامل الارتباط البسيط بينهما قد زاد فأصبح ٥٥٦ر٠ بينما كان في العينة بأكملها ٤٠٣ر٠ فقط . ومعنى هذا أن عدد أفراد الأسرة في سن العشرين سنة فأقل أى في دور النمو هم العامل المؤثر الحقيقى على كمية اللبن الحليب التى تستهلكها الأسرة في الشهر وليس عدد أفراد الأسرة عموماً .

ولما كانت درجة التعليم التى يكون عليها ولأمر الأسرة من العوامل المؤثرة على تصرفه الاستهلاكى وبالتالي على تحديد كمية الأنواع المختلفة التى تستهلكها الأسرة من السلع الغذائية لذلك كان من المنتظر منطقياً أن تزيد درجة الارتباط بين كمية استهلاك اللبن (س) وكل من العاملين (ص ١ ، ص ٢) في حالة الأسر التى يكون ولأمرها متعلماً تعليماً عالياً عنها في الأسر الأخرى التى يكون ولأمرها متمتعاً بقسط أقل من التعليم أو أمياً ، وقد أيدت النتائج الإحصائية التى وجدت بهذا البحث ذلك الفرض - فلاحظ أن درجة الارتباط بين كمية اللبن الحليب وكل من الدخل النقدى الذى تنفقه الأسرة في الشهر وعدد أفرادها أقوى بكثير بالنسبة لفئة الأسرة المتعلمة تعليماً عالياً منه بالنسبة لفئة الأسر المتعلمة تعليماً متوسطاً ، بينما لم توجد أية علاقة معنوية بالنسبة لفئة الأميين أو غير الحاصلين على شهادة تعليمية . وفي الوقت نفسه زادت درجة الارتباط بين كمية اللبن التى تستهلكها الأسرة وبين عدد أفرادها عن درجة الارتباط بين كمية اللبن والدخل النقدى الذى تنفقه الأسرة في الشهر في فئة المتعلمين تعليماً عالياً عنها في العينة بأكملها كما يتضح من أرقام الجدول رقم (٧)

ولكن من المعروف أن مستوى دخل الأسرة يرتبط ارتباطاً وثيقاً بمستوى التعليم لرب الأسرة ، ويظهر هذا بوضوح من مقارنة متوسط دخل الأسر في فئة التعليم العالى بمتوسط دخل الأسرة في فئة التعليم المتوسط وفئة الأميين

- حيث وجد أن دخل الأسرة في الأولى نحو ٤١ جنيها بينما يقل الى نحو ٣٠ جنيها شهريا في فئة التعليم المتوسط وينخفض الدخل في فئة الأميين الى نحو ٢١ جنيها فقط . وعلى ذلك فمن المحتمل أن يكون مستوى الدخل تأثير على كمية اللبن التي تستهلكها الأسرة ، ولكن اتضح من التحليل الإحصائي في الجدول رقم (٩) الذي يبين العلاقة بين هذين العاملين لمجموعات الأسر المقسمة حسب مستويات الدخل أن جميع معاملات الارتباط المذكورة معنوية ومؤكده على احتمال ١ ٪ . وأن شدة الارتباط لاتتمشى مع ارتفاع مستوى دخل الأسرة ، وهذا يدل بوضوح على أن مستوى الدخل ليس له علاقة بالارتباط الموجود بين دخل الأسرة وكمية اللبن التي تستهلكها فئة المتعلمين تعليما عاليا - فإذا نظرنا الى درجة الارتباط بين الدخل والكمية المستهلكة من اللبن الخاصة بالمجموعة الأولى من الأسر في فئة المتعلمين تعليما عاليا والتي يتراوح دخلها بين ٢٠ ، ٣٠ جنيها شهريا وقارناها بدرجة الارتباط المائلة في مجموعة الأسر لفئة الأميين والتي يتراوح دخل أفرادها في نفس الحدود السابقة ، حيث أن متوسط دخل الأسرة لفئة الأميين نحو ٢١ جنيها ، نلاحظ أن هناك ارتباطا معنويا على درجة احتمال ١ ٪ بين العاملين المذكورين في الفئة الأولى التي يكون رب الأسرة بها متعلما تعليما عاليا بينما لا توجد إطلاقا أية علاقة معنوية بين العاملين المذكورين في حالة الأسر في فئة الأميين ، وهذا يدل بصورة قاطعة على أن التعليم وليس مستوى الدخل هو العامل المسئول كلية من زيادة الكميات المستهلكة من اللبن في الأسرة . يؤيد ذلك أن الارتباط بين كمية استهلاك اللبن وعدد أفراد الأسرة قد زاد في فئة المتعلمين تعليما عاليا بينما انعدم وجوده تقريبا في فئة الأميين مما يؤكد الفرض القائل بأن التعليم هو العامل المساعد Intervening variable على اظهار العلاقة بين كمية اللبن المستهلكة وبين كل من عدد المستهلكين والدخل النقدي للأسرة .

وتدعو هذه النتيجة الى اقتراح فرض عملي جديد لاعادة اختباره والتأكد من صحته في المستقبل بالابحاث المائلة وهو كالاتي :

تزيد كمية اللبن الحليب التي تستهلكها الأسرة اذا ارتفع مستوى التعليم لرب الأسرة او ولى أمرها - ويمكن اعتبار هذا الفرض العلمى مقياسا للفرض النظرى التالى « تتناسب الكمية المطلوبة من السلعة الاستهلاكية تناسباً طردياً مع درجة وعى المستهلك لها » وهذا الفرض يؤيده المنطق والنتائج العملية ، حيث أن ارتفاع مستوى تعليم ولى أمر الأسرة يصحبه معرفة حقيقة القيمة الغذائية لمختلف مواد الطعام ومدى أهميتها الصحية في نمو الجسم وبناءه وخصوصا بالنسبة للبن الذى يجهل قيمته الغذائية غير المتعلمين * .

وعلى ذلك ينتظر أن يصحب وجود الوعي اللبنى لرب الأسرة زيادة فى كميات اللبن التى تستهلكها الأسرة وبالتالي يظهر بقوة ووضوح تأثير العاملين المستقلين اللذين تضمنهما هذا البحث وهما الدخل النقدي الذى تنفقه الأسرة فى الشهر وعدد الأفراد بها ، بينما يقل تأثيرها على كمية اللبن المستهلكة بالنسبة للأسر التى ينخفض مستوى تعليم ولى أمرها الى المرحلة المتوسطة ، وينعدم كلية بالنسبة لفئة الأميين أو غير الحاصلين على شهادات علمية كما سبق ايضاحه .

هذا وقد اختبرت العلاقة بين كمية اللبن الحليب التى تستهلكها الأسرة وبين العاملين السابقين بالنسبة لكل منطقة من المناطق الخمس السابق بيانها لمدينة القاهرة وضواحيها وذلك لمعرفة أثر البيئة على منوال التصرف الاستهلاكى للأسر ، وتشمل هذه المناطق : الجيزة والدقى ، الجيزة ، العباسية ، شبرا ، السيدة زينب . ويلاحظ فى الجدول رقم (٨) بالباب السابق الذى يبين العلاقات المختلفة بالنسبة لكل منها كما يبين متوسط ما يخص الفرد من دخل الأسرة فى الشهر ، ومتوسط عدد أفراد الأسرة فى كل منطقة .

ان معاملات الارتباط بين كمية اللبن التى تستهلكها الأسرة وبين الدخل النقدي للأسرة للمناطق التى يكون فيها متوسط ما يخص الفرد من دخل الأسرة مرتفعاً أقل من معاملات الارتباط بين كمية اللبن وعدد أفراد الأسرة أو على العكس بالنسبة للمناطق التى يكون فيها متوسط ما يخص الفرد من دخل الأسرة قليل حيث نجد أن الارتباط أقوى بين كمية اللبن المستهلكة ودخل الأسرة فى الشهر منه بين كمية اللبن وعدد أفراد الأسرة . وهذا يعنى أن درجة تأثير الدخل للأسر التى تسكن المناطق ذات الدخل المنخفض أكبر من تأثير الدخل للأسر التى تسكن الأحياء ذات الدخل المنخفض أكبر من تأثير عدد الأفراد بها على عكس الأسر التى تسكن الأحياء ذات الدخل المرتفع اذ يكون عدد الأفراد هو العامل المؤثر .

ويمكن تفسير الارتباط القوى بين كمية استهلاك اللبن وعدد أفراد الأسرة بالمناطق التى يكون متوسط دخل الفرد فيها مرتفعاً ، بأن ارتفاع الدخل مرتبط الى حد كبير بدرجة التعليم ، والتعليم كما ذكر سابقاً له تأثير قوى على التصرف الاستهلاكى للفرد حيث أنه كلما زادت درجة التعليم كلما زاد وعى المستهلك وبالتالي زاد من طلبه على السلعة ، لذلك ينتظر فى هذه الحالة أن يزيد استهلاك اللبن كلما زاد عدد أفراد الأسرة حتى لا يتأثر نصيب الفرد من اللبن ، وعلى العكس فى حالة الأسر التى يكون نصيب الفرد فيها من الدخل

منخفضا نجد أن كل زيادة في عدد أفرادها لا يقابلها زيادة في كمية اللبن المستهلك لقلة الدخل وعدم القدرة على شراء مزيد منه .

كما أن الارتباط الضعيف بين الكمية المستهلكة من اللبن ومقدار الدخل النقدي للأسرة في المناطق التي يكون فيها متوسط دخل الفرد مرتفعا يمكن تفسيره بأن جميع أفراد الأسرة في مثل هذه المناطق يحصلون على كمية من اللبن الحليب تكفي لاشباع رغباتهم منه تقريبا فإذا زاد دخل الأسرة النقدي بعد ذلك فإنهم لا يكونون في حاجة إلى مزيد منه . بعكس الأسر ذات الدخل البسيطة التي تصبح لديها مقدرة أكبر على شراء كمية أخرى من اللبن الحليب إذا زاد دخلها خصوصا وأن أفرادها لم يصلوا بعد إلى درجة الاشباع منه .

وعند قياس درجة تأثير كل من العاملين المتغيرين المستقلين على كمية اللبن التي تستهلكها الأسرة بواسطة الارتباط المتعدد وجد أن نحو ٤٠ ٪ من مقدار التغير في كمية اللبن التي تستهلكها الأسرة يمكن أن تعزى إلى التغير في العاملين المستقلين وهما الدخل النقدي وعدد أفراد الأسرة . وقد تضاعفت هذه النسبة تقريبا عندما أخذت درجة تعليم ولى أمر الأسرة في الاعتبار حيث أمكن أن يعزى نحو ٨٠ ٪ من مقدار التغير المذكور في كمية الاعتبار حيث أمكن أن يعزى نحو ٨٠ ٪ من مقدار التغير المذكور في كمية اللبن التي تستهلكها الأسرة إلى العاملين السابقين معا .

ويظهر أيضا تأثير تعليم ولى أمر الأسرة بوضوح في معادلات التنبؤ المحسوبة من العينة بأكملها وللمجموعة الأسر التي تكون درجة تعليم ولى أمرها عالية فيلاحظ من هاتين المعادلتين أن كمية اللبن التي تزيد بزيادة دخل الأسرة جنيتها واحدا وهي ٧ ر . أكبر من كمية اللبن التي تزيد بزيادة عدد أفراد الأسرة فردا واحدا وهي ٦٥ ر . وذلك في العينة بأكملها . وعلى العكس من ذلك في الأسر التي يكون ولى أمرها متعلما تعليما عاليا فإن الكمية التي تزيد بزيادة دخل الأسرة جنيتها واحدا تبلغ ٢٥ رطلا وهي أقل من الكمية التي تزيد بزيادة عدد أفراد الأسرة فردا فردا وهي ٦٥ رطلا في نفس الفئة كما يلاحظ أيضا أن الزيادة في كمية اللبن سواء أكانت نتيجة لزيادة عدد أفراد الأسرة أم نتيجة لزيادة الدخل يكون معدلها أكبر كثيرا في حالة المتعلمين عنها في حالة العينة بأكملها .

مما سبق يظهر بوضوح أن العوامل المؤثرة على كمية اللبن المستهلكة يرجع معظمها إلى تأثير عاملي دخل الأسرة النقدي الذي تنفقه في الشهر وعدد أفراد الأسرة ويزيد تأثير هذين العاملين في حالة التعليم . لذلك تجدر هنا الإشارة إلى ضرورة أخذ تلك العوامل أو المؤثرات في الاعتبار عند وضع أي

مقترحات ترمى الى زيادة استهلاك اللبن الحليب فى الاسرة المصرية ويمكن تلخيص بعض الاسس الخاصة بذلك فى النقاط التالية :

١ - نشر الثقافة بين أفراد الشعب عامة حتى يعرفوا القيمة الغذائية للبن وغيره من المواد الغذائية التى يحتاج اليها الجسم لبنائه ونموه بصورة صحية سليمة ويمكن أن يتم ذلك عن طريق الدعاية للبن وتعريف الأطفال بالمدارس فوائد الغذائية حتى تغرس فيهم منذ الصغر عادة شرب اللبن طازجا .

٢ - ان زيادة دخل المستهلك والعمل على رفع مستوى معيشته من أهم العوامل التى تساعد على زيادة استهلاك اللبن الحليب وخصوصا بعد توفر الوعي اللبنى لدى أفراد الشعب .

٣ - وطبيعى يجب أن يصحب محاولات زيادة استهلاك اللبن زيادة الكمية المنتجة عما هى عليه حاليا وذلك بالطرق المختلفة المعروفة مثل الاكثار من تربية مواشى اللبن وتحسين سلالاتها بشتى الطرق العلمية المعروفة لزيادة الانتاج ، ومن شأن هذا أن يعمل على زيادة الدخل الزراعى عموما وبالتالي زيادة مقدرة الأفراد على شراء السلع الاستهلاكية وخصوصا الغذائية منها .

ويرجى أن يكون لهذا البحث أثر كبير فى اتجاه الأبحاث المستقبلية التى تقوم بدراسة العوامل المؤثرة على الكميات المطلوبة من السلع الاستهلاكية وخاصة الغذائية حتى يمكن معرفة العوامل الرئيسية التى تؤثر فى الطلب على أنواع السلع الغذائية المختلفة وكذلك يمكن الوصول الى معرفة الأسس والقواعد العلمية التى تؤثر فى الصفوف الاستهلاكية للفرد بالنسبة لكل منها مما يساعد أولى الأمر على وضع البرامج الخاصة بذلك على أساس علمى سليم .

المراجع

- ١ - حسن محمد حسين (دكتور) ، التحليل الاحصائي ، مكتبة النهضة ، ١٩٥٢ .
- ٢ - محمد السعيد محمد (دكتور) ، الاقتصاد الزراعى « الطبعة الثانية » ، مكتبة الانجلو ١٩٥٢ .
- ٣ - محمد حسن الجمل (دكتور) ، القيمة والأثمان ، مطبعة نهضة مصر ١٩٥٢ .
- ٤ - وزارة التموين ، ادارة العلاقات العامة ، النشرة الشهرية - العدد ١١ السنة لاولى ، نوفمبر ١٩٥٧ .
- ٥ - وزارة الزراعة ، مصلحة الاقتصاد الزراعى والاحصاء ، الدخل الاعلى الزراعى لعام ١٩٥٦ - ١٩٥٧
- 6 — Boulding, K.E., Economic Analysis. London; Hamish Hamilton, 1948.
- 7 — Grosse, Theodosia, Social Customs. London; Hamish Hamilton, 1938.
- 8 — Croxton, F.E., & Gowden, D.J., Applied General statistics New York; Printice Hall Inc., 1943.
- 9 — Gordon, Leland, Economics for Consumers. New York; McGraw-Hill Co., 1951.
- 10 — Jnl. Farm Economics; Vol. 37, 1945.
- 11 — Shepherd, G.S., Agricultural Price and Income Policy. Ames; Iowa State College Press, 1952.
- 12 — Snedecor, G.W., Statistical Methods. Ames; Iowa State College Press, 1947.
- 13 — Waite, W., & Cassady, R., The consumer and the economic order. New York; McGraw-Hill Co. 1951.